جامعة عبد الرحمن ميرة – بجاية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم قانون الأعمال

دور الاستثمار في تطوير السياحة
- الجزائر نموذجا -

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون

تخصص القانون العام للأعمال

من إعداد الطالبين:

- حمور عثمان

- بوراس الياس

إشراف الأستاذ:

- معيفي لعزيز

لجنة المناقشة

أ- الأستاذة : صويلح كريمة.....رئيسة.

ب- الأستاذ : معيفي لعزيز.....مشرفا ومقررا.

أ- الأستاذة : سعادي فتيحة.....ممتحنة.

السنة الجامعية: 2012 - 2013

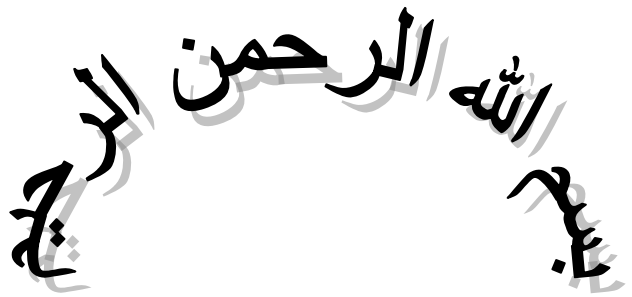

(إنا فتحنا لك فتحا مبينا)

الآية ١ من سورة الفتح

إهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

إلى العيون التي أضاءت لي دنياي و علمتني الحب و العطاء و سهرت الليالي

..... أمي الغالية.

إلى من علمني الكفاح حتى الوصول إلى الهدف المقصود

.....أبي العزيز.

إلى إخوتي و أختاي خاصة، الكبيرة المتواجدة خارج الوطن.

إلى زملائي وزميلاتي وأصدقائي و صديقاتي.

إلى وطـني الغـالي الجــزائر الحـبيــبـــة.

إلى كل من خانت إسمه ذاكرتي وأكن له معزة خاصة في قلبي.

بـوراس اليـــاس

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى الذي لم يبخل علي يوماً بشيء

إلى روح أبي الطاهرة رحمه الله

وإلى التي ذودتني بالحنان والمحبة.....أمي

أقول لهم: أنتم وهبتموني الحياة والأمل والنشأة على شغف الاطلاع والمعرفة

وإلى إخوتي وأسرتي جميعاً

إلى كل من علموني كلام ربي .....مشايخي

ثم إلى كل من علمني حرفاً أصبح سنا برقه يضيء الطريق أمامي.

حمـــور عثـــمـــان

تشكرات

أتقدم بالشكر إلى الأستاذ المشرف : معيفي لعزيز لقبوله الإشراف على المذكرة، و على النصائح و التوجيهات التي قدمها لأجل تقويم بحتنا.

كما نشكر الأستاذ مراد رايس أستاذ بجامعة الأغواط على الوثائق و المساعدات التي لم يبخل علينا رغم بعد المسافة.

نشكر بالإضافة الأستاذ شيتر عبد الوهاب، على مبادرته و مساعدته.

نشكر خاصة السيد براهمي مراد مالك الفندق، وكذا مدير الفندق السيد بناصر سعيد، الذي زودنا بالمعلومات الكافية بالفندق ، و كل العمال الذين أطيبوا لنا حسن الاستقبال والاحترام.

نشكر مديرية السياحة لولاية بجاية التي هي الأخرى زودتا بكل المعلومات، و الوثائق الضرورية التي زادت من إثراء مذكرتنا.

نشكر مدير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لترقية الاستثمار لولاية بجاية على الإستقبال و التوجيهات.

نشكر السيد جامة صاحب مؤسسة (AGRO PLUS Espace Vert)، الذي زودنا بالمعلومات عن المساحات الخضراء و صاحب المشاريع التجميلية للبيئة الخضراء منها جامعة بجاية

نشكر كل الاصدقاء و الصديقات و الأحبة على كل المساعدات ، نشكر كل من ساهم في تزويدنا و لو بحرف أو معلومة.

***** نشكر الله على امتنانه علينا و توفيقه *****

قائمة المختصرات

باللغة العربية

ج.ر.ج.ج : الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية.

دج : دينار جزائري.

د.ب.ن : دون بلد النشر.

د.س.ن : دون سنة النشر.

ص : صفحة

ص ص : من صفحة إلى الصفحة.

م.ق.غ.م: مقال غير منشور.

باللغة الأجنبية:

ANDI : Agence Nationale de Développement de L'investissement.

ANDT : Agence Nationale Développement du Tourisme.

ANET : Agence Nationale d'Etudes Touristique.

APSI : Agence de Promotion et de Suivi des Investissements.

CMC : Conseil de la Monnaie et du Crédit.

CNI : Conseil National de L'Investissement.

CNT : Club Touristique Algérien.

FAI : Fonds d'Appui à l'Investissement.

FMI : Fonds Monétaire International.

GUD : Guichet Unique Décentralisé.

IDE : Investissement Direct Etranger.

J.O : Journal Officiel.

N° : Numéro.

ONAT : Office National Algérien De L'animation Du Tourisme.

ONT : Office National du Tourisme.

OMT : Organisation Mondiale du tourisme.

Op.cit := (Opere Citato) : Référence précédente citée.

O.P.U : Office des Publications Universitaires.

Orthotherms : se dit des eaux de source utilisées pour traiter une maladie ; se dit de la station, de l'établissement où elles sont exploitées.

P : Page.

PP : de la Pag à la Page.

POT : Pôle Touristique d'Excellence.

PPP : Partenariat Public Privé.

PQTE : Plan Qualité Tourisme Algérie.

SDAT : Schéma Directeur d'Aménagement du Tourisme.

VTE : Village Touristique d'Excellence.

WTO : World Tourism Organizational.

ZEE : Zone d'Expansion Economique.

ZET : Zone d'Expansion Touristique.

مقدمـة

مقدمـــة

إن السياحة ظاهرة قديمة نشأت مع طبيعة الإنسان كونه يسعى إلى الحركة والترحال وذلك طلبا لحاجة خاصة، بحثا عن الرزق بالدرجة الأولى، ثم بدأت تتطور مع فكرة السفر،التنقل،الاستكشاف ، إذ أصبحت اليوم صناعة متميزة ومورد رئيسي وقطاع استراتيجي تقوم عليه اقتصاديات العديد من دول العالم، وقد ظهر ذلك جليا بعد الحرب العالمية الثانية نظرا للتطور التكنولوجي لوسائل الاتصال والمواصلات.

وأيضا ظهور فكرة الإجازات العمالية وحقوق العمال للعطل الفصلية ،فتطورت النظرة الاجتماعية للقوة العاملة وما نتج عن ذلك من إجازات مدفوعة الأجر لكافة فئات القوى العاملة في الدول المتقدمة فبعد ما شهد النمو الاقتصادي لكافة دول أوربا خاصة والمجاورة، وذلك منذ تحسن في مستوى العيش والرخاء المالي، كما عرفت معدلات الدخل للفرد تمكنه من جعل نصيب منها لاختيار وجهة لقضاء إجازته واختيار أماكن لقضاء وقت الفراغ والترويح فبرزت أنواع عديدة للسياحة، بل أصبحت الدول مجبرة على وضع ميكانزمات وتسييس هذا القطاع الاقتصادي باعتباره حيوي يستوعب الكثير من الأنشطة الاقتصادية، هذا ما جعل البلدان تأخذه عاملا مساعدا لعملية التنمية الاقتصادية وخصوصا في مجال البنية التحتية الاقتصادية، إذ هناك علاقة وثيقة بين تنمية قطاع السياحة والتنمية الاقتصادية ،هذا ما جعل البلدان المتقدمة تسعى لتطوير وتحسين مستوى الخدمات الأساسية والتي تتفاعل مع تنمية قطاع السياحة مثل (النقل، الإيواء، الاتصالات ، الخدمات الصحية ...إلخ)[1].

كما قامت بتوفير أسباب الجذب السياحي لتلبية حاجات مختلفة للسياح وبفضل هذه الجهود التي بذلتها للتوسع في صناعة السياحة وترويجها فقد ازداد عدد السياح الوافدين إليها وأدى إلى تشجيع الحركة السياحية وذر المزيد من العملة الصعبة في خزائنها واستغلال جزء منها في تطوير القطاعات الأخرى .

أما بالنسبة للدول النامية فقد استطاعت في السنوات الأخيرة أن تستفيد وبشكل متزايد من النمو السياحي العالمي خصوصا بعد ما حققته السياحة الدولية من نمو متسارع خلال ثلاثة عقود أي من الستينات إلى الثمانينات.

[1]- محمد العطا عمر، صناعة السياحة و أهميتها الاقتصادية، (الندوة العلمية "أثر الأعمال الإرهابية على السياحة")، سوريا، 2010، ص03.

إن نشاطا بهذه الأهمية لا يمكن إلا أن يكون من أولويات السياسة الاقتصادية لتنمية أي بلد يتمتع بمقومات سياحية وطبيعية كالجزائر والتي رغم تمتعها بميزة نسبية في جذب السياح ، لا سيما من حيث مواقع السياحة الثقافية والتراثية إلا أن نصيبها من السياحة الدولية لا يزال ضئيلا بالنسبة لإمكانياتها .

إن التحولات الاقتصادية الجارية في الجزائر والتي مست العديد من القطاعات، وذلك يعود إلى الجهود المبذولة و الرامية إلى خلق مناخ ملائم للاستثمار، و يتجلى ذلك من خلال توفر المواد الأولية و الشروط الاجتماعية أكثر ملائمة، توفير اليد العاملة المؤهلة نسبيا، امتلاكها لهياكل قاعدية ضرورية لإقامة المشاريع الاستثمارية كالطرق و المطارات و الموانئ و المواصلات السّلكية و اللاّسلكية، احتلالها لموقع جغرافي هام جدا قريب للأسواق العالمية و اهتمامها بكل القطاعات بما في ذلك القطاع التجاري، الصناعي، الخدمات...إلخ، إلى جانب ذلك فقد عملت السلطات العمومية على تحرير النشاط الاقتصادي و تكريس مبدأ حرية التجارة و الصناعة و ذلك في المادة 36 من دستور 1996[2]، و أيضا حرية المنافسة وتحرير التجارة الخارجية التي كانت حكرا على الدولة فقط.

كما يمكن الإشارة في هذا المقام إلى الإصلاحات التي مست و شملت القطاع البنكي (خلق بورصة القيم المنقولة، استقرار مالي....).[3]

إلا أن هذه الإصلاحات سمحت بتحرير محتشم لبعض الاستثمارات السياحية خصوصا وأن هذه الأخيرة تمثل النسبة الأكبر من الدور الذي يلعبه القطاع السياحي بالتأثير على قطاعات عديدة في الاقتصاد الوطني ومساهمته مع القطاعات الأخرى في التنمية الاقتصادية لبلد الجزائر، والخروج من الصعوبات التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري التي تكون مرتبطة بالخاصية التي تميزه وهي اعتماد الاقتصاد الجزائري على قطاع المحروقات خاصة وأن القطاع السياحي يمكن أن يأخذ على عاتقه هذا الدور ويشكل بديلا حقيقيا للمحروقات شريطة أن يعتمد في استغلاله وتسييره على الأدوات والتقنيات الحديثة وإعطائه كل الأهمية خاصة وأنه قطاع حساس ويتأثر بالوسط السياسي والأمني بدرجة وعي أفراد المجتمع والذهنية التي لديهم.

إن الاستثمارات هي عجلة السياحة، فكلما أعطينا أهمية للاستثمارات في القطاع السياحي كلما زادت صناعتنا للسياحة، فيقال أن الاستثمارات بشكل عام والاستثمارات السياحية بشكل خاص هي

---

[2]- انظر المادة 36 من المرسوم الرئاسي رقم 483/96، مؤرخ في 07 ديسمبر 1996، المتضمن دستور الجزائر 1996، ج.ر.ج.ج، عدد 76، صادر في 08 ديسمبر 1996، معدل و متمم بالقانون رقم 03/02، مؤرخ في 10 أفريل 2002، ج.ر.ج.ج عدد 25، صادر في 14 أفريل 2002 و معدل و متمم بالقانون رقم 19/08، مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج.ر.ج.ج عدد 63، صادر في 16 نوفمبر 2008.

[3] - ZOUAIMIA Rachid, le régime des investissements en Algérie, journal du droit international, N°3 Juillet- Aout-septembre, Paris, 1993, P569.

صناعة القرن الواحد والعشرين ،حيث أن هناك من الدول المغرية والحافزة للأخذ بالاستثمارات السياحية بالرغم من وجود قيود محددات تتقيد بها تلك الاستثمارات السياحية والتي تعد أشد أنواع الاستثمارات حساسية لشروط قيام تلك الاستثمارات واستمرارها وتطويرها.

أصبح الاستثمار في أي قطاع من المؤشرات التي تبين مدى اهتمام الدولة به وبالنظر إلى القدرات البشرية والمادية التي تمتلكها الدولة الجزائرية وكذا الطبيعية.

فالاستثمار يتأثر بحجم الخدمات المقدمة بالبنية التحتية المتوفرة وبالبيئة الاستثمارية الملائمة والمشجعة إلا أن كل ذلك نجده غير متوفر رغم القوانين والأنظمة التي وضعها لخدمة السياحة في الجزائر كما أنها ليست كافية ولم تلغ المشاكل التي يتخبط فيها هذا القطاع خصوصا تلك المتعلقة بالجانب المالي أو التنظيمي فرغم تدخل الدولة من خلال أجهزتها التي أنشأتها لتطوير قطاع السياحة، إذ يبقى دورها غير فعال، وهذا ما دفعنا إلى طرح التساؤل :

ما مدى مساهمة الاستثمار في تطويروتفعيل القطاع السياحي في الجزائر ؟

من هذا المنطلق يكون الهدف من هذه الدراسة وهو التعريف بالإمكانات السياحية التي تزخر بها الجزائر والمتواجدة فعليا والوصول إلى تحديد المكانة التي يحتلها ضمن الاقتصاد الوطني ، والوقوف على أهم نقائص هذا القطاع والمشاكل التي يعاني منها وخصوصا تلك المتعلقة بالمشاكل القانونية ،الإدارية والمالية، ومحاولة معالجتها وذلك بعد الوصول إلى معرفة الآفاق التي رسمت للمشاريع السياحية وأساليب ترقية السياحة في الجزائر وذلك وفقا للمخططات التي صادقت عليها الجزائر في سياستها الأخيرة .

وقصد تطوير هذا القطاع في بلدنا، ارتأينا أن نعطي حلولا وذلك اعتمادا على تجارب بعض الدول وذلك نظرا لنجاحها في تحقيق معدلات جد معتبرة في قطاع السياحة ولذلك كان لزاما علينا التحلي بالمنهج المقارن أحيانا .

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة فقد تم تقسيم بحثنا إلى فصلين أساسيين.

نتطرق إلى دراسة الإطار العام للاستثمار السياحي في الجزائر (الفصل الأول)

لنحاول بعد ذلك اكتشاف ما حققته الجزائر من مشاريع سياحية وأيضا تحليلنا لمناخ الاستثمار السياحي الجزائري، وكذا الوقوف أمام المشاكل الرئيسية التي يتخبط فيها القطاع السياحي، و ذلك من وضح المشاكل العالقة للبيئة الاستثمارية وكذا لكل المشاريع الاستثمارية السياحية الحيوية، مع إبراز واقتراح

السياسة الجديدة التي اتبعتها الجزائر في مجال تطوير والنهوض بهذا القطاع : وذلك ببرامج التنمية السياحية المستدامة لسنة 2013، وكذا مخططات التهيئة التوجيهية للسياحة لآفاق 2025 (الفصل الثاني).

لننهي بحثنا بخاتمة و التي نعتبرها كحوصلة و تقييم للموضوع الذي تناولناه سابقا محل الدراسة.

الفصل التمهيدي

الإطار المفاهيمي للسياحة في الجزائر

الفصل التمهيدي: الإطار المفاهيمي للسياحة في الجزائر

المبحث الأول: مدخل إلى مفهوم السياحة

إن السياحة لم تكن وليدة الأزل بل وجدت بوجود الإنسان فمفهوم السياحة مرتبط بحركته وترحاله، بل لا يمكن أن نعرفها دونه، رغم أن السياحة عرّفت بالإنسان (السائح ذاته)، لكن الجدل حول تحديد مفهومها الدقيق أين أصل مفهوم السياحة و في أي عصر و مصر، ثم أي مفهوم يمكننا إرساؤه عليها، و ما هي مشتملات هذا المفهوم؟ و هذا ما سوف نتطرق إليه الآن.

المطلب الأول: تعريف السياحة والسائح

تعتبر الظاهرة السياحية قديمة قدم البشرية، حيث أن الإنسان بطبعه معروف بالتنقل والسفر وحب الاستكشاف وتلبية فضوله حول معرفة المجهول من المناطق المختلفة عن البيئة التي يعيش فيها حيث أن تاريخ البشرية يثبت أن ظاهرة السياحة كما هي عليه الآن هي نتاج لصيرورة تاريخية عرفتها ظاهرة السياحة.

لقد تعددت مفاهيم السياحة والسائح باختلاف الجهة التي عرّفتها، بين من ركز على الجانب الاقتصادي وبين الجانب الاجتماعي، الثقافي أو السياسي...الخ.

لهذا سوف نتطرق في هذا المطلب إلى إدراج و ذكر أهم و مختلف التعريفات المتعلقة بالسياحة.

الفــرع الأول: تعريف السياحة

قبل تقديمنا لتعريف السياحة، ارتأينا على الوقوف إلى ما استقرت عليه تعاريف الفقهاء و علماء السياحة عبر مختلف العهود، كما سنركز في الأخير إلى المفهوم الأنسب و الراجح لها.

أ- تعريف السياحة

ان السياحة ظاهرة من ظواهر العصر الحديث والأساس منها الحصول على الاستجمام وتغيير الجو والمحيط الذي يعيش فيه الانسان والوعي الثقافي المنبثق لتذوق جمال المشاهد الطبيعية ونشوة الاستمتاع بجمال الطبيعة وهذا التعريف يعود إلى الألماني **"جوسييرفولر "**[4] بتاريخ 1905.

[4]- كمال درويش، محمد الحمامي، رؤية عصرية للترويج وأوقات الفراغ، مركز الكتاب للنشر، مصر،1997، ص249.

كما عرفت السياحة من قبل العالم الاقتصادي النمساوي شوليرنشرات نهوس عام 1910 بأنها : **"الاصطلاح الذي يطلق على أي عمليات خصوصا العمليات التي تتعلق بوجود وإقامة وانتشار الأجانب داخل أو خارج منطقة معينة أو أية بلدة ترتبط بهم ارتباطا مباشراً ".**[5]

أما الباحث الانجليزي **نورفال** فقد سلط السياحة على الأجانب فقرر أن السائح هو الشخص الذي يدخل بلداً أجنبيا لأي غرض عدا اتخاذ هذا البلد محل إقامة دائمة أو عدا العمل في هذا البلد عملا منتظما مستمرا والذي يتفقد في هذا البلد الذي يقيم فيه مالا كمية في مكان آخر، وهناك من عرفها أنها : **« حركة يؤديها الفرد أو مجموعة من الأفراد بغرض الانتقال من مكان لآخر و لأسباب اجتماعية أو لترفيه أو لقضاء العطل، أو لحضور المؤتمرات و المهرجانات أو العلاج و الاستشفاء، و ليس بغض العمل و الإقامة الدائمة»** .[6]

كما عرفها **EDMAND Picard** و هو أستاذ بجامعة **" بروكسل "** يقول معرفا السياحة :

" إن المهمة التي تقوم بها السياحة، و المدى الواسع الذي يعتمد فيه كل فروعها لا تتضح فقط من وجهة نظر أولئك السائحين و لكن من الوجهة المالية، أي من وجهة الاموال الوفيرة التي ينفقها السائح".[7]

ظلت هذه التعاريف السابقة الذكر مجرد محاولات للاهتداء إلى تعريف يجمع مقومات السياحة وعناصرها وخصائصها .

إلا أن هناك تعريفا شاملا يمكن اتخاذه أداة للانطلاق والتحليل وهو التعريف الذي أطلقه **"هونزيكر"** السويسري رئيس الجمعية الدولية لخبراء السياحة العالميين في بحث نشره بألمانيا عام 1959م والذي استقر معظم الباحثين في علم السياحة على أنه تعريف علمي يغطي سمات السياحة الرئيسية والقواعد التي تقوم عليها السياحة : **" مجموع العلاقات والظواهر التي تترتب مع سفر وعلى إقامة مؤقتة لشخص أجنبي في مكان ما طالما أن هذه الإقامة المؤقتة دائمة وطالما لم ترتبط هذه الإقامة بنشاط يغل ربحا لهذا الأجنبي "[8].**

نجد أيضا تعريف بعض المنظمات و المؤتمرات الدولية للسياحة و هي كالآتي:

---

[5]- كمال درويش، محمد الحمامي،المرجع السابق، ص249.

[6]- حسين كفيف، رؤية عصرية للتنمية السياحية في الدول النامية، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1991، ص15.

[7]- محمد مرسي الحريري، جغرافية السياحة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1999، ص18.

[8]- مثنى طه الحوري، اسماعيل محمد علي الدبّاغ، مبادئ السفر والسياحة، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، عمان، 2001، ص.ص44- 45.

- تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للسياحة و السفر الدولي روما سنة 1963 حول السياحة هي: **"ظاهرة اجتماعية و إنسانية تقوم على انتقال الفرد من مكان إقامته الدائمة إلى مكان آخر لفترة مؤقتة "[9].**
- تعريفالمنظمة العالمية للسياحة (OMT)

أنها **"اصطلاح يطلق على رحلات الترفيه وكل ما يتعلق بها من أنشطة واشباع لحاجات السائح"[10].**

كما أن المشرع الجزائري تبنى نفس تعريف المنظمة العالمية للسياحة.

الفـــــرع الثـــــاني: تعريف السائح

لا يمكننا التطرق إلى تعريف السياحة بمختلف مجالاتها ودلالاتها، دون الإشارة إلى تعريف أو إبراز فكرة عن السائح الذي هو العنصر المهم في العملية السياحية و في هذه الدراسة التي تبنى عليه فهو الشخص المعني والرئيسي للسياحة، فوجودها مرتبط بوجوده، فهو المحرك الفعال لهذه الأخير، فهو الذي أنشأ آليات وأساليب لتنمية السياحة.

فقد ظهر هذا المصطلح في بريطانيا خلال القرن 18، للدلالة على كل شخص يقوم بتنقل لتحقيق ترفيه لشخصه أو لعائلته، ولم يقتصر هذا المفهوم على اكتساب المال و التجارة بل تعداه إلى تحقيق الفوائد الصحية و إشباع الرغبة في اكتشاف الأماكن و آفاق جديدة.[11]

لذلك سوف نعطي تعريفات متنوعة ومختلفة عن السائح، و ذلك كما عرفته سائر المؤتمرات الدولية للسياحة أو الباحثين و علماء السياحة، و سوف نعرض كل هذه التعريفات بصورة موجزة.

تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للسفر والسياحة الدوليين (روما 1963)

"أي شخص يزور دولة أخرى غير الدولة التي اعتاد الاقامة فيها لأي سبب غير السعي وراء عمل يجزي منه في الدولة التي يزورها ".

فهذا التعريف شمل فئتين من الزائرين هما :السائحون ومسافري الرحلات السريعة .

[9]- محيي محمد مسعد، الإطار القانوني للنشاط السياحي و الفندقي، المكتب العربي الحديث، مصر، ب.س.ن، ص61.
[10]- عثمان محمد غنيم ، بينيتا نبيل سعد ، التخطيط السياحي ،دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، 1999 ص41.
[11]- درويش ريان، الاستثمارات السياحية في الأردن، رسالة لنيل شهادة الماجستير(علم الاقتصاد)، جامعة الجزائر، 1997، ص15.

- السائحون (Touristes) :وهم الزائرون المؤقتون الذين يقيمون على الأقل لمدة 24 ساعة في الدولة التي يزورونها

- مسافري الرحلات السريعة (Excursionnistes):وهم الزائرون المؤقتون لمدة تقل عن 24 ساعة في الدولة التي يزورونها .[12]

هذه التعاريف جاءت عامة فهي لم تقدم لنا التعريف المناسب للسائح ،فهي تعاريف للسائح الدولي ولهذا يجب إعطاء تعريف يدرج فيه معنى السائح بصفة عامة أي سواء السائح الدولي أو المحلي ولعل التعريف الذي قدمه العالم ايف تينارد (Yves Tinard)، الذي استقرت فيه تعاريف السائح، فيعتبر التعريف الراجح لمعنى السائح حيث قال أن:" السائح هو كل شخص ينتقل خارج مكان إقامته المعتاد لمدة لا تقل عن 24 ساعة ولا تزيد عن 04 أشهر ،وذلك لأسباب ترفيهية،صحية،دراسية،الخروج للمهمات والاجتماعات "[13].

- أما المنظمة العالمية للسياحة، فقد قسمت الزائر إلى فئتين **"السائح"** و **"المتنزه".**

- كماعرف السائح بأنه الزائر الذي يقوم بزيارة مؤقتة في مدة لا تقل عن 24 ساعة إلى البلد المزور في حين المتنزه زائر ليوم واحد و هو الزائر الذي يقيم إقامة مؤقتة أقل من 24 ساعة البلد المزور.[14]

المطـــلب الثـــانـي: التطور التاريخي للسياحة في الجزائر

باعتبار الظاهرة السياحية ظاهرة حديثة النشأة فإن ظهورها في الجزائر يعود إلى الحقبة الإستعمارية، لذلك سنتطرق إلى تاريخ النشاط السياحي في الجزائر قبل الاستقلال (فرع أول) وكما سنعمد إلى معرفة هذا النشاط في مرحلة ما بعد الاستقلال (فرع ثاني).

الفـــرع الأول: مرحلة قبل الاستقلال 1962

إن ظهور النشاط السياحي في الجزائر يعود إلى بداية القرن التاسع عشر خلال الاحتلال الفرنسي ففي سنة 1897 أسس المستعمر اللجنة الشتوية الجزائرية[15].

[12]- يسرى دعبس، صناعة السياحة بين النظرية والتطبيق، الملتقى المصري للإبداع والتنمية ، مصر،2003، ص162.
[13]- Yves Tinard, le tourisme économie et management .Mc gram-hile, Paris, 1992, p01.
[14]- نبيل الروبي، اقتصاديات السياحة، مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية،مصر،1985، ص09.
[15]- كواش خالد ، مقومات ومؤشرات السياحة في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، 2011، ص223.

فبواسطة الدعاية والإشهار تمكنت من تنظيم قوافل سياحية عديدة من أوربا نحو الجزائر وخلال تلك المرحلة جلبت العديد من السياح الأوربيين لاكتشاف مناظرها الطبيعية وهو ما دفع المستعمر الفرنسي إلى التفكير في إنشاء هياكل قاعدية لتلبية حاجيات الزبائن (السياح)الأوربيين .

كما أن في سنة 1914 تم تشكيل نقابة سياحية في مدينة وهران وفي سنة 1916،تم تشكيل نقابة أخرى في مدينة قسنطينة ،تمثلت مهام هذه النقابات في التنسيق فيما بينهما لتنظيم رحلات سياحية في اتجاه الجزائر.[16]

حيث أن في سنة 1919 تم تشكيل فيدرالية للسياحة والتي تجمع 20 نقابة سياحية المتواجدة آنذاك، تستفيد هذه الفيدرالية من دعم مالي من طرف الحكومة الفرنسية، وفي نفس السنة تم تشكيل فيدرالية خاصة بالفنادق بالإضافة مصادقة الحكومة الفرنسية على تقديم إعانات مالية لأصحاب الفنادق السياحية.[17]

إلا أن في سنة 1929 تم إنشاء القرض الفندقي مكلف بمنح القروض للمستثمرين في المجال السياحي، وهو بمثابة بنك إنشاء من أجل تشجيع وتجديد وتوسيع الفنادق.

حيث أن خلال سنة 1931 تمّ إنشاء الديوان الجزائري للنشاط الاقتصادي والسياحي (OFALAC) هدفه كان يتمثل في تنمية السياحة والذي أصبح يسمى فيما بعد بمركز التنمية السياحية واستمر نشاطه حتى الاستقلال.[18]

كما يشار أن عدد السياح الذين زاروا الجزائر في سنة 1950، حولي 150 ألف سائح هذا العدد تقلص في سنة 1954 نظرا لاندلاع الثورة التحريرية، إن المستعمر كان يدرك أهمية الموارد السياحية التي تتوفر عليها الجزائر ،وما البرنامج الموسع الذي تم وضعه والخاص بالتجهيزات السياحية في مخطط قسنطينة 1957 والخاص بإنجاز 17200 [19]غرفة لفنادق حضرية 17% منها مركزة في الجزائر العاصمة، إلا دليل على أهمية الموارد السياحية التي تتوفر عليها الجزائر.

عند الاستقلال مباشرة ورثت الجزائر طاقات إيواء تقدر ب: 5922 سرير موزّعة حسب الجدول التالي:

[16]- HADDAR Belkacem, le rôle socio-économique du tourisme cas de l'Algérie, OPU Alger, 1988, p56.
[17]- AHMED Houari : la politique touristique et les investissements en Algérie depuis 1885, Des-I-S-E, p05.
[18]- HADDAR Belkacem , op.cit ,p57
[19]- AHMED Houari, op.cit.p07.

الشكل رقم:01

نوع السياحة	الحضرية	الصحراوية	الشاطئية	المناخية	المجموع
عدد الأسر	2377	486	2969	90	5922
النسبة المئوية	40	08	50	02	100

Source : HADDAR Belkacem , op,cit ,p57.

من خلال الجدول السابق نلاحظ تركز الطاقات الإيوائية في السياحة الشاطئية بنسبة 50% والسياحة الحضرية بنسبة 40 % وهو ما يعكس توجهات المستعمر في تنمية السياحة الشاطئية والحضرية على حساب الأنواع الأخرى تبعا لطبيعة ونوعية الزبائن المقصودة.

الـــفرع الثاني: مرحـــــــــلـة بعد الاستقلال

غداة استقلال الجزائر ورثت 5922 سرير تولى تسيير هذه الهياكل السياحية لجنة مختصة في تسيير الفنادق والمطاعم تسمى (COGEHORE) والتي تأسست سنة 1965 وهي خاضعة لنظام التسيير الذاتي.

في سنة 1966 تخلت الدولة عن لجنة تسيير الفنادق والمطاعم[20](COGEHORE)وأسندت مهامها إلى الديوان الوطني الجزائري للسياحة (ONAT) الذي أنشأته سنة 1962 وكان تحت وصاية وزارة الشباب والرياضة إلى غاية 1964 تاريخ إعادة هيكلة الوزارات ،وبواسطة قرار رئاسي تم إحداث وزارة السياحة وتتمثل مهام الديوان في تسيير أملاك الدولة والتعريف بالمنتج السياحي الجزائري في السوق الدولي للسياحة وذلك بواسطة وسائطه الثلاث في الخارج (ستوكهولم ،باريس، فرانكفورت).

خلال فترة 62-66 لم يستفد القطاع السياحي الجزائري من أية تنمية محددة المعالم ،فتميزت السياحة خلال هذه الفترة بضعف وتردي الهياكل السياحية ،ونقصد اليد العاملة المؤهلة ، إنعدام الوكالات السياحية التي تتكفل بالدعاية والاشهار، انعدام أي تنظيم للهياكل والثروات السياحية وعموما فإن القطاع السياحي اتصف غداة الاستقلال بجملة من النقائص تتمثل في:

- تخلف هيكلي، ضعف الصناعة الفندقية، وعدم قدرتها على تلبية حاجيات المواطنين في المجال السياحي.

[20]- كواش خالد ، المرجع السابق، ص227.

- الظروف الاجتماعية (التخلف والفقر)السائدة: عشية الاستقلال جعلت الأغلبية الكبيرة من الشعب الجزائري لا تهتم بالسياحة وتجهل حتى معنى العطل المدفوعة الأجر.

- انعدام وجود عادات وتقاليد فندقية وسياحية.

- انعدام العمال المؤهلين والأكفاء في المجال السياحي[21].

هذه الظروف دفعت الدولة ابتداء من سنة 1963 إلى محاولة استغلال الثروات السياحية ويتجلى ذلك بالقيام بعملية إحصاء شامل للمشاكل التي تعاني منها السياحة، غير أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي سادت غداة الاستقلال أدت إلى تأخر عملية استغلال الثروات السياحية إلى غاية سنة 1966 من خلال صدور الميثاق السياحي[22]و ذلك من أجل خلق الظروف والشروط الموضوعية للشروع في التنمية السياحية ،فقد شرح هذا الميثاق الطرق والوسائل التي تكون قاعدة هذه الشروط.

تعتبر سنة 1966 بداية الاهتمام الحقيقي بالقطاع السياحي من خلال أول عمل حكومي على المستوى الوطني فبعد تقييم قدمته وزارة السياحة حول مجمل الثروات السياحية التي تتوفر عليها الجزائر وبعد تحديد أهمية وفوائد السياحة ونوع المنشآت السياحية الواجب إحداثها تم تحديد توجهات الميثاق السياحي والمتمثل أساسا في[23].

أولاً: تحسين الشروط السياحية الطبيعية والثقافية

تتمثل في تهيئة الظروف الملائمة لانطلاق التنمية السياحية ،فكمرحلة أولى يتم تحسين الشروط الطبيعية والثقافية من خلال جرد وإحصاء المناظر السياحية وتصنيفها وإدخال إصلاحات عليها قصد جعلها ملائمة لاستقبال السياح في المراكز السياحية التي ستقام ومن أجل ذلك فقد تقرر :

- القيام بعملية الجرد الشامل لكل الثروات السياحية قصد تصنيفها وتهيئتها.

- القيام بالإجراءات الإدارية اللازمة لحمايتها.

- القيام بوضع نصوص قانونية وتنظيمية جديدة.

---

[21] -HADDAR Belkacem ,Op.cit, p59.

[22]- IDEM, p59.

[23]- كواش خالد، المرجع السابق، ص77.

ثانياً: اختيار مناطق التوسع السياحي

إن التنمية السياحية تتطلب إجراء عملية تخطيط شاملة لكل الثروات السياحية التي تتوفر عليها الدولة ولكن الجزائر غداة الاستقلال لم تكن تتوفر على مناطق سياحية محددة ومهيّأة وقادرة على جلب السياح، فقد كانت تتوفر على مجموعة من الفنادق الموروثة عن المستعمر الموزعة توزيعا عشوائيا لذلك قررت الدولة تحديد مناطق للتهيئة السياحية والتي يمكن انجاز فيها كل التجهيزات المستقبلية وبعد دراسة مدققة قامت بها الوزارة الوصية ثم اختيار عدة مناطق تتوفر على الشروط الملائمة لإقامة مشاريع سياحية لكل نوع من أنواع السياحة حسب طبيعة ومميزات كل منطقة.

ثالثاً : إنشاء وتطوير الصناعة الفندقية

إن توجهات الميثاق السياحي تركزت حول الإسراع في الإصلاح وتوسيع الفنادق السياحية الموجودة عبر مختلف مناطق التوسع السياحي،من أجل تنمية وإصلاح الفنادق الموجودة اتخذت الوزارة الوصية جملة من الإجراءات تمثلت :[24]

- اختيار الفنادق والمطاعم والمقاهي ذات طابع سياحي.

- إصلاح كل المرافق المخصصة للعطل عبر الشواطئ.

- إنشاء الفنادق السياحية الضخمة (المركبات السياحية) التي تتوزع عبر مختلف المناطق الشاطئية،الحمامات المعدنية والصحراء.

- الدعم بالعملة الصعبة ،لذا فالجزائر كانت بحاجة ماسة إلى تجنيد كل الأنشطة التي من شأنها توفير موارد مالية بالعملة الصعبة لتمويل التنمية، وعليه فإن تنمية القطاع السياحي كان يهدف تعزيزات إيرادات الدولة بالعملة الصعبة.[25]

- إحداث مناصب عمل: إن النشاط السياحي يعتمد بالدرجة الأولى على العمل البشري فكان من ضمن أهداف التنمية السياحية هو تحقيق مناصب شغل جديد في الوحدات السياحية المقرر إنشاءها من امتصاص جزء من البطالة.

- تحسين وتهيئة الظروف المالية والإدارية والإعلامية اللازمة لجلب السياح.

- تنظيم حركة التنقل وتطويره.

[24]- الميثاق السياحي لسنة 1966.
[25]- كواش خالد، المرجع السابق، ص77.

- إنشاء الوكالات السياحية في الداخل والخارج بغرض الإشهار والدعاية للمنتج السياحي الجزائري .

-تسهيل إجراءات الدخول عبر الحدود.

إن العناصر المكونة للعرض السياحي متعددة وسوف نتطرق إلى أهمها من خلال إبراز أهم الموارد الطبيعية والثقافية والتاريخية والدينية والامكانيات اللازمة للاستغلال.

المـــــبحث الثاني: مقومات وأنماط السياحة في الجزائر

إن قيام التنمية السياحية في أي بلد يستدعي توفر مجموعة من المقومات أو الأركان و التي تتمثل عموما في المعطيات الجغرافية أو التاريخية و الأثرية...إلخ.[26]

فالتنمية السياحية تتطلب توفر جملة من الشروط الموضوعية و الأساسية، تتمثل هذه الشروط في الخام ألا وهي: الموارد السياحية (المطلب الأول)، إضافة إلى أن كل بلد يحتوي من هذه الموارد الطبيعية و كذا الموارد التي هي من صنع الإنسان[27]، تكوّن مزيجا فتصهر للسياحة نماذج و أشكال سياحية متميزة من بلد لآخر و من منطقة لأخرى ،و هذه الأشكال تعرف بأنواع السياحة (المطلب الثاني).

المـــطلب الأول: مقومات السياحة في الجزائر

إن كل بلد يحتوي عل مجموعة من المكونات السياحية و التي تمثل المادة الخام للسياحة، و هي مختلفة من دولة إلى أخرى، فكل بلد يتميز بسمات طبيعية من مناخ و تضاريس...إلخ.

إذ يتكون من موارد خارجية أي من صنع الإنسان و السكان الأصليين و غير الأصليين الذين عاشوا في هذا البلد من قبل أو السكان المحليين، و ما أنتجوه لبلدهم الحالي، ذلك من التقاليد و البنايات الحضارية القديمة و الحديثة، و كذا الثقافات التي يمتازون بها، و التي سوف نتطرق إلى هذه المقومات التي تتوفر عليها الجزائر.

الفرع الأول: الموارد الطبيعية

تمتلك الجزائر ثروات طبيعية معتبرة و متنوعة ما يجعلها أرضية خصبة للسياحة و تشمل على الثروات الباطنية والظاهرية هذا يعدّ حافز لدفع عجلة الاستثمار السياحي، كما يظهر جليا في موقعها الاستراتيجي ومناخها الخلاب.

[26]- كواش خالد، أهمية السياحة في ظل التحولات الاقتصادية - حالة الجزائر- ،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ، فرع التخطيط ، جامعة الجزائر، 2004، ص111.

[27]- و نقصد بها الموارد التاريخية و الدينية و الأثرية التي صنعت على يد البشرعلى مر العصور السابقة و تشمل المعالم الحضارية.

أولاً: الموقع

تقع الجزائر شمال القارة الإفريقية وهي تتوسط بلاد المغرب العربي الكبير ،يحدها من الشمال البحر المتوسط ومن الشرق تونس وليبيا ومن الغرب المغرب الأقصى وموريتانيا ومن الجنوب النيجر ومالي.[28]

تمتد أرض الجزائر في أقصى اتساع لها على مسافة تزيد عن 1900 من الشمال إلى الجنوب و1800 من الشرق إلى الغرب.

تبلغ مساحة الجزائر2381741 كلم وهي أكبر بلدان المغرب العربي مساحة ويبلغ عدد سكانها 33,2 مليون نسمة في جانفي 2006.

فالموقع الجغرافي للجزائر ينصب في اختيارها من البلدان الأكثر جذبا للسياح في العالم كما أكده Stéphane MARTIN المدير العام لسلطة ضبط الإشهار الفرنسية ARPP حيث قال :

« Les point forts de la destination Algérie sont avant tout, **sa centralité Géographique Méditerranéenne**, qui reste un pôle d'attraction mondiale de tous les touristes… ».[29]

ثانيا: المناخ

إذ تنقسم الجزائر من شمالها إلى جنوبها ثلاثة أنواع من المناخ:

- **مناح متوسطي:** على السواحل الممتدة من الشرق إلى الغرب ودرجة الحرارة متوسطة عموما في هذه المناطق من شهر أكتوبر إلى أفريل وتقارب 18 درجة، أما في شهر جويلية وأوت تصل إلى أكثر من 30 درجة ويكون الجو حارا ورطبا.

- **مناخ شبه قاري:** في مناطق الهضاب العليا يتميز بموسم طويل بارد ورطب في الفترة من أكتوبر إلى ماي وتصل درجة الحرارة أحيانا إلى 5 درجات أو أقل في بعض المناطق أما في باقي أشهر السنة فتتميز بحرارة جافة وتصل إلى أكثر من 30درجة .

[28] -Office national du tourisme, Algérie carte touristique.

[29]- MARTIN. Stéphane, DG de l'ARPP (Autorité de Régulation professionnelle de la publicité, en France), « les points fort de la destination en Algérie », journal El Wattan- Vacance & Loisirs N°6837, jeudi 04 Avril 2013, p15.

- **مناخ صحراوي:** وذلك في مناطق الجنوب والواحات ويتميز بموسم طويل حار من شهر ماي إلى سبتمبر حيث تصل درجة الحرارة أحيانا إلى أكثر من 40 درجة أما باقي أشهر السنة فتتميز بمناخ متوسطي ودافئ،هذا ما يمكن نشاط حركة السياح في فصل الشتاء.

ثالثا: الساحل الجزائري

يمتد على مسافة 1200كم، وهو يتميز بارتفاعه وتكونه الصخري وتوجد به عدة فضاءات سياحية نادرة ومن أهم المناطق السياحية الممتدة غلى هذا الساحل نجد : القالة، تيقزيرت، سيدي فرج، تنس، بني صاف...الخ.

رابعا : المناطق الجبلية

إن من أهم ما يميز المناطق الجبلية في الجزائر وجود سلسلتي الأطلس التلي والأطلس الصحراوي والتي تعطيان فرص الاكتشاف والصيد وأهم المرتفعات السياحية نجد محطة الشريعة والتي تمارس فيها رياضة التزلج على الثلج بالإضافة إلى محطة تيكجدة.[30]

إن خبايا المناطق الجبلية لا تقتصر على المرتفعات والمغارات والكهوف فحسب وإنما [31]هناك ثروات أخرى لها أهميتها للسائح مثل الحيوانات المتنوعة والطيور النادرة والينابيع المائية العذبة والتي تتميز بالبرودة صيفا والفتورة شتاء وكل هذه تعتبر بمثابة عوامل جذب للسياح عندما تثير فيهم الفضول والرغبة في اكتشاف المكنونات السياحية التي تتوفر عليها مختلف مناطق الجزائر.

خامسا:المناطق الصحراوية

تبلغ مساحة الصحراء الجزائرية حوالي 2 مليون كلم مربع موزعة على خمسة مناطق كبرى هي أدرار،إليزي، وادي ميزاب، تمنراست وتندوف.

سادسا : المحطات المعدنية

الجزائر بلد غني بطبيعته الساحرة وقدراته السياحية والثقافية الهائلة والمتعددة وحتى الطبيعة كان لها الفضل في أن تمنح الجزائر مناظر خلابة تستقطب بدورها السياح،كما وهبتها العديد من المنابع المعدنية بخاصيات علاجية مؤكدة،تبين حسب الدراسة التي قامت بها المؤسسة الوطنية لدراسات السياحة

[30]- صلاح فلاحي، النهوض بالسياحة في الجزائر كأحد شروط اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، الملتقى الدولي الأول، الاقتصاد الجزائري في الألفية الثانية،جامعة البليدة،الجزائر،20-21 ماي2002، ص5.

[31]- عيسى مرزاقة، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر - دراسة أداء وفعالية مؤسسات القطاع السياحي في الجزائر، « أعمال الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة »، جامعة بسكرة،الجزائر،09-10مارس 2010، ص9.

وجود 202 منبع للمياه المعدنية يتركز أغلبها في شمال البلاد[32] ومن أهم هذه الحمامات نجد حمام ريغة بعين الدفلى،حمام بوحنيفية بمعسكر، حمام قرقور بسطيف، حمام الصالحين بالمدية.

الفـــــرع الثاني: الموارد الثقافية والتاريخية والدينية

تزخر الجزائر بموارد سياحية متنوعة، ومن أهمها نجد المعالم المصنفة من طرف منظمة اليونسكو (UNESCO)والمتمثلة في:

- **تيمقاد:** تم إنشاؤها من طرف الإمبراطور ترجان عام 100م وهي تقع بباتنة.

- **تيبازة:** وهي من المدن الرومانية العتيقة.

- **جميلة:** وهي تقع بسطيف وهي من أقدم المدن الرومانية بالجزائر.

- **الطاسيلي:** وتحتوي على أكثر من 15000 لوحة تعكس تحولات المناخ وهجرة الحيوانات وتطور الحياة البشرية في الصحراء خلال 6000 سنة قبل الميلاد.

- **قلعة بني حماد:** تقع ببشار بالمسيلة وهي من المدن الاسلامية تأسست سنة 1007م كانت عاصمة للدولة الحمادية.

- **قصر ميزاب:** أنشئ من طرف الإباضيين.

- **القصبة:** توجد بالعاصمة وهي مدينة إسلامية.[33]

إضافة إلى هذه الموارد الثقافية فإن الحضارات التي توالت في الجزائر على مر العصور تركت إرثا ثقافيا وتاريخيا ودينيا يتواجد في أغلب مناطق الجزائر ويمكن ذكر أهم المراحل من خلال ما يلي:

- **الحضارة الرومانية:** عمرت قرابة الخمس قرون وتوجد آثارها في العديد من المدن أهمها تيمقاد، جميلة ،تيبازة، شرشال، قالمة وتبسة.

- **الحضارة الإسلامية:** من أهم المعالم القديمة للحضارة الإسلامية التي لا تزال شامخة في العديد من المواقع الأثرية نجد قلعة بني حماد بالمسيلة والمنصورة بتلمسان، الجزائر العاصمة بمساجدها العتيقة هذا

[32]- الديوان الوطني للسياحة،الحمامات المعدنية منتوج خاص، مجلة الجزائر سياحة، العدد 33، مطبعة الديوان، ب.س.ن، ص14.
[33]- Ministère de tourisme, Steve 2005, sept sites Algériens figurent patrimoine culturel de l'Unesco, 2005, p21.

دون أن ننسى الزوايا والتي من أهمها نجد الزاوية التيجانية، الرحمانية، زاوية كونته والتي تعتبر منتوج سياحي رائع.

- **المرحلة الاستعمارية:** شيد الاستعمار عدة فنادق كانت موجهة للمستوطنين الأوربيين بالاظافة إلى المواقع الحربية والمعتقلات التي أصبحت مناطق أثرية تاريخية. [34]

إن الصناعات التقليدية والتظاهرات الثقافية المختلفة لهما دور مهم في تحسين الصورة السياحية للبلد كما أنهما تلعبان دورا كبيرا في ترقية السياحة، فالصناعات التقليدية تتنوع من منطقة لأخرى ومن بينها نجد صناعة الفخار خاصة في منطقة القبائل، صناعة الحلي الفضية والذهبية، صناعة الزرابي، التطريز على القماش.

كما ارتأينا أن نعطي فكرة على الصناعة التقليدية في الجزائر:

إن الصناعة التقليدية يحكمها الأمر رقم 10/96، الصادر في جانفي 1996 والمحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و يقصد بها، كل نشاط أنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغى عليها العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة في شكل مستقر أو مستقل أو معرضي إحدى النشاطات التالية:

- الصناعة التقليدية و الصناعة التقليدية الفنية.
- الصناعة التقليدية الحفرية للخدمات.

كما أن للصناعة التقليدية بكونها:

- لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة.
- اعتمادها على المواد المحلية في أغلب إنتاجها.
- تعتبر عامل إبداع و توعية، أمها وحدة متماسكة لها جوانبها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.
- منتوج الصناعات التقليدية هو منتوج وعادات و تقاليد كل منطقة من البلد.

فالمنتجات الحرفية التي تتميز بها مناطق الجزائر والتي تأخذ أشكال متنوعة و جاذبة للسياح المحليين و الأجانب[35].

[34]- عيسى مرزاقة، المرجع السابق، ص11.
[35]- انظر إلى أهم الحرف التقليدية التي يصنعها الحرفيون عبر المناطق الجزائرية، انظر الملحق رقم01.

المطلب الثاني: أنماط السياحة في الجزائر

بفضل تنوع الثروات الطبيعية من حيث تضاريسها ومناخها من منطقة إلى أخرى أدى ذلك إلى ظهور أنواع كثيرة من السياحة في الجزائر ما تميزها عن باقي بلدان العالم، و التي تدخل في الخصوصيات السياحية لبلدنا، فتساهم هذه الأخيرة في جذب أذواق السواح (ما يسمى بالميل السياحي) الأجانب خاصة و ذلك قصد الاستكشاف،الترفيه[36]، فكل نوع من السياحة له نصيبه و نسبته في الدخل الوطني من إيرادات القطاع السياحي.

الفرع الأول: السياحة البيئية

صرح أحد المشاركين الندوة العالمية للسياحة المنعقدة خلال شهر من سنة 1982 و التي حضرها 107 دولة تمت المصادقة على التصريح الآتي :**" الطلب السياحي لا يمكن أن يكون كافيا إلا إذا كان لا يحمل معه ضررا للمصالح الاجتماعية و الاقتصادية للسكان المحليين و بالأخص على الموارد الطبيعية التي تعتبر الدعامة الأساسية للسياحة..."**.[37]

فتعتبر السياحة المؤثر الأول في حقل البيئة و قد ظهرت دراسات عديدة قصد البحث في علاقة السياحة بالبيئة و توصلت أغلبها على حقيقة واحدة و هي أن للسياحة حدين فهي مصدر أساسي للمنافع الاقتصادية المتعددة من عملة صعبة، و فرص عمل إلى مورد هام للدخل القومي غير انه و بالمقابل قد يكلف هذا النشاط في الوقت أضرارا بيئية معتبرة.

إن العلاقة بين السياحة و البيئة تأخذ الطابع الاستلزام الإجباري فلا سياحة دون بيئة مقبولة فلا يعقل أن يتجه السائح غلى بيئة ملوثة مشبوهة تنعكس بالسلب على الترفيه الذي يبحث عنه، الأثر البيئي على النشاط السياحي ليس وحيد المصدر فقد تتعدد الأسباب الخارجية مثل ممارسة النشاطات الصناعية أو تدني الشروط المحيطة بالواقع السياحي من نظافة المياه المستغلة إلى الهواء الصحي ....إلخ.

فنستنتج مما سبق أن العلاقة الموجودة بين السياحة و البيئة هي علاقة تأثير و تأثر، غير أن الدراسات عادة ما تنصب على تأثير السياحة على البيئة انطلاقا من الفرضية المتمثلة في اعتبار السياحة تستعمل عادة محيط إيكولوجي صحي و متميز.[38]

---

[36]- نقصد بها السياحة الترفيهية و التي تكمن فيها الحاجة للراحة الضرورية لاستعادة القوة النفسية و الفزيائية للفرد علما أن كل إنسان يبحث عن التنوع في حياته و يهرب و يتحرر من الروتين (العمل اليومي)، فتمثل الراحة الفعالة أحيانا بتغيير مكان السكن و هدف هذا النوع من السياحة هو المحافظة على صحة الفرد، انظر إلى موفق علي، أهمية القطاع السياحي في الاقتصاد الوطني، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001-2002، ص08.

[37]- أحمد منحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح بن عكنون، الجزائر، 2000، ص136.

[38]- يحياوي هادية، السياحة و التنمية بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، فرع التنظيمات السياسية و الإدارية، جامعة باتنة؛ الجزائر، 2003، ص15.

الفرع الثاني: السياحة ذات الطابع العائلي والاجتماعي

هذا النوع من السياحة تميز بالطابع الأخلاقي لكونها موجهة للعائلات وتسمح بالاندماج مع السكان المحليين، كما أنها تسمح بتطوير النشاطات الاقتصادية في المناطق المحدودة التي تفتقر للمناطق السياحية، وتكون بسفر مجموعة من الأشخاص تربطهم روابط مشتركة يسافرون مع بعضهم البعض ضمن برنامج يشمل الأماكن التي يرغبون في زيارتها و أماكن الطعام والنوم، تنظم عن طريق وكالات السفر.

كما يمكن أن تشترك فئات ذات الدخل المحدود ولا تستطيع مواجهة نفقات مرتفعة في السفر و الإقامة، لذلك عملت الكثير من الدول على إيجاد حلول تمكّن هذه الفئات من الاستفادة من إجازاتهم بتشجيع الرحلات الجماعية و دعمها و توفير إقامات بأسعار رمزية و قد ظهر السفر بالتقسيط الذي يسمح للفرد بالسفر ثم يقوم بتسديد نفقاته بالتقسيط.[39]

الفرع الثـالـث: السيـاحة الصحـية والمعد نية

تمتلك الجزائر إمكانيات هامة من الحمامات المعدنية والتي تسمح لها باستقبال السياح المهتمين بهذه السياحة بهدف صحي أو الاستجمام والراحة **"ولقد تم إحصاء 202 منبع للمياه المعدنية سنة 1986"** [40] ومن بينها حمام ربي بسعيدة، حمام الشلالة بقالمة، حمام الصالحين في بسكرة، وهي مركبات سياحية مجهزة بمرافق صحية ومرافق ترفيهية.

إذ تتمثل في تلبية الحاجة للعلاج و النقاهة و الاستشفاء من الأمراض أو التقليل من الأمراض و آلامها أو البحث عن الراحة النفسية، هذا النوع من السياحة يعتمد بشكل كبير على الخصائص الطبيعية.

كما تعتبر السياحة العلاجية من الأنواع المهمة، نظرا لما تحققه من دخل معتبر، لأن السائح في الغالب يقضي فترة تكون متوسطة أو طويلة في العلاج و بالتالي تكون مصاريفه كبيرة.

إلا أن هذه الحمامات و المنابع المعدنية تكتسي أهمية صحية بالغة، كونها تحتوي على مكونات صحية فتكون علاجا لأنواع مختلفة من الأمراض.[41]

[39]- يسري دعبس، السلوك الاستهلاكي للسائح، البيطاش سنتر، مصر، 2002، ص277.
[40]- قويدر لويزة ، السياحة من منظور اقتصادي وسبل ترقيتها في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ، 2002، ص27.
[41]- انظر الملحق رقم 07.

الفرع الرابع: السياحة الصحراوية

تمثل السياحة الصحراوية خاصية مميزة تضاف إلى التراث السياحي في الجزائر فالمناطق الصحراوية تتمتع بمناظر جميلة وآثار ونقوش صخرية ،[42] وهذا ما جعلها قطب سياحي حقيقي لجلب السياح الأجانب ولقد أنشأت في هذه المنطقة فنادق نذكر منها: فندق القائد ببوسعادة، الزيبان ببسكرة، سوق أهراس بالوادي، الرستميين والجنوب بغرداية وفندق طاهات بتمنراست، إن اتساع الصحراء الجزائرية تستلزم تبني استراتيجيات تختلف عما يمكن تبنيه في المناطق الشمالية وإذا كانت هناك عوامل قد يقع عليها إجماع مثل الهياكل والأمن والخدمات وذلك من توسيع النقل البري والجوي فلا بد من تخصيص استثمارات كافية لترقية المرافق الضرورية.[43]

الفرع الخامس: السياحة ذات الطابع الديني

تتمثل هذه السياحة في زيارة المناطق التي تتواجد بها الأضرحة المحلية المشهورة والتي تعتبر محل اهتمام السياح الأجانب لمشاهدة الطقوس والتظاهرات التي تقام فيها من قبل مختلف الطوائف التي اعتادت على زيارتها.[44]

هكذا توجد روابط وثيقة بين العوامل الجاذبة للسياحة والعوامل الجاذبة للاستثمار في السياحة ،فالعوامل الجاذبة للسياحة تنبعث من المزايا الطبيعية والتراثية والثقافية للبلد غير ذلك مما يجذب السائحين للزيارة وكلما تميز البلد بهذه العوامل كلما زاد الطلب السياحي عليها فيتسع السوق السياحي ويصبح دافعا للمستثمرين إلى إقامة منشآت سياحية وفندقية مما يساهم في إيجاد تنوع في المنتجات والبرامج السياحية وتوفير فرص عمل حقيقي.

---

[42]- في منطقة الطاسيلي توجد رسوم بديعة على السلاسل الصخرية جسدت أنماط حياة التوارڤ وعاداتهم والحيوانات التي كانت تتوفر في منطقتهم.

[43]- أحمد قايد نور الدين ،النهوض بالسياحة في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،2000، ص6.

[44]- كثيرة هي الأضرحة المنتشرة في مناطق مختلفة لمشاهير الملوك ورجال الدين يمكن ذكر ضريح إمدغاسن ملك نوميديا قرب مدينة باتنة في أواخر القرن الثالث قبل الميلاد وضريح ماسينيسا ملك سيرتا بقسنطينة من 203الى 148 قبل الميلاد، ولمزيد من المعلومات راجع كتاب محمد البشير شنيتي، التغيرات الاقتصادية والاجتماعية في المغرب أثناء الاحتلال الروماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 16.

الفصل الأول

ماهية الاستثمار السياحي في الجزائر

الفصل الأول: ماهية الاستثمار السياحي في الجزائر

إنه لمعرفة الاستثمار يجب الوقوف عند مفهومه وإلى أي مجال تبغي دراسته فهو يشمل كل القطاعات الاقتصادية ،ولمعرفة سياسة الاستثمار لأي بلد بصفة عامة والاستثمار السياحي وما يعترضه من مشاكل وآفاق بصفة خاصة فهذا لابد لنا من معرفة النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة لهما ،والتي تمثل إطاره القانوني (الاستثمار) وكذا التسهيلات والضمانات الممنوحة من خلال هذه النصوص القانونية المتعلقة بالاستثمار (**المبحث الأول**) فسنذكر أهم هذه القوانين ونظراً لكثرتها أردنا التركيز على القانونين رقم 12/93 المتعلقين بترقية الاستثمار، وأيضاً الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار و كذا تعديله بقانون أمر رقم 08/06[45].

كما سندرس الهيئات المسيرة لدعم الاستثمار ونقصد كل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المجلس الوطني للاستثمار وإضافة إلى أن الشباك الوحيد اللامركزية الذي استحدث مؤخرا في قانون03/01.

هذا لنصل في دراستنا إلى صلاحيات والدور الذي تباشره كل من هذه الهياكل المكلفة بتطوير الاستثمار كل على حدا، بل ينعكس أثرها على القطاع السياحي محل موضوعنا، وذلك نظراً إلى جهودها المبذولة والرامية في تسهيل المناخ العملي للمستثمرين سواء الأجانب، المواطنين قصد تمكينهم من إنجاز مختلف مشروعاتهم التنموية على حساب قطاع السياحة في الجزائر.

فلا نقف عند الإطار القانوني للاستثمار المكرس في الدولة ،كون السياحة أيضا عرفت بقواعد قانونية خاصة مثل باقي المجالات الاقتصادية ، فتعد نشاطا اقتصاديا محضا ويجب من تنظيمها في قالب تشريعي (**المبحث الثاني**)،وتتمثل أساسا في القوانين التي تنظم السياحة ،وسنتطرق إلى أهم هذه القوانين القاعدية أو الأسس التي تكرس معنى السياحة وتطويرها في بلادنا.

لكي تكون هذه القواعد القانونية تجسيدا عمليا جاء المشرع بمراسيم تنفيذية لتمكين المستثمرين الوطنيين أو الأجانب من احترام هذه الأوامر قصد توفير سوق اقتصادي شفاف في قطاع السياحة ألا وهو الاستثمار السياحي ولكن لا يستطيع المستثمر مهما كانت طبيعته أو جنسه من تطبيق هذه الأحكام والقواعد كما شاء ، لذا المشرع الجزائري أوجد هيئات مكلفة بتسيير هذا القطاع سواء على المستوى المركزي وهي كل من وزارة السياحة ، الديوان الوطني لتنمية السياحة، والمؤسسة الوطنية للدراسات السياحية .

[45]- أمر رقم 08/06، مؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، يعدل و يتمم الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت سنة 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج، عدد47 صادر في 19 يوليو 2006، ص.ص17-20.

في الأخير سنتطرق إلى الهيئات السياحية المتواجدة على المستوى اللامركزي تتولى بالصلاحيات التي أسندت إليها من طرف السلطة الوصية وهي كل من مديريات السياحة ،وكالات السياحة والأسفار، النادي السياحي الجزائري والجمعيات السياحية .

المبحث الأول: مفهوم الاستثمار وإطاره القانوني

لقد أصبحت كل الدول دون تمييز تنظر إلى الاستثمار وبخاصة الدول النامية على أنه حتمية وأداة للنمو الاقتصادي وعنصر حساس وأداة فعالة **للنهوض بالاقتصاد**[46] ، بما يحققه من زيادة في الطاقة الإنتاجية واستغلال للموارد البشرية.

إلا أن إدارة وتوجيه الاستثمارات الوجهة الضرورية لخدمة التنمية الاقتصادية تعد الأهم ، لأن الكثير من الدول النامية وجدت نفسها تستثمر في أنشطة ومجالات لم تحقق مفعولها وأهدافها المرجوة حتى تكون عاملا في خدمة التنمية الاقتصادية المرغوبة، وعليه نتطرق إلى تعريف الاستثمار تعريفا عاما أولا، ثم نعطي تعريفا دقيقا في مجال السياحة وما هو المقصود بالاستثمار السياحي ثانيا.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار

إن مفهوم الاستثمار عموما يقصد به معنى اكتساب الموجودات المادية والمالية، لكن هذا المفهوم للاستثمار يختلف في الاقتصاد عنه في الإدارة المالية، الاقتصادية و القانونية، حيث أن الاستثمار تجتمع فيه هذه العوامل الثلاثة و ذلك ،حتى تضمن عملية استثمارية محكمة و منتجة، وذلك ما سوف نسعى إلى تبيان على مفاهيم عدة للاستثمار، مفهوم الاستثمار بالمعنى المالي، الاقتصادي، القانوني، وأيضا من المنظور السياحي و الذي يهمنا في دراستنا.

---

[46]- قامت الدولة الجزائرية بإعداد برنامج طموح للنهوض بالاقتصاد الوطني، انطلاقا من التعديلات التي تجري من حين لأخر في تشريعاتها الاقتصادية تماشيا مع المستجدات الدولية والوطنية. ومن أهم هذه التعديلات قانون الاستثمار. يتمحور قانون الاستثمار حول توفير مناخ ملائم مع وجود آليات أكثر فعالية لتطوير الاستثمار, ورفع من القدرات التنافسية للمؤسسات الوطنية. وأهم مايميز هذا القانون المعدل بالأمر رقم 06-08 مؤرخ في 15 يوليو 2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار, جريدة رسمية العدد 47، مؤرخة في 19 يوليو2006, ص (17) مايلي: **عدم التمييز بين القطاع العام والخاص**, إنشاء شباك موحد يقدم خدمات في الوقت المحدد لكل الأطراف وطنيين أو أجانب. إلى جانب تميزه عن قانون الاستثمار السابق, فإنه يقدم حوافز جمة للمستثمرين بهدف تحفيزهم وجلبهم للقيام بالاستثمار في الجزائر. راجع في هذا: كربالي بغداد، نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر، قسم العلوم التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثامن، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2005، ص65، نقلا عن: منير يونس،ثمار الإصلاحات النهوض الاقتصادي، مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد خاص، أفريل 2002، ص.ص 22- 23.

الفرع الأول: تعريف الاستثمار

تعددت واختلفت مفاهيم الاستثمار بتعدد واختلاف الميادين الموجهة إليها هذه الاستثمارات ، وفيما يلي عرض لبعض التعريفات الخاصة بالاستثمار.

أولا: تعريف عام

إن تعريف التنمية الاقتصادية أيا كانت، فهي تتوقف بتعريف الاستثمار لذلك **قال ساموسلسن**:" **إذا كنت تريد تعريف التنمية فاجتهد أولا في تعريف الاستثمار".**

الاستثمار يختلف تعريفه باختلاف المجال أو الإطار الذي يعتني به.

فمن الناحية الاقتصادية ، عرفه ***كينز*** بأنه :" يتضمن كل المنتجات التي يشتريها مقاول من مقاولين آخرين ويوجهها إلى مخزونه الذي يودع فيه المنتجات التامة وغير التامة " [47]

كما أن تعريفه من الناحية المالية[48]: " الاستثمار هو عملية الحيازة على أسهم أو سندات لغرض تحقيق قيمة مضافة إلى رأسمال، وهو يقوم على المضاربة المالية أو على أساس سعر الفائدة "[49]

فالاستثمار هو استخدام الأموال الحاضرة[50]وذلك لتحقيق أرباح وثروة في الأخير أو في نهاية المشروع الاستثماري.

أما رجال القانون فعرفوا الاستثمار بأنه عمل أو تصرف لمدة زمنية معينة من أجل تطوير نشاط اقتصادي سواء كان هذا العمل في شكل أموال مادية أو غير مادية (من بينها الملكية الصناعية، المهارة الفنية) أو شكل قروضهم.[51]

على غرارأن المشرع الجزائري تبناه كباقي التشريعات إلا أنه لم يعرف الإستثمار و إنما اختص فقط بتحديد مجالاته و في المادة 02 من الأمر 03/01 المتعلق بتطوير الإستثمار[52].

---

[47]PIERRE DITERLIN, L'investissement, paris, 1957, p22

[48]- الاستثمار: المفهوم ،الأنواع ،الخصائص، اطلع أكثر على الرابط التالي:
.http://www.aflawa.com/showthread.php?t=3994

[49] PATRICK. EPINGARD investir face aux enjeux technologiques et informationnels, Edellips ,1991,p05.

[50]- يعرف الأستاذ عبد العزيز فهمي الاستثمار بأنه:**"استخدام الأموال الحاضرة لتوليد أرباح في المستقبل "** انظر إلى كتاب د.عبد العزيز فهمي، هيكل أساليب تقييم الاستثمارات، الدار الجامعية، لبنان، 1985، ص225.

[51]- عليوش قربوع كمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،1999، ص4.

[52]- تنص المادة 02 من الأمر 03/01 على ما يلي : **" يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا الأمر ما يأتي:**
1) اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل، أو إعادة الهيكلة.
2) المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.

ثانياً:تعريف خاص (قطاع السياحة)

كما يمكن تعريف الاستثمار السياحي [53](investissement touristique)، على أنه " كل نفقة يبذلها شخص طبيعي أو معنوي خاص أو عام في تنمية تجهيزات أو مجهودات خدماتية من أجل إرضاء السائح مقابل الحصول على موارد مالية تكون قيمتها أكبر من النفقة الاجتماعية أي مجموعة رؤوس الأموال المستمرة في مجال السياحة بإنشاء مشاريع سياحية كالفنادق وشركات السياحية والسفر.

الفرع الثاني: خصائص الاستثمار

يتميز الاستثمار بجملة من الخصائص هي كالآتي :

أولاً: تكاليف الاستثمار

تتمثل أساسا في كل المبالغ التي يتم إنفاقها للحصول على الاستثمار وتشمل كافة المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع الاستثماري حيث تنقسم إلى نوعين :[54]

أ- التكاليف الاستثمارية

نقصد بها كل المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع والتي تفقد مع بداية المشروع إلى أن يحقق هذا الأخير تدفقات نقدية وتتمثل في تكاليف الأصول الثابتة أي كل النفقات المتعلقة بشراء الأصول الثابتة من أراضي معدات مباني آلات ، والتي تمثل الجزء الأكبر من تكلفة المشروع بالإضافة إلى تكاليف متعلقة بالدراسات التمهيدية ، أي كل النفقات التي تتدفق قبل انطلاقة المشروع مثل مصاريف التصميمات ، الرسوم الهندسية ، وهذا إلى جانب مجموعة من التكاليف مثل : تكاليف التجارب وتكاليف إجراء الدوريات التدريبية .[55]

ب- تكاليف التشغيل

تندمج تكاليف التشغيل في المرحلة الثانية للاستثمار وهي مرحلة التشغيل وذلك بإقامته ووضعه في حالة صالحة لمباشرة العمل ، فتظهر مجموعة جديدة من التكاليف اللازمة لاستغلال طاقات المشروع

3) استعادة النشاطات في إطار الخوصصة جزئية أو كلية.

[53]- حبشاوي ليلى :الاستثمار في السياحة كنشاط مقنن دراسة وكالات السياحة والأسفار ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، فرع قانون الأعمال ، جامعة الجزائر 2010-2011، ص8.

[54]- قحطان سيوفي ، اقتصاديات المالية العامة ، دار طرابلس للدراسات والنشر والترجمة،ليبيا، ب،س،ن،ص19.

[55]- منصوري الزين ،آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتحويل التنمية الاقتصادية ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر، 2006، ص23.

المتاحة في العملية الإنتاجية ، ومن جملة هذه التكاليف نذكر:النقل ،التأمين ،مصاريف المستخدمين والأجور، مصاريف المواد اللازمة للعملية الإنتاجية.

ثانياً :التدفقات النقدية

يقصد بها ذلك الفرق بين المدخلات و المخرجات النقدية سواء من خلال التجهيز أو الإنشاء حتى العمر المتوقع[56]، إذ هي كل المبالغ المالية المنتظرة تحقيقها في المستقبل على مدى حياة الاستثمار ولا تحسب هذه التدفقات إلا بعد حسم كل المستحقات على الاستثمار مثل الضرائب والرسوم والمستحقات الأخرى.

المطلب الثاني: الإطار القانوني للاستثمار

إن اختيار قانون جديد للاستثمارات جاء نتيجة الحركة الواسعة للإصلاحات، و ضرورة تكييف القوانين بما يتماشى مع السياسة الجديدة، فكان لابد من مراجعة قانون الاستثمار بكل ما يحمله من امتيازات و ضمانات تهدف أساسا إلى تشجيع الاستثمار ومن ثمّ الاستثمار السياحي بخاصة، فهذا ما أدى إلى صدور المرسوم التشريعي رقم 12/93، المتعلق بترقية الاستثمار مترجما الانفتاح و التكيف مع التغيرات العالمية.[57]

لكن على الرغم من أنه لقي ترحيبا و ارتياحا كبيرين في الأوساط العملية و الفقهية، إلا أن تطبيقه على أرض الواقع قد كشف عن بعض الصعوبات التي حالت دون تحقيق الأهداف المتوخاة منه، و هنا بدأ الحديث عن فشل قانون ترقية الاستثمار في أداء الدور المنوط به، و انتهى الأمر بالبحث عن بديل له، و هو ما حدث فعلا من خلال الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل و المتمم بموجب الأمر 08/06 و المعدل بموجب قانوني المالية التكميلي 2009[58] و 2010[59] و قانون المالية 2012[60] و ذلك من أجل تصحيح الوضعيات المختلفة.

لكي يتسنى لنا فهم التحول الاقتصادي الذي أرساه قانون 12/93 و كرسه قانون 2001، فإنه لابد من التعرض إلى كليهما بالتحليل و المقارنة بينهما و ذاك من حيث الحوافز والضمانات و مدى نجاعة

---

[56]- الاستثمار و التمويل، http://www.ibndz.com/vb/ibndz14050/.

[57]- بن عميروش ليلى، آليات تشجيع الاستثمارات في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون.

[58]- أمر رقم 01/09، مؤرخ في 22 جويلية سنة 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج.ر.ج.ج عدد 44، صادر في 26 جويلية سنة 2009.

[59]- قانون رقم 01/10، مؤرخ في 27 أوت سنة 2010، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010، ج.ر.ج.ج عدد 49، صادر في 29 أوت سنة 2010.

[60]- قانون رقم 16/11، مؤرخ في 28 ديسمبر 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012، ج.ر.ج.ج عدد 72، صادر في 29 ديسمبر سنة 2011.

كل قانون في تحسين بيئة الاستثمار، و ذلك موازاة مع قطاع السياحة التي تندرج ضمن النشاطات الاقتصادية المعنية بعملية الاستثمار.

الفرع الأول: الإطار التشريعي

أولاً: قانون ترقية الاستثمار أمر رقم 12/93

في ظل الإصلاحات الاقتصادية التي واكبتها الجزائر، فقد كان لزاماً على المشرع الجزائري أن يُعمد إلى تعبيد الطريق للاستثمار الليبرالي وذلك من خلال فتحه المجال المصرفي أمام المستثمرين الوطنيين والأجانب بصدور قانون رقم 10/90[61] المتعلق بالنقد والقرض حيث يعتبر المنعرج الحاسم في تاريخ الاقتصاد الجزائري ونقطة التحول من النظام الاشتراكي إلى نظام الاقتصاد الحر.

هو ليس بقانون استثمار و لكنه نص صراحة على استثمارات حيث سمح لغير المقيمين بالاستثمار في الدولة الجزائرية، و لقد جاءت المواد 181 إلى 192 [62]من نفس القانون (10/90) تحت عنوان "تنظيم سوق الصرف وحركة رؤوس الأموال " حيث يسمح هذا القانون للأجانب غير المقيمين بتحويل رؤوس أموالهم إلى الجزائر من أجل الاستثمار في النشاط السياحي أو أي نشاط آخر.

يحدد مجلس النقد و القرض كيفية إجراء هذه التمويلات مع مراعاة حاجات الاقتصاد الوطني في مجال إحداث ترقية الشغل، تحسين مستوى الإطارات و المستخدمين الجزائريين، شراء وسائل تقنية عملية و الاستغلال محليا لبراءات الاختراع، العلامات التجارية المسجلة و العلامات المحمية في الجزائر طبقا للاتفاقيات الدولية.[63]

كما نص هذا القانون على مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي و فتح المجال للشراكة المالية من خلال حرية إنشاء البنوك و المؤسسات المالية في الجزائر، إذ يعد هذا القانون البداية الحقيقية للإصلاح الاقتصادي و ذلك مع بروز سياسة الانفتاح لصالح رؤوس الأموال الأجنبية ولقد عرف هذا القانون عدة تعديلات.[64]

---

[61]- قانون رقم 10/90، مؤرخ في14 أفريل 1990 يتعلق بالنقد والقرض ،ج.ر.ج.ج ،عدد 16 صادر في 18 أفريل 1990(ملغى).

[62]- انظر المواد 181- 192، المرجع نفسه.

[63]- عليوش قربوع كمال، قانون الإستثمارات في الجزائر، المرجع السابق، ص76.

[64]- من أهم هذه التعديلات نجد: أمر رقم 11/03، مؤرخ في 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد و القرض، ج.ر.ج.ج عدد 52، صادر في 27 أوت 2003، و أيضا نجد أمر 04/10، مؤرخ في 26 أوت 2010، يعدل و يتمم الأمر رقم 11/03، المؤرخ في 26 أوت 2003، و المتعلق بالنقد و القرض، ج.ر.ج.ج عدد 50 الصادر في 01 سبتمبر 2010.

فهذا القانون يعتبر قطيعة مع القوانين السابقة للاستثمارات ونقصد بذلك قوانين 277/63 الذي عدل بموجب أمر 284/66[65]، ثم تلاه القانون 11/82 [66]المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص ، حيث خص المستثمر الوطني الخاص بامتيازات جبائية ومالية واسعة، وشهدت هذه الفترة المخططات التنموية، ولمزيد من سبل التمويل بادرت الدولة إلى تعديل جديد في قانون الاستثمار، وإعطاء أكثر ليونة لسياسة الاستثمارات الجديدة وذلك بتكريس مبدأ ترقية الاستثمار بقانون 12/93[67]

حيث ينص هذا القانون على ضمان حرية الاستثمار في إطار احترام التشريع والتنظيم وعدم التمييز بين المستثمرين كما يضمن مايلي:

- تحويل رؤوس الأموال المستثمرة والقواعد المترتبة عليها .
- منح تحفيزات جبائية وجمركية هامة .
- اللجوء إلى المحاكم الدولية في حالة النزاعات بالنسبة للمستثمرين غير المقيمين في الجزائر.
- تغطية الاستثمارات عن طريق المعاهدات الدولية الثنائية أو المتعددة الأطراف أو المتعلقة بتشجع الاستثمارات والضمانات التي وقعت عليها الجزائر.
- يحظى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الوطنيون والأجانب بنفس المعاملة من الحقوق والالتزامات المتعلقة بالاستثمار.
- كما أنه لا يتم تطبيق المراجعات أو الإلغاءات التي تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا المرسوم التشريعي إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة .
- من أجل تنفيذ هذه السياسة التشجيعية فقد أنشأت وكالة مكلفة بترقية الاستثمار APSI إلى الاستثمار فخولت لها المهام التالية:

1- دعم ومساعدة المستثمرين في إطار تنفيذ المشاريع الاستثمارية.

2- ضمان ترقية الاستثمارات.

3- تقرر منح المزايا المرتبطة بالاستثمارات.

أ- مواقع الاستثمارات المستفيدة من الامتيازات

تتمثل هذه المواقع فيما يلي :[68]

[65]- أمر رقم 284/66، مؤرخ في 15 سبتمبر 1965، يتضمن قانون الاستثمارات، ج.ر.ج.ج، عدد 80 لسنة 1966(ملغى).
[66]- انظر المواد من 21إلى 25 من القانون 11/82 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الخاص الوطني ،ج.ر.ج.ج عدد 28، صادر في 24 أوت 1982 (ملغى).
[67]- مرسوم تشريعي رقم 12/93 مؤرخ في 05 أكتوبر 1993، يتعلق بترقية الاستثمار، ج.ر.ج.ج، عدد صادر في 10 أكتوبر 1993،(ملغى).
[68]- قويدر لويزة، المرجع السابق، ص 173 .

أ1- النظام العام

يتعلق هذا النظام بالاستثمارات التي تم إنجازها في المناطق غير المناطق الحرة والنوعية وخارج نظام الإتفاقيات.

أ2- النظام النوعي

يخص هذا النظام المناطق التي تتوفر على العقارات السياحية و كذا المؤهلات السياحية في التنمية أو ما تسمى بمناطق التوسع السياحي.

أ3- النظام الخاص بالجنوب الكبير

أ4-النظام المتعلق بالمناطق الحرة.[69]

هذه المناطق لا تخضع للأنظمة الجبائية والجمركية الداخلية .

أ5- نظام الافاقيات

تحضر الاستثمارات الإستراتيجية ، بحيث يستفيد المستثمر من المزايا التي تمنحها الدولة من خلال إبرام اتفاقية خاصة، وتصنف الاستثمارات التي تنجز في هذه المناطق إلى :

- الاستثمارات المنشأة.
- استثمارات التوسع.
- الاستثمارات المعاد تأهيلها أو هيكلتها.

كما قسمت هذه الامتيازات المرتبطة بترقية الاستثمارات إلى :

1- الامتيازات المرتبطة بترقية المناطق الخاصة:

يستفيد من هذه الامتيازات كل استثمار ينجز في شكل إسهام من طرف شخص معنوي أو طبيعي عام أو خاص، مقيم أو غير مقيم بهذه المناطق والمتمثلة في المناطق الخاصة للترفيه والتي توجد بـ 671 بلدية[70]، وكذا مناطق التوسع الاقتصادي (ZEE)[71] وتتمثل هذه الامتيازات فيما يلي :

1-1 الامتيازات الممنوحة في إطار قانون 12/93

- **حقوق التسجيل**

- الإعفاء من حقوق التحويل للممتلكات العقارية المتحصل عليها خلال الاستثمار.

---

[69]- قويدر لويزة، المرجع السابق، ص173.

[70]- تلايجية نورة، « سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية -إشارة إلى حالة الجزائر» ، م.ق.غ.م ، جامعة سكيكدة ، 2004، ص05.

[71] - ZEE, Zone d'Expansions Economique

- تطبيق الحق الثابت بنسبة 5%

- **رسوم على رقم الأعمال**

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للمتعات والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الإستثمار .
- تتكفل الدولة بانجاز المرافق القاعدية اللازمة للاستثمار.
- إعفاءات مرحلة الإنجاز لا يمكن أن تتجاوز 03 سنوات أو المدة التي حددتها وكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات (APSI).

1-1-1 الامتيازات الممنوحة في إطار إنجاز الإستثمار[72]

ترتبط هذه الإمتيازات بالمتاع والخدمات التي تدخل في إطار إنجاز الاستثمار لمدة 03 سنوات انطلاقا من تاريخ قرار منحها وتتمثل في :

- الإعفاء من حقوق التحويل المكلفة على الاقتناءات العقارية.

- تطبيق حقوق تسجيل منخفضة قدرها 0.5 % لعقود إنشاء الشركات ورفع رؤوس أموالها .

- الإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة للمتاع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

2-1-1 الامتيازات الممنوحة في إطار الاستغلال

يستفيد الاستثمار انطلاقاً من استغلاله لمدة 05 سنوات من:[73]

- الإعفاء من ضريبة أرباح الشركات (IBS) والدفع الجزافي (VF) ورسم النشاط الصناعي والتجاري (TAIC) والرسم العقاري لمدة عشر سنوات من تاريخ إقتناء الأرض.

- تتكفل الدولة بمساهمة أرباب العمل للضمان الاجتماعي لمدة عشر سنوات.

- يتم الإعفاء من ضريبة أرباح الشركات (IBS)والدفع الجزافي (VF)ورسم النشاط الصناعي والتجاري (TAIC)بالتناسب مع رقم الأعمال المحقق.

[72]- تلايجية نورة ،ماضي قاسم ، المرجع السابق، ص05.
[73]- تيفرسي الهوا ري ،آفاق التنمية الاقتصادية من خلال قطاعي الفلاحة والسياحة -دراسة حالة إيليزي-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ،2001،ص96.

إن قانون المالية لسنة 1995 ،قدم امتيازات إضافية تتعلق بالاستثمار بحيث يسمح لمدة 05 سنوات بتخفيض 50 % من قيمة ضريبة أرباح الشركات على عوائد النشاطات القائمة في الجنوب للأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيمين بهذه الولايات .

اهتماماً بتسهيل إنجاز المشاريع الإستثمارية وضعت السلطات العمومية نصوصاً قانونية وتشريعية تسمح باستعمال الأراضي التي تنتمي إلى الأملاك الوطنية وذلك من طرف المستثمرين.

إضافة إلى التدابير الجديدة من خلال التنازل عن الأراضي الخاضعة لأملاكها الخاصة لغاية إنجاز عملية الاستثمار.

ففي هذا السياق مثلاً: تسمح المادة 161 من قانون رقم 25/91 الصادر في 1991/12/18 بالتنازل عن أراضي الملكيات الشاغرة لصالح المستثمرين على أساس دفتر واجبات مصادق عليه.

علماً أن المادة 51 من قانون سنة 1998 أدخلت تدابير تحفيزية إضافة في إطار التنازل مثل حذف مبلغ الديون المسددة من طرف المستثمر في حالة تحويله إلى تنازل ضمن الآجال المطلوبة.

وكتشجيع للاستثمار في القطاع السياحي حددت مناطق التمديد السياحي أو التوسع السياحي (ZET) مخصصة لاستقبال مشاريع مرتبطة بالنشاط السياحي وفي هذا الصدد جاء المرسوم التنفيذي رقم 88-232 المؤرخ في 05 نوفمبر 1988 الذي يحدد مناطق التوسع السياحي وحصر عددها عبر التراب الوطني بـ: 174 منطقة توسع.[74]

كذا القانون رقم 03/03 المؤرخ في 17 فبراير سنة 2003 يتعلق بمناطق التوسع السياحي والمواقع السياحية ، الذي جاء بمخطط التهيئة السياحية منها المادة 14 في فقرتها الثانية[75] من القسم الثاني تحت عنوان: **"تهيئة وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية"**.

والمواد كل من المادة 22 فقرة 02 و 03 حيث تنص المادة 22 من نفس الأمر االسالف الذكرعلى مايلي:

" يمكن إقتناء العقار السياحي القابل للبناء لدى الخواص طبقاً لإتفاق ودي بين الأطراف "

---

[74]- زياني غوتي بومدين ، مكانة السياحة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية الجديدة ،حالة الجزائر ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع النقود والمالية ، جامعة الجزائر ،1999-2000 ، ص154 .

[75]- تنص المادة 2/14 على ما يلي: يشمل مخطط التهيئة السياحية:

- حماية الجمال الطبيعي والمعالم الثقافية التي يشكل الحفاظ عليها عاملاً أساسياً للجذب السياحي .
- إنجاز استثمارات على أساس أهداف محددة من شأنها إحداث تنمية متعددة الأشكال المساحات التي تزخر بها مناطق التوسع والمواقع السياحية .انظر الأمر رقم03 /03.مؤرخ في 14 فبراير 2003 ج.ر.ج.ج عدد 11 صادر في 19 فبراير 2003، ص16.

تباع الأراضي التابعة للأملاك الوطنية الخاصة المتواجدة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية والضرورية لانجاز البرامج الاستثمارية المحددة في مخطط التهيئة السياحية وللوكالة الوطنية لتنمية السياحة طبقا لاتفاق ودي.

فضلاً عن أحكام المادة 31 من هذا القانون[76] يمكن للدولة أن تتخذ التدابير اللازمة لتدعيم أسعار العقار السياحي داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية .

فالمشرع استعمل صيغة تدعيم أسعار العقار السياحي ، نفهم أنها من التحفيزات التي أراد أن يمدها إلى مستثمر ينوي فعلاً إنجاز مشاريع استثمارية سياحية في الجزائر وذلك بتخفيض سعر العقار ، كما استخدم كلمة اتفاق ودي ،مما يدل على تسهيل الإجراءات بين الهيئات المعنية بالسياحة ، ولم تتوقف الامتيازات عند هذا الحد بل شملت المواد الحموية التي هي الأخرى كانت مجالاً مفتوحاً للاستثمار في ميدان السياحة العلاجية تم في هذا الشأن تشخيص حوالي 200 منبع حموي أجريت لها الدراسات الأولية وهي معروضة للمستثمرين.

فلا بد من القول أنه في الفترة الممتدة مابين 1993 و1995 تم إحصاء 1284 مشروع استثمار كانوا موضوع تصريح (القطاعات) وكان نصيب السياحة 64 مشروع مصادق عليه ، لكن تبقى الانجازات ضعيفة مع تسجيل إهمال كبير من المشاريع الاستثمارية .

ثـانياً : قانون تطوير الاستثمار 03/01 المعدل و المتمم بأمر 08/06

الأمر رقم 03/01[77]:" المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار في الجزائر سياق الإصلاحات الاقتصادية التي بادر إليها الدولة الجزائرية منذ سنوات عديدة وقد تضمن النشاطات الاستثمارية التي بإمكانها الاستفادة من الامتيازات والضمانات التي تبدوا ذات قيمة معتبرة ، أهمها إنشاء مجلس وطني للاستثمار لوضع السياسة العامة للحكومة في مجال الاستثمار الخاص وترقيته ،زيادة على إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات تعمل على خدمة المستثمرين وتجاوز العقبات الإدارية والإجرائية كما تضمن نص هذا الأمر تدابير تحفيزية ذات طابع جبائي وأحكام جديدة ، تتعلق بالعقار المخصص للاستثمار وتمويل المشاريع الاستثمارية.

[76]- انظر المادة 31 من قانون رقم 03/03، مؤرخ في مؤرخ في 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بمناطق التوسع و المواقع السياحية، ج.ر.ج.ج عدد 11، صادر في19 فبراير سنة 2003.

[77]- أمر رقم 03/01، مؤرخ في 20 أوت 2001، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج عدد 47 صادر في 12 أوت 2001، معدل ومتمم.

إن المشرع يهدف من وراء إصدار الأمر العمل على تعميق الإصلاحات الاقتصادية في جميع المجالات والقيام أكثر بقطاع السياحة على غرار القطاعات والمجالات الأخرى ، وتحسين فعاليتها وذلك بتوفير الأدوات القانونية التي تتلاءم ومرحلة التطوير الاقتصادي والاجتماعي التي وصلتها الجزائر ، ومن الأهداف المتوخاة من ذلك أيضاً إعادة بعث الآلة الاقتصادية وخلق تحريك دواليب الاقتصاد الوطني بكيفية تمكن من تحفيز النشاط الاقتصادي وخلق مناصب عمل ، بالإضافة إلى زيادة التصدير خارج المحروقات وتحقيق توازن جهوي في المشاريع الاقتصادية .

ويمكن أن نستخلص أبرز ماجاء به الأمر رقم 03/01 فيما يلي [78]:

- ✓ اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.
- ✓ المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب.
- ✓ استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.
- ✓ إلغاء التمييز في الاستثمار بين القطاع العام والخاص.
- ✓ إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).[79]
- ✓ المساهمة في رأسمال مؤسسة في تشكيل مساهمات نقدية أو عينية .

أ - الضمـــــــانات

جاءت هذه الضمانات من خلال النصوص القانونية التي تضمنها قانون النقد الدولي والقرض وجاء ذلك أيضاً من خلال الالتزامات الدولية للجزائر فيما يتعلق بالضمانات واقرار اللجوء إلى الدول كالآـي :

1- حسب القانون

- الحرية الكاملة للمستثمر والاستثمار للمتعاملين حرية.
- إلغاء التمييزات المتعلقة بالمستثمرين والاستثمارات.
- ثبات القانون المطبق على الاستثمار فالمادة 39 من المرسوم التشريعي 93-12: **"لا تطبق المراجعات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا المرسوم إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة ".**

[78] - الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ،ص25.

[79] -ANDI : Agence Nationale de Développement d'Investissement.

يفهم أن السلطات الجزائرية لن تقوم بتغييرات في قانون الاستثمار بشكل قد يعيق السير الحسن للعملية بنية حسنة.

- ضمان حرية التحويل (تحويل رؤوس الأموال):

ويفهم ضمان الحماية حول إمكانية تحويل رؤوس الأموال المستثمرة بالطريقتين الدخول والخروج حيث يبين المرسوم 03/90 المؤرخ [80] في 08 سبتمبر سنة 1990 كيفية استغلال الأموال وطبيعة الاستثمار والشروط الواجب توافرها في المتعامل الأجنبي .فإن طبيعة الاستثمار حسب قانون 10/90 أن يساهم في:

- خلق فائض من العملة الصعبة .
- تقليص الاستعانة بالسلع والتجهيزات المستوردة .
- ضمانات تخص استعمال الآلات والوسائل والتكفل بالصناعة والإصلاح.
- ضمان النشاط التابع للنشاط السياحي كالنقل، الاتصال..الخ.

ب- المـــــــزايـا

يجب أن نميز بين النظام العام والنظام الاستثنائي حيث تضمنته [81] المادتين 09-10 من الأمر03/01 إذ ذكر المشرع الجزائري صنفين من المزايا أدرجهما ضمن نظامين:

1) **النظام العام**

يخص الاستثمارات العادية لانتاج السلع والخدمات في الأنشطة الغير منشأة وتشمل كل المجالات .

2) **النظام الاستثنائي**

- الاستثمارات المنجزة في المناطق النائية.

- الاستثمارات ذات الأهمية للاقتصاد الوطني (عن طريق إتفاقية الاستثمار)

- حماية البيئة.
- إنشاء مناصب شغل.

[80]- قانون رقم 03/90، مؤرخ في 08 سبتمبر1990 المتعلق بالاستثمار والشروط الواجب توافرها في المتعامل الأجنبي.
[81] - المصدر،الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، نشرة إعلامية لسنة 2010.

- جلب تكنولوجيات جديدة.
- الاقتصاد في الطاقة.
- ترقية الصادرات خارج المحروقات.

وزيادة على ذلك:

- ✓ الامتياز على العقار بالاتفاق بالنسبة للمشاريع ذات أهمية اقتصادية وطنية عن طريق المزايدة بالنسبة للمشاريع العادية.
- ✓ التكفل بأشغال البنية التحتية .
- ✓ إمكانية التمويل عبر الصندوق الوطني للاستثمار بالنسبة لبعض مشاريع الشراكة أو البنوك المحلية الخاصة أو العمومية الوطنية أو الأجنبية .
- ✓ تشجيعات التصدير.
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وحقوق الجمارك.
- ✓ الإعفاء من الضريبة على الأرباح والرسم على النشاط المهني .

- **<u>أمر رقم 08/06 يعدل ويتمم أمر رقم 03/01</u>**

تم تعديل الأمر 03/01، بإصدار نص جديد لتشجيع الاستثمار و هو الأمر رقم 08/06[82] ، الذي نص على تبسيط مسار منح الامتيازات من خلال نظام بسيط و تصريحي يضمن شفافية أكبر فعدل النظام الاستثنائي بصفة إدراج معايير واضحة لتحديد المشاريع بتوضيح الامتيازات التي تمنح لهذه المشاريع.[83]

فقد عزز مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بالسماح لها بمرافقة أفضل الاستثمارات من خلال التركيز على الإعلام و التبسيط و المساعدة و ترقية الاستثمار.

[82]- أمر رقم 08/06، مؤخ في 15 جويلية 2006، يعدل و يتمم الأمر رقم 03/01، المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج عدد 47 صادر في 19 جويلية 2006، ص17.

[83]- المادة 03،المرجع نفسه، تعدل المادة 04 من قانون رقم 03/01 المؤرخ في 20 غشت سنة 2001، المذكور أعلاه، و تحرّر كما يلي:
المادة 04: **" تنجز الاستثمارات في حرية تامة مع مراعاة التشريع و التنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة و حماية البيئة، و تستفيد الاستثمارات بقوة القانون من الحماية و الضمانات المنصوص عليها في القوانين و التنظيمات المعمول بها.**
تخضع الاستثمارات التي تستفيد من مزايا هذا الأمر قبل إنجازها إلى تصريح بالاستثمار لدى الوكالة المذكورة في المادة 06 أدناه".

وكذا مراقبة احترام المستثمرين للالتزامات المحددة مقابل الامتيازات الممنوحة و ذلك بمساعدة الإدارات الجبائية و الجمركية[84]، فهو يمنح للوكالة أجل أقصاه 72 ساعة لإصدار قرار بالامتيازات المقررة في إطار مرحلة الانجاز و 10 أيام فيما يخص قرارمرحلة الاستغلال.

و تتحصل الوكالة على إتاوة محددة مقابل تحملها لتكاليف دراسة ملفات المستثمرين[85]، كما تم بموجب هذا القانون منح مزايا إضافية للاستثمارات التي لها أهمية في الاقتصاد الوطني و تحدد المزايا عن طريق التفاوض بين الوكالة و المستثمر تحت إشراف وزير ترقية الاستثمارات ذات الأهمية حسب التنظيم بعد رأي المجلس الوطني للاستثمار.

كما وسع من الامتيازات الممنوحة للمستثمرين الوطنيين و الأجانب، فهو لا يميز بين المستثمر الأجنبي و الوطني من حيث الحقوق و الالتزامات، ما جعله جد مشجع و محفز للاستقطاب الشراكات الأجنبية للاستثمار في الجزائر حيث يستفيد كافة المستثمرين من نفس المعاملة أي كانت صفتهم أو جنسيتهم.[86]

الفرع الثاني: الإطار التنظيمي

أولاً: هيئات دعم الاستثمار

أ- المجلس الوطني للاستثمار (CNI)

إن إنشاء المجلس الوطني للاستثمار جاء لخلاصة تفكير معمق حول كيفية توحيد مراكز القرار المتعلق بالاستثمار، لأن جاذبية دولة كموقع الاستثمار يتوقف من وجهة نظر المستثمر على عوامل متعددة أهمها سياسة الدولة المعتمدة و فعالية الأجهزة المكلفة بمتابعة العملية الاستثمارية.[87]

كما كرسه المشرع الجزائري في نص المادتين من 18 إلى 20 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، أما فيما يخص سيره و تنظيمه و صلاحياته فالمرسوم التنفيذي رقم 355/06 [88] يحدد بالتفصيل عن ذلك.

---

[84]- انظر المادة 14 من الأمر 08/06، ص20.

[85]- انظر المادة 05 ،المرجع نفسه، ص18.

[86]- منصوري الزين، واقع و آفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، "أعمال الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر- الواقع و الآفاق"، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة تلمسان، 2004، ص65.

[87] - معيفي لعزيز، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كآلية جديدة لتفعيل الاستثمارات في الجزائر، مذكرة لنيل درجة ماجيستير في القانون الخاص، تخصص قانون الإصلاحات الاقتصادية، جامعة جيجل، 2005-2006، ص33.

[88] - مرسوم تنفيذي رقم 355/06 مؤرخ في 09 أكتوبر 2006، يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار و تشكيلته وسيره، ج.ر.ج.ج، عدد 64، صادر في 11 أكتوبر 2006.

المجلس هو عبارة عن جهاز استراتيجي لدعم وتطوير الاستثمار يرأسه رئيس الحكومة، فهذا الجهاز قد وجد لرسم السياسة العامة التي تقوم عليها عملية تطوير الاستثمار في الجزائر بالتالي تعتبر كجهاز مفكر الذي يترجم الإستراتيجية المعتمدة بالنسبة للاستثمار ككل و الاستثمار السياحي بصفة خاصة،و قد كلف المجلس الوطني للاستثمار بصفة عامة بالسهر على تطوير الاستثمار في مختلف النشاطات الإقتصادية[89]، ويتولى المجلس بالخصوص المهام التالية :

- يقترح استراتيجية تطوير الاستثمار وأولوياتها.

- يقترح تدابير تحفيزية للاستثمار ومسايرة للتطورات .

- يفصل في الاتفاقيات المذكورة في 12 من القانون 01-03

- يفصل في المزايا التي تمنح في إطار الاستثمارات المذكورة في المادة 03 من نفس القانون .

- يفصل على ضوء تهيئة الإقليم فيما يخص المناطق التي يمكن أن تستفيد من النظام الإستثنائي المنصوص عليه في هذا الأمر.

- يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الاستثمار وتشجيعه .

- يحث ويشجع على استحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمارات وتطويرها.

- يعالج كل مسألة أخرى تصل بتنفيذ الأمر 01-03.

ويعد المجلس الوطني للاستثمار من أهم ماجاء به الأمر 01-03 فهو مكون من أكبر وصاية للدولة (على الأقل ثمانية وزراء) ويترأسه رئيس الحكومة.

هذا المجلس كلف مباشرة بتطبيق التشريعات المتعلقة بالاستثمار مما جعله بعيد نوعاً ما عن الواقعية ، بالإضافة إلى أن سلطاته لها أهمية بالغة بالنسبة للمستثمر خاصة ما يتعلق بالحوافز الممنوحة للمستثمرين ولكن في الواقع هناك صعوبة كبيرة في تطبيق التشريعات وفي منح الحوافز للمستثمر.

[89]- بن عميروش ريمة، آليات تشجيع الاستثمار في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون، كلية الحقوق و العلوم السياسية، فرع القانون العام- تخصص القانون العام للأعمال، جامعة محمد الصديق بني يحي- جيجل، 2011-2012، ص98.

ب- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

توضع تحت سلطة مصالح رئيس الحكومة وكالة وطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب المادة 06[90] من الأمر 03/01 والوكالة هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي،يكون مقر الوكالة في مدينة الجزائر،وتتوفر الوكالة على هياكل لا مركزية على المستوى المحلي وتنظم طبقاً لأحكام المادة 25 من المرسوم التنفيذي 282/01 [91] المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات وتنظيمها وتسييرها .

تتولى الوكالة في مجال الاستثمارات وبالاتصال مع الادارات والهيئات المعنية بالمهام التالية:[92]

- تتولى ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها.
- تستقبل المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وتساعدهم في إطار تنفيذ مشاريع الاستثمارات.
- تحدد فرص الاستثمار وتكون بنكا للمعطيات الاقتصادية وتضعه تحت تصرف أصحاب المشاريع .
- تسيير الحافظة العقارية الموجهة للاستثمار المنصوص عليها في المادة 26 من الأمر 03/01 .
- تحدد العراقيل والضغوطات التي تعيق انجاز الاستثمارات وتقترح على السلطات المعنية التدابير التنظيمية والقانونية لعلاجها.

يتعين على الوكالة زيادة على ذلك في حدود صلاحياتها أن تقدم إلى المجلس الوطني للاستثمار وإلى السلطة الوصية كل تقرير واقتراح تدابير ترتبط بتطوير الاستثمار وتعلم مجلس الإدارة بذلك.

كما تم توسيع مهام الوكالة بحيث تم إلغاء المرسوم التنفيذي رقم 282/01، و الذي ينضمها بموجب المادة 43 من المرسوم التنفيذي رقم 356/06.[93]

---

[90] - تنص المادة 06 من الأمر رقم 03/01 على مايلي: **" تنشأ وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تدعى في صلب النص "الوكالة".**

[91] - انظر إلى المرسوم التنفيذي رقم 282/01، مؤرخ في 24 سبتمبر 2001، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و تنظيمها و سيرها، ج.ر.ج.ج، عدد 55 صادر في 26 سبتمبر 2001 (ملغى).

[92] - منصوري الزين، آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتحويل التنمية الاقتصادية ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر، 2006، ص8.

[93]- تنص المادة 45 من المرسم التنفيذي رقم 356/06، مؤرخ في 09 أكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و تنظيمها و سيرها ، ج.ر.ج.ج عدد 64 صادر في 11 أكتوبر 2006، على ما يلي:
" للوكالة سبعة مهام يمكن تعدادها فيما يلي:

1- **مهمة الإعلام:** تضمن الوكالة لصالح المستثمرين حسن الاستقبال و التوجه في جميع المجالات الضرورية للاستثمار، كما تسمح لهم بالحصول على جميع المعطيات الاقتصادية و فرص الاستثمار و الشراكة كما تقوم بعرض عليهم أهم فرص الأعمال و ثروات الأقاليم المحلية و الجهوية و طاقاتها.

و قصد إبراز الدور الذي تلعبه الوكالة في تفعيل القطاع السياحي، يمكننا باستدلال لمدى نجاعة الوكالة في دعم و تفعيل العملية الاستثمارية ، و إن كان استحداثها بصفة عامة ليست بالفترة البعيدة، فقد ارتأينا عرض بعض الإحصاءات نجد أنه المشاريع الاستثمارية المصرح بها على مستوى الشبابيك الوحيدة اللامركزية للوكالة و التي تقدر بـ: 2225 مشروع استثماري، منها السياحية إذ يشمل مختلف الاستثمارات (إنشاء مشروع جديد، توسيع مشروع، إعادة هيكلة و إعادة التأهيل لنشاط كان قائما...).[94]

إذ مكنت من خلق و استحداث 78951 منصب شغل بمبلغ مالي يقدر بـ 5115229 مليون دينار.

ج- صندوق دعم الاستثمارات (CSI)

هو جهاز استراتيجي لدعم وتطوير الاستثمار يشرف عليه رئيس الحكومة ، ويضطلع بالمهام التالية :

- ✓ صياغة استراتيجية وأولوية الاستثمار .
- ✓ تحديد المناطق المعنية بالتنمية.
- ✓ اقرار الاجراءات والمزايا التحفيزية.

2- **مهمة التسهيل:** تقوم الوكالة بتدليل كل الصعوبات و العراقيل التي يمكن أن تواجه المستثمرين و تقترح على الوزير الوصي التدابير التنظيمية و القانونية لعلاجها، كما تقوم بانجاز بعض الدراسات بغرض تبسيط الإجراءات المتعلقة بالاستثمار.

3- **ترقية الاستثمار**: تقوم بالتعاون مع الهيئات العمومية و الخاصة في الجزائر من أجل ضمان حسن اتصال المستثمرين غير المقيمين مع المتعاملين الجزائريين، حيث تعمل على تنظيم لقاءات و أيام دراسية، كما تشارك في التظاهرات الاقتصادية المنظمة في الخارج.

4- **مهمة المساعدة:** تقوم بتنظيم مصلحة لاستقبال المستثمرين و توجيههم و مرافقتهم و مساعدتهم لدى الإدارات الأخرى، كما تقدم لهم الاستشارات الضرورية.

5- **المساهمة في تسيير العقار:** إعلام المستثمرين عن توفر الأوعية العقارية و ضمان تسيير الحافظة العقارية.

6- **تسير الامتيازات:** تحديد المشاريع التي تهم مصلحة الاقتصاد الوطني استنادا إلى المعايير و القواعد المحددة في التنظيم المعمول به، التي صادق عليها المجلس الوطني للاستثمار.

- التفاوض حول الامتيازات الممنوحة للمشاريع المذكورة، تحت إشراف السلطة الوصية و ضمن الإطار المحدد التشريع.
- القيام بالتحقق من أن الاستثمارات المصرح بها من المستثمرين و كذا السلع و الخدمات التي تشكل تشكلها، مؤهلة للاستفادة من الامتيازات بالتقارب مع القوائم السلبية للنشاطات و السلع المحددة عن طريق التنظيم.
- إصدار القرار المتعلق بالامتيازات و إعداد قوائم برنامج اقتناء التجهيزات للمستثمرين المؤهلين للاستفادة من نظام الحوافز في حدود الشروط و الإجراءات المحددة.
- إلغاء القرارات و السحب الكلي أو الجزئي للامتيازات.
- ضمان تسيير كل التعديلات التي يمكن أن تدخل على قرارات الوكالة و قوائم النشاطات غير المؤهلة للاستفادة من النظام المذكور، و هذا مع احترام الشروط و الإجراءات المحددة مسبقا و التي بلغت للمستفيدين.
- استلام تصريحات التحويل و التنازلات عن الاستثمارات، طبقا للشروط المحددة في التنظيم.

7- **مهمة المتابعة:** تطوير خدمة الرصد و الإصغاء و المتابعة لما بعد إنجاز الاستثمار باتجاه المستثمرين غير المقيمين ضمان خدمة إحصائيات تتعلق بالمشاريع المسجلة و بمدى تقدم إنجازها و جمع المعلومات حول مدى تقدم المشاريع الاقتصادية و التأكد من احترام التزامات المستثمرين فيما يتعلق بالاتفاقيات.

[94]- معيفي لعزير، المرجع السابق، ص104.

- ✓ المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار.

د- الشباك الوحيد اللامركزي (GUD)

إن الشباك الوحيد الذي جاء به قانون الاستثمار الجزائري المرسوم التشريعي رقم 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار، والذي يتواجد على مستوى الجزائر العاصمة، أي على المستوى المركزي فقط[95]، و التي ذكرته المادة رقم 08 فقرة 02، التي تنص على مايلي**" تؤسس الوكالة في شكل شباك وحيد يضم الإدارات و الهيئات المعنية بالاستثمار"**، و الغرض من تجميع كل الهيئات المعنية بالاستثمار هو تسهيل إجراءات الاستثمار و شكلياتها في مكان كالسجل التجاري، الضرائب، الجمارك، (جاء هذا من خلال الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار).

أما في ظل أحكام الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار بحيث تنص المادة 23 فقرة 01 منه على أنه: **" ينشأ شباك وحيد ضمن الوكالة، يضم الإدارات و الهيئات المعنية بالاستثمار".**

يلفت نظرنا إلى أن الشيء الجديد و المهم الذي جاء به الأمر 03/01 مقارنة مع القانون السابق[96] الأمر 12/93 هو لامركزية الشباك الوحيد، الذي أصبح ينشأ على مستوى الولاية، و ذلك ما أتت به المادة 25من قانون الاستثمار لسنة 2001 و التي تنص **" ينشأ الشباك الوحيد الذي على مستوى الهيكل اللاّمركزي للولاية "**، وهذا ما يعتبر دليلا واضحا على رغبة المشرع في تبسيط و تسهيل الإجراءات أكثر فأكثر، و التأكيد من أكثر على مبدأ حرية الاستثمار و على الرغبة في استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين.

Le guichet unique décentralisé, au niveau de la wilaya, est institué par l'article 23 de loi 01-03 du 20 aout 2001, l'ordonnance N°47.Il regroupe les représentants locaux de l'agence, les organismes et administrations conservés par l'investissements ".[97]

فالشباك الوحيد اللاّمركزي هو تجميع كل الخدمات الإدارية والمالية الضرورية والمتعلقة بالعملية الاستثمارية في جهة واحدة أو جهاز واحد التي يتجه إليها المستثمر قبل الشروع في إنجاز مشروعه

[95] - ما يمكن ملاحظته هو أن هناك فرق طفيف في تعريف الشباك الوحيد في قانون تطوير الاستثمار 03/01 و المرسوم التشريعي رقم 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار الذي نص على أنه:**" تؤسس الوكالة في شكل شباك وحيد**....."، و في قانون 03/01 نص على أنه: " ينشأ شباك وحيد **ضمن الوكالة**..."، ما يدل على إحداث الشباك الوحيد داخل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

[96]- بن عميروش ريمة، المرجع السابق، ص134.

[97] - Voir CHEHRIT Kamel , guide de l'investissement et de l'investisseur ,collection « guide et plus » , sons année d'édition ,p43.

الاستثماري ، فالمادة 25 فقرة 02 من الأمر 03/01 تؤكد الدور الذي وُكّل به والتي تنص: **"... و يسهر على إجراء التبسيط و التخفيف المقررة"**.

بالإضافة إلى ذلك فإن فكرة إنشاء الشباك الوحيد اللاّمركزي كاف من شأنه ضمان أحسن ظروف للتسهيلات في العمليات الاستثمارية، وليكون المخاطب الأمثل لدى المستثمرين الخواص أمام السلطات العمومية المعنية ،وعموما فإنه تؤدى على مستواه العمليات التالية :

- الاستعلام وجمع المعلومات.

- نيل الاشعار بقرار منح الامتياز.

- عمليات إيداع وتسجيل التصريح أو الإعلان بالاستثمار وطلب الامتيازات .

- جمع واستخراج كل الوثائق الإدارية الضرورية لانجاز واستغلال المشروع الاستشاري.

- الإستشارة والتوجيه والمساعدة في كل الجوانب المشروع الاستثماري.

فالهدف من وضع هذا الشباك الوحيد اللامركزية هو العمل على جلب الاستثمارات خاصة الأجنبية التي نفتقر إليها، و التقليل من الصعوبات التي يلاقيها المستثمرون، و تقريب الإدارات المعنية و تعميم خدمات الشباك المالية و الإدارية لتسهيل عملية إنجاز الاستثمار، و تفاديا لمشكلة التنقل إلى العاصمة للقيام بإجراءات الاستثمار.[98]

عملا بالمرسوم التنفيذي رقم 356/06 المتعلق بتنظيم و سير الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في المادة 22 منه التي تقضي إنشاء شباك وحيد على مستوى كل ولاية لتقديم المساعدات و استيفاء الشّكليات الأساسية للمستثمرين، و الملاحظ انه لم يتم تطبيق نص المادة إلا بعد مرور سنة حيث بدأت في مارس سنة 2002، و كان ذلك في الولايات التالية: الجزائر، وهران، عنابة، ورقلة، ثم فتح مكاتب أخرى حيث تم إضافة سبعة (7) شبابيك و هي البليدة، قسنطينة، أدرار، سطيف، تلمسان، سعيدة، باتنة.[99]

[98]- معيفي لعزيز، المرجع السابق، ص30.
[99]- المرجع نفسه، ص31.

فكل شباك وحيد جهوي يغطي مجموعة من الولايات، مثلا شباك العاصمة يغطي ولاية الجزائر، بومرداس، تيزي وزو، البويرة، بجاية، تيبازة، برج بوعريريج.

تقريبا في كل سنة يتم إنشاء شبابيك وحيدة لامركزية، مثلا تم إنشاء الشباك الوحيد اللاّمركزي في ولاية جيجل في ديسمبر 2008، بعدما كان مستثمروا الولاية ينتقلون إلى الشباك الوحيد اللامركزي التابع لولاية قسنطينة من أجل انجاز استثماراتهم.

أما دور الشبابيك الوحيدة اللامركزية في تفعيل السياحة إضافة إلى التسهيلات التي يقدمها إلى المستثمرين ككل و المستثمرين في القطاع السياحي بصفة خاصة فيتمحور خاصة في الجانب الخدماتي و الوقت، كون أن هذه الشبابيك عادة تكون قريبة من مكان المشروع الاستثماري السياحي، فهي تتيح خدمة إدارية و إجرائية على مستوى الولاية التي يتواجد فيه المستثمر، و ذلك ما يستوجب الحصول على كافة الوثائق الإدارية المتعلقة بطلب الاستثمار أو الترخيص بإنجاز المشروع الاستثماري.

كون الشباك الوحيد اللاّمركزي يمثله مجموعة من الإدارات التابعة للهيئة المركزية، ثم أنه بالنسبة للمستثمر يربح الوقت في تحمل أعباء التنقل إلى العاصمة، و ما تنجر عليه من معاناة و كذا أنه يعرف السرعة في إنجاز المشروع السياحي، ما يعود بالفائدة على السياحة الجزائرية.

ثـــانياً : الضمانات المخولة لتشجيع الاستثمار السياحي

إذا كان المشروع السياحي يتطلب مبالغ مالية كبيرة نظراً لأهمية الهياكل القاعدية الخاصة بالنشاطات السياحية ،لكن تبقى آجال استرجاع رؤوس الأموال طويلة مما يؤثر على استمرارية المشروع السياحي.

قصد تفادي لهذا المشكل العويص يقترح إنشاء هيئة مختصة بتمويل القطاع السياحي عن طريق قروض الاستثمار السياحي (crédit d'investissement touristique) وهذا يقصد تشجيع المستثمرين في هذا القطاع.[100]

إضافة إلى الإجراءات التي اتخذتها الدولة ضمن الاستراتيجية الاقتصادية الجديدة وفتح الباب أمام الاستثمار بكل أشكاله من جهة وأمام الوضعية التناقضية التي نجد فيها موارد ومؤهلات سياحية كبيرة مقابلة لعجز سعة الإيواء السياحي وتدني نوعية الخدمات ،وقررت الحكومة الجزائرية ضمن الإصلاحات الاقتصادية التي باشرت تنفيذها إعطاء دفع وأولوية في تنمية قطاع السياحة وإعادة هيكلة سواء عن طريق إحداث شراكة مع المستثمرين الأجانب أو عن طريق خوصصة المؤسسات العمومية

[100] - حيمور، العقار في الميدان السياحي، الصالون الدولي للسياحة والأسفار، أفريل 1998.

السياحية واقترحت السلطات الجزائرية على المتعاملين برنامجاً واسعاً للاستثمار والخوصصة ،على أن هذه الأخيرة تتخذ أشكالاً مختلفة نذكر منها خوصصة التسيير –عقد الإيجار والإدارة- بيع المحل التجاري- وفتح رأس مال المؤسسات ـ الخوصصة الكلية للمنشآت.[101]

أ- الخوصصة (privatisation)[102]

إن عملية جلب رؤوس الأموال ليست بعملية بسيطة فسبيل النهوض بالقطاع السياحي يتطلب عمليات متعددة وعلى مستويات مختلفة،إذ لا بد من تهيئة الظروف الملائمة لإدخال رؤوس أموال تدفع بعجلة التنمية في بلادنا .

حيث قبل الإنطلاق في الشراكة الفعالة والخوصصة، يجب تهيئة الأطر القانونية اللازمة والضمانات وكما أشير إليها في مبحث سابق ،هذا حتى توضع الركائز الأساسية التي تبنى عليها الخوصصة في المجال السياحي ولعل التساؤل الذي يُطرح هو هل أن الخوصصة ضرورة لتفعيل القطاع السياحي؟

فالخوصصة الاقتصادية في حقيقة الأمر ليست أسلوباً من أساليب الهروب ،أمام أزمة التسيير كما أن عملية الخوصصة ليست أسلوباً من أساليب الترقيع الاقتصادي بل هي عملية معقدة تعكس نظام سياسة اقتصادية معينة.

من هذا الأساس جاءت خوصصة القطاع السياحي لتساهم في ميزانية الدولة وتقليص أعبائها والجعل من القطاع السياحي قطاع ديناميكي في الاقتصاد الوطني.

فقد اقتصرت عملية الخوصصة في الجزائر في السنوات الأخيرة على خوصصة بعض الفنادق مثل فندق الأوراسي والتي لم تظهر نتائجها الملموسة في الواقع وهذا راجع أساساً إلى بعض العوامل الخارجية المتعلقة خاصة بالقطاعات المرافقة مثل الأنظمة البنكية الثقيلة التي لم تظهر إستعداد أو فعالية في تجسيد عمليات الخوصصة.

من الأهداف الرئيسة الاستراتيجية لخوصصة قطاع السياحة هو فتح رأسمال المؤسسات السياحية على الرأسمال الأجنبي.

---

[101]- زياني غوتي بومدين، المرجع السابق، ص135.
[102]- المرجع نفسه، ص.ص 136-137.

ترمي استراتيجية خوصصة القطاع السياحي إلى هدفين :

- خوصصة الفنادق.

- خوصصة الحمامات المعدنية.

يرسم قانون الخوصصة المصادق عليه في سنة 1995[103] أربعة أشكال من الخوصصة هم على التوالي:

1- التنازل عن طريق السوق المالي .

2- التنازل عن طريق المناقصة.

3- خوصصة التسيير.

4- التعاقد بالتراضي.

كما يوجد أشكال أخرى في الخوصصة الأكثر تداولاً وهي :

- **البيع العمومي للأسهم (جزئي أو كامل)**

فهذا النوع من الخوصصة يتطلب فيه وجود سوق مالية أي (بورصة) ،إن هذه العملية تستلزم الشروط التالية :

- يجب على المؤسسة العمومية أن تكون في مستوى إقتصادي مقبول.
- يجب على الحكومة أن توفر ظروف وهيئات المراقبة والإعلام وجلب المستثمرين وحمايتهم .

- **البيع الخاص للأسهم**

هذا النوع من الخوصصة عرفته الجزائر قبل تأسيس البورصة وهذا امتيازات البيع الخاص للأسهم هو معرفة المشترين الأساسيين مسبقاً حيث تكون إمكانية التقييم والتصفية على أساس الإحتياجات المستعجلة للمؤسسة العمومية المخصخصة.

كنموذج للمؤسسة المؤهلة للخوصصة **(فندق الأوراسي)**[104]

[103]- أمر رقم 22/95، مؤرخ في 26 أوت 1995، يتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية، ج.ر.ج.ج عدد 48 صادر في 03 سبتمبر 1995.

تأسس فندق الأوراسي سنة 1975 بسعة تضم 455 غرفة وأجنحة وهو من فئة خمس نجوم تتوفر فيه كافة المرافق والمطاعم والمسابح ، عرف الاستقلال المالي والإداري سنة 1993 فهو يعمل كقطاع خاص ونظراً للأرباح الكبيرة التي يحققها تم طرح 20 %من أسهمه في سوق البورصة والتي نظمت هذه الأخيرة (بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المعدل والمتمم بأمر (03-04) ويمثل بذلك الشركة السياحية الفندقية على صعيد الفندقة والثالثة على المستوى الوطني من حيث الأرباح والإنجازات فهو يحتل الريادة في العمل الفندقي وهو أول فندق يضم قاعة مؤتمرات تتسع لـ 1200 شخص.

فالخوصصة بالنسبة لفندق الأوراسي تؤدي إلى نتائج إيجابية على قطاع السياحة بصفة عامة من حيث المنافسة وتطور ورفع مستوى الخدمات والعمل وفقد سياسة اقتصاد السوق.

ب- الشراكة

إضافة إلى خوصصة المؤسسات الفندقية لجأت السطات العمومية إلى اعتماد أسلوب آخر لفتح المجال أمام المستثمرين والرأسمال الخاص الوطني والأجنبي ، هذا الأسلوب هو الشراكة .

يوجد عدة أنواع من الشراكة [105]، وهي:

1- عقد التسيير - contrat de management

2-الشراكة المختلطة - Sociétéd’économie mixe

3-حق الإمتياز أو التنازل -le franchising

4-الإيجار -le bail.

1- عقد التسيير

يعرف عقد التسيير بأنه " اتفاقية تعفي من خلالها المؤسسة المسيرة من تحمل أي مسؤولية في نتائج الإستغلال وتقوم بدور المساعدين في إدارة المؤسسة دون مسؤولية اقتصادية أو مالية، تكون عادة المؤسسة المسيرة تعمل في نفس نشاط المؤسسة العمومية المتعاقدة وتساعد في التسيير بناءا على "دفتر

[104]- كواش خالد، المرجع السابق، ص56.

[105] - زياني غوتي بومدين، المرجع السابق ، ص 144.

الشروط" أو "دفتر الواجبات" الذي يحدد مسؤولية التسيير ومراقبة العمليات، كما تتلقى الشركة المسيرة مقابلاً أو اتباعاً لخدماتها مهما كانت نتائج الاستغلال .

2- حق الإمتياز أو التنازل (le franchising)[106]

هو أسلوب إقتصادي يسمح للمؤسسة بمنح حق الإمتياز لمؤسسة أخرى طابعاً تجارياً (La MARQUE)،تهدف هذه الصيغة إلى ضمان استغلال جيد ومردودية أكبر ويكون هذا الإمتياز مقابل استثمار (نقطة بيع) ومرتبات وأجور يتحملها المستفيد من التنازل (concessionnaire).

3- الشركة المختلطة (Sociéte Économique mixte)

تتميز هذه الشركة بتكوين رأسمالها من طرف شركتين اثنتين ، واحدة أجنبية والثانية عمومية تهدف إلى خلق محلات تجارية واستغلالها وكذا استغلال النشاط التجاري الموجود.

4- الإيجار le bail (طبيعي أو معنوي)

تهدف هذه الصيغة إلى إيجار الهياكل الأساسية، المحل التجاري أو وحدة إنتاج الخدمات لممارسة النشاط على حساب المستأجر.

تحدد شروط وآجال الإيجار في "عقد الإيجار" مع توضيح مسؤولية كل طرف و المقابل المالي ،تتميز هذه الصيغة بميزة أساسية وهي تحمل المستأجر لمسؤولية الخطر التجاري للنشاط.

نموذج لعقد التسيير بين مؤسسة التسيير السياحي للوسيط [107] (Filiale du groupe acore France).

قام الديوان [108] بتسليم أعمال إنجاز فندق Sofitel لشركة إيطالية التي تسمى **Impréfel**حيث تتكفل بأعمال البناء والتزيين والتجميل وفقاً للمعايير العالمية للفنادق من طراز 5 نجوم وكذا المعايير التي تفرضها شركة **Sofitel**.

[106]- زياني غوتي بومدين، المرجع السابق، ص 148.

[107]-Approche juridique sur les formes d'intervention du capital privé national et étranger dans le secteur touristique en Algérie, voir DRIAD ARSELANE ,cycle graduation spécialisée hôtellerie et tourisme ,1997.

انظر إلى غوتي بومدين ،المرجع السابق ،ص149.

[108]- كان اختيار الموقع انجاز المشروع من طرف الحكومة الجزائرية وأنشأت لهذا الغرض مؤسسة (ديوان التهيئة وإعادة بناء منطقة الحامة OFFARES وبالتالي اختيار الموقع كان بهدف إنشاء منطقة الأعمال التي تكون امتدادا للمركز رياض الفتح.

تكاليف الإنتاج والتهيئة كانت كلها على حساب مؤسسة التسيير السياحي للوسط، و كما قدرت السعة الإجمالية للفندق بـ 336 غرفة بحمام فردي ومجهزة بتكييف داخلي، اختيار اليد العاملة بموافقة شركة Sofitel .

هنا وقد تضمنت بنود العقد أن مؤسسة (IMPREFEL) تتكفل بالمشروع بنسبة 100% ابتداء من من الدراسة إلى الإنجاز (صيغة مفتاح في اليد) وأي تغيير في الدراسات لابد أن يكون بموافقة الشركة.

كما تبقى عقد ملكية الفندق لمؤسسة التسيير السياحي للوسط ، وحتى أثناء فترة الإستغلال التي حددت في العقد المبرم من جانفي 1992 وتنتهي في 1997/12/31.

للإحاطة بعملية الشراكة لا بد من اتخاذ مجموعة من الإجراءات الأساسية مثل:

توفير البيئة الاجتماعية والسياسية التي تشجع المستثمر ، توفير المعلومات الخاصة بشروط الاستثمار ،إقامة مناخ ملائم لتنمية الشراكة في ميدان السياحة وأن تكون أكثر جاذبية من تلك المعروضة من طرف المنافسين ولقد دخلت بعض الدول مجال السياحة في الجزائر مثل: البرتغال ،فنلندا،إسبانيا وإيطاليا.

سنعرض كل من اسبانيا وإيطاليا حيث يوجد حالياً شركتان مختلطتان :جزائرية –اسبانية ، جزائرية- إيطالية للتسيير والدراسات السياحية قد باشرت عملها بالإضافة إلى بعض الدول العربية مثل موريتانيا سنة 2006.[109]

تم في 05 ديسمبر 1994 إمضاء عقد الشراكة الجزائرية الإيطالية للسياحة (SIAT)بمقر الديوان الوطني للسياحة (ONAT) من أجل القيام بالدراسات وإقامة الاستثمارات ،الترقية ،البيع والتسيير في المجال السياحي برأسمال قدره 03 ملايين دج ،65 % منه ملك للجزائر و35% منه ملك لإيطاليا وهي شركة ذات أسهم لمدة 50سنة برئاسة مجلس إدارة إيطالي وإدارة عامة جزائرية وقد تضمنت هذه الشركة متعاملين اقتصاديين من الجزائر وهم:

- الديوان الوطني للسياحة.
- مؤسسة التسيير السياحي لتمنراست.
- مؤسسة التسيير السياحي لوهران.

ويمثل الجانب الإيطالي شركة M.P.SIAT والمكونة من اتحاد شركتين هما:

[109]- زياني غوثي بومدين، المرجع السابق، ص149.

- شركة(METRO PROGETTI (OM المتخصصة في التكوين والاستشارات.
- شركة SIAT المتخصصة في التسويق والتسيير السياحي.[110]

أما فيما يتعلق بالشراكة الجزائرية الاسبانية فقد تم الاتفاق بعد زيارة وفد اسباني اقتصادي يقوده وزير التجارة الاسباني في الفترة من 14 إلى 19 جانفي 1996 وبعد سلسلة من اللقاءات التي أسفرت على منح الجزائر قروض قدرت بـ 900مليون دولار بنسب مقبولة بالإضافة إلى سلسلة من الإجراءات تتعلق بـ:

- الدعم التقني من أجل تمكين الجزائر بوضع مخطط متكامل لتنمية السياحة.
- تشجيع الاستثمار وكل أشكال الشراكة مع المتعاملين الاسبانيين .
- مساعدة تقنية لوضع استراتيجية الترقية والاتصال والتسويق للسياحة بالجزائر.
- دعم وتنمية التبادلات بين مختلف الجمعيات السياحية.
- تدعيم هذه الشراكة بوسيلة القانون حتى تضمن حسب سيرها.

كما استقبل وزير السياحة المجموعة الاسبانية Flamingo intercontinental وعلى رأسها المدير العام السيد Diégo Soria Perez في إطار التعاون في المجال السياحي والفندقي وترقيته ،" ولقد تم إنشاء شركة مختلطة للاستثمار تحت إسم Flamin-tour 55% منها ملك للشركاء الاسبانيين و45 %منها ملك للجزائر وستقوم بانجاز استثمارات في سيدي فرج تيبازة وفي منطقة بوزجار الموجودة في عين تيموشنت كما تم الإتفاق على عقد التسيير بين الشركة الاسبانية ومؤسسات التسيير السياحي لسيدي فرج وتلمسان تسيير فندقين هما الرياض والزيانيين"[111]

الاتفاق المنعقد مع مجموعة أكرو الفرنسية ومجموعة مهري التي يمتلكها رجل الأعمال الجزائري جيلاني مهري على إنجاز 37 فندقاً من فئة 03 و04 نجوم[112] ، موزعة على العديد من كبريات المدن والمناطق الجزائرية منها ثلاث فنادق في مرحلة أولى تقام بالعاصمة ومركب فندقي بقسنطينة ثم وهران ، عنابة وتليها مدن أخرى هامة بالجنوب وذلك بهدف ترقية النشاط السياحي في الجزائر وتوسيع نشاط المجموعة الفرنسية الدولية أكرو (ACCRO) التي تسير فندق Mercure مركير ،وذلك ستتمكن هذه المجموعة الفرنسية من الحصول على سلسلة فنادق في الجزائر.

[110]- كريم قاسم، «واقع السوق السياحية الجزائرية خلال فترة (2003-2008) وسبل ترقيتها »، جامعة بومرداس ، الجزائر، 2010 ص139.

[111]- ONT, contrat de management et société mixte Algero-Espagnol, Algerie tourisme, publication d'information ,Novembre décembre , 1995 p06.

[112]- M.A ACCROVA construire un complexe touristique à Constantine, le Quotidien d'Oran, n° 3045-3 janvier 2005.p09.

كانت طلبات الاستثمار من الأشقاء،الدول العربية نصيبها منها مشروع ذات طاقة إيواء تقدر بـ 3000سرير من بينها مشروع الدار الدولية سيدار السعودية ولقد اتجهت للاستثمار في قطاع السياحة حيث قدمت طلبات بناء قرى سياحية نموذجية في الشمال وهي الآن قيد الدراسة من قبل المجلس الأعلى للاستثمار للموافقة عليها ،إضافة تنوي ذات الشركة القيام بمشاريع أخرى في الصحراء الجزائرية خاصة بعد مشاركة المدير العام للشركة في مهرجان السياحة الصحراوية وإعجابه الشديد بثقافة التوارق والتي تعد حافزاً للمستثمرين في قطاع السياحة.

هذا بالاضافة إلى مشروع مجموعة الحامد من الإمارات العربية ومشروع آخر للشركة العربية[113] الليبية للاستثمارات الخارجية وكذا الموريتانية ومما لاشك فيه أن الاستثمارات الغربية ستعرف دفعاً قوياً في المستقبل خاصة ألذ الخزينة الجزائرية والفائض المالي الذي حققته تسيل لعاب المستثمرين الأجانب.

في الأخير وبصفة عامة يمكن القول أن خوصصة القطاع ضرورة لا بد منها بالإضافة إلى اعتماد سياسة الشراكة كإجرائيين متكاملين وليس بالضرورة متعارضين،كما أنه لابد من اتخاذ إجراءات أساسية من أجل اجتياز مختلف الحواجز ووضع إستراتيجية لتنمية القطاع وإقامة مناخ ملائم لتنمية الاستثمار وتفعيل السياحة الجزائرية .

المبحث الثاني: الإطار القانوني للسياحة في الجزائر

إن الجزائر كسائر البلدان الأخرى ، تبنت فكرة السياحة ، و هذا بفضل المنظومة القانونية التي أوردتها في مثل القوانين المختلفة التي أنشأتها لتنظيم القطاعات الاقتصادية، و ليس الاستثمار فقط، حيث خصصت السياحة بقالب قانوني خاص تنظم نشاطها و السعي في التحكم في القطاع السياحي فأدرجت جملة من القوانين المتعلقة أساسا بالسياحة (المطلب الأول) ،كما تعتبر الجزائر من الدول التي تأخذ **"بمزيج بين النظامين المركزية الإدارية و اللاّمركزية الإدارية"**[114]، فتباشر الأولى اختصاصاتها على مستوى الدولة بكاملها، في حين تباشر السلطات الإدارية اللامركزية اختصاصاتها على المستوى المحلي، وذلك عبر الهيكل التنظيمي لكل وزارة في القطاع المتخصص، وهنا الذي يهمنا في دراستنا هو قطاع السياحة (المطلب الثاني).

[113] - الديوان الوطني للسياحة ، ستعرف الاستثمارات العربية دفعاً قوياً ، الجزائر سياحة ، نشرة إعلامية رقم 33، ص08.
[114]- سامي جمال الدين، أحكام التشريعات السياحية و الفندقية، د ط، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر،2003، ص176.

المطلب الأول: التنظيم القانوني لقطاع السياحة

إن التنظيم القانوني للسياحة في الجزائر ليس من الزمن الحالي فقط[115]، بل من بعد الاستقلال فالسلطات الحكومية الجزائرية سنت قوانين خاصة بالسياحة ،هذا بصدور قانون رقم 66-62 سنة 1966 الذي يحدد ويبين المناطق والأماكن السياحية، وجاء هذا الأمر لأجل تحقيق ووضع مخطط خاص للتنظيم السياحي وتحديد المناطق والأماكن ذات الأولوية السياحية والتي تخضع لتدابير خاصة لحمايتها وتجهيزها والاستثمار فيها.

إذ بعد انفتاح الجزائر على اقتصاد السوق بداية من التسعينات من القرن الماضي[116]، صدرت قوانين لتحفيز وتشجيع الاستثمار الخاص والمحلي ومن أهم هذه القوانين قانون النقد والقرض 10/90 وقانون الاستثمارات لسنة 1993، كما انعكس إيجابياً على قطاع السياحة التي شهدت هي الأخرى صدور العديد من القوانين لتشجيع وتنمية السياحة ولعل أهمها ما سوف نذكرها في الفرع الأول.

الفرع الأول: الإطار التشريعي للسياحة

سوف نتطرق إلى أهم القوانين المنظمة للسياحة مبرزاً إلى تحليل وكشف مضمون كل قانون.

أولاً : في سبيل الإعتناء بتطوير الهياكل السياحية والإيواء جاء **قانون رقم 01/99 المؤرخ في 06 جانفي 1999** والذي يحدد القواعد المتعلقة بالفندقة والهدف من هذا القانون :[117]

- حماية وتحديث وتطوير وترقية القطاع الفندقي.

- تحسين الخدمات الفندقية.

- أخلاقيات مهنة وإرساء قواعد النشاط الفندقي .

وقد بين هذا القانون كل ما يتعلق بالعقد الفندقي وكل ما يقع من التزامات على عاتق الزبون وماله من حقوق وكذا حقوق وواجبات الفندقي في المواد 07 إلى 40 من ذات القانون كما بين هذا القانون قواعد بناء المؤسسات الفندقية وإجراءاتها في المواد من 46 إلى 51.

---

[115]- قاشي يوسف ،عبيدات عبد الكريم، " قراءة في واقع القطاع السياحي الجزائري ومتطلبات ترقيته" ، جامعة البويرة، الجزائر ،2010، ص2.

[116]- كواش خالد ، أهمية السياحة في ظل التحولات الإقتصادية - حالة الجزائر- ،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ، فرع التخطيط ، جامعة الجزائر ، 2003-2004 ، ص221.

[117]- قاشي يوسف ، عبيدات عبد الكريم ، المرجع السابق، ص3.

ثانياً: قانون متعلق بالتنمية المستدامة للسياحة رقم 03-01.[118]

فقد صدر هذا القانون للأسباب التالية :

- تثمين الإمكانيات الطبيعية والثقافية والحضارية التي تزخر بها الجزائر .

- ترقية الإستثمار وتطوير الشراكة السياحية .

- إدماج مقصد الجزائر ضمن السوق الدولية للسياحة من خلال ترقية الصورة السياحية.

وقد جاء هذا القانون ليبين ويحدد شروط التنمية المستدامة للأنشطة السياحية وتدابير وأدوات تنفيذها وذلك من خلال :

- ✓ تحسين نوعية الخدمات السياحية .
- ✓ ترقية وتنمية الشغل في الميدان السياحي.
- ✓ تنويع العرض السياحي وتطوير أشكال جديدة للأنشطة السياحية

وقد أقر هذا القانون أن تنمية الأنشطة السياحية يعتبر من قبيل المصلحة العمومية ، وعليه فإن الدولة وجماعاتها المحلية سوف لن تدخر جهداً في سبيل ذلك وينبغي لها أن تقدم الدعم اللازم لتنمية هذه الأنشطة كما أنه ينبغي على الدولة كما جاء في صلب هذا القانون أن توفر الشروط الضرورية لترقية الاستثمار السياحي ومنها تكفلها بالأعباء المترتبة عن إعداد الدراسات وأشغال التهيئة القاعدية وإنجازها داخل مناطق التوسع السياحي .[119]

تنص المادة 01 إلى مايلي :**"يحدد هذا القانون شروط التنمية المستدامة للأنشطة السياحية وكذا تدابير وأدوات تنفيذها".**

ثالثاً: قانون رقم 03-02 [120] لسنة 2003 يحدد القواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ

هذا القانون تنص المادة 02 على مايلي :" يهدف هذا القانون إلى :

- حماية وتثمين الشواطئ قصد إستفادة المصطافين منها بالسياحة والاستجمام والخدمات المرتبطة بها.
- توفير شروط تنمية منسجمة ومتوازنة للشواطئ تستجيب لحاجات المصطافين من حيث النظافة.

---

[118]- قانون رقم 03-01 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق لـ 17 فبراير سنة 2003 ،يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة ،ج. ر.ج.ج.، عدد 11 لسنة 2009 ، ص4.

[119]- انظر المادة 02، من قانون رقم 03-01 ،المرجع السابق ،ص5.

[120]- قانون رقم 03-02 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 هـ الموافق لـ 17 فبراير سنة 2003 يحدد القواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ ،ج ر ، عدد 11 سنة 2003 ص 8.

وقد بين هذا القانون شروط وكيفيات استغلال الشواطئ والالتزامات التي تقع على صاحب الامتياز المخول بالتصرف في استغلال الشاطئ أثناء سريان عقد الإمتياز وبعد إنتهاء هذا العقد كما جاءت التعريفات في المادة 03.[121]

وتشمل كل من الشاطئ ، موسم الإصطياف ،التهيئة السياحية ،المستغل.

رابعاً : وجاء أيضاً قانون رقم 03-03[122] **يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية،** الذي يعتبر كتعديل وتمديد للقانون السالف الذكر رقم 66-62 المتضمن التصريح عن مناطق التوسع والمناطق السياحية وقد جاء هذا القانون بتهيئة وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية من المواد 12إلى 19 ،وكذا فيما يخص بتشكيل العقار السياحي وكيفية الحصول على رخصة بناء مشروع سياحي على التي تتواجد داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية خاصة إذا كانت أثرية أو تاريخية ، وذلك من المواد 20إلى 28 من نفس القانون.

الفـــرع الثـــــاني : الطابع التنـــفيذي

إن الطابع التنفيذي أو التطبيقي جاء لينظم القوانين السابقة المنظمة للقطاع السياحي في الجزائر ، وهنا جاءت على شكل مراسيم تنفيذية وهذا بغية تطوير السياحة وإعطائها دافعاً إلى الأمام وإلى الترقية الميدانية[123] ولأن المقام لا يسعنا للتطرق إليها سوف نذكرها فقط كما يلي :

القانون رقم 99-66 المؤرخ في 04 أفريل 1999 الذي يحدد القواعد التي تحكم نشاط وكالة السياحة والسفر ، وذلك يمكن تلخيص مضمون هذا القانون :

- كيفية إبرام عقود وكالة السياحة والأسفار.

- كيفية إنشاء وكالات السياحة ، المرسوم التنفيذي رقم 2000-48 المؤرخ في 01 مارس 2000 .

---

[121]- تنص المادة 03 من أمر 03-02 على ما يلي: " **يقصد في مفهوم هذا القانون بالمصطلحات التالية :**

- **الشاطئ:** شريط إقليمي للساحل الطبيعي يضم المنطقة المغطاة بأمواج البحر في أعلى مستواها خلال السنة في الظروف الجوية العادية والملحقات المناخية لها والتي تضبط حدودها بحكم موقعها وقابليتها السياحية لاستقبال بعض الهيئات بغرض استغلالها السياحي.

- **موسم الاصطياف:** فترة من السنة تمتد من أول يونيو إلى 30 سبتمبر تتخذ خلالها الجهات المعنية كل التدابير والإجراءات اللازمة من أجل
ذلك استعمال واستغلال الشواطئ لأغراض سياحية.

- **التهيئة السياحية:** جملة التجهيزات والأشغال المنجزة من أجل السماح بالاستغلال السياحي للشواطئ.

- **المستغل:** كل شخص طبيعي أو إعتباري حائز حق امتياز للاستغلال السياحي للشاطئ.

[122]- قانون رقم 03-03 ،المرجع السابق، ص 16.

[123]- قاشي يوسف ، عبيدات عبد الكريم ، المرجع السابق ، ص5 .

- الشروط الواجب توافرها من المستفيد من إنشاء الوكالة.

- وكذا الإجراءات القانونية بين صاحب الوكالة والزبائن (السياح)....الخ.

المرسوم التنفيذي رقم 07-23 المؤرخ في 28 جانفي 2007 المتضمن تحديد إعادة بيع الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية أو منح حق الإمتياز.

المطلب الثاني: الهيئات المكلفة بتسيير القطاع السياحي

يكمن دور المؤسسات السياحية في تنفيذ السياسة السياحية الموضوعة من طرف السلطات ، وتختلف هذه الهيئات من بلد إلى آخر حسب درجة التطور به، وهذه المؤسسات تعمل كلها من أجل تنشيط وترقية السياحة وبالنسبة للجزائر نجدها مقسمة إلى مؤسسات وزارية عليا تتواجد على المستوى المركزي[124] (الفرع الأول) وأخرى تتوزع على المستوى المحلي (اللامركزي) عبر ولايات الوطن (الفرع الثاني).

الفرع الأول: على المستوى المركزي

أولاً : وزارة السياحة والصناعات التقليدية[125]

فهي تعد أعلى جهاز حكومي لقطاع السياحة يرأسها وزير يتولى المهام التالية :

- تجسيد السياسة الحكومية في مجال السياحة .

- العمل على إنجاز المخططات التنموية السياحية.

- التعريف بالمنتوج السياحي الجزائري وتوجيهه وترقيته.

- إعداد الإستراتيجيات العامة للتنمية السياحية بما تقوم عليه من أسباب إستثمار الموارد المتاحة وسبل تنمية موارد جديدة في إطار الاستراتيجية القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.وعقد الاتفاقيات الدولية لتحسين الصلات بين الهيئات الدولية المختصة.

- تنشيط السياحة الخارجية:

- تنشيط السياحة الخارجية لدعم العلاقات الإنسانية بين الشعوب.

[124]- عيسى مرازقة ، المرجع السابق، ص19.

[125]- سابقاً كانت تسمى بوزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة.

- المساهمة في تنمية الدخل القومي و غظهار الصورة الحقيقية لماضي الجزائر و نهضتها الحديثة الشاملة لجميع شعوب العالم.

- تنشيط السياحة الداخلية:

- كما تهدف وزارة السياحة إلى تنشيط السياحة الداخلية و إلى ربط و تعميق وعي المواطنين بتراث و نهضة بلادهم.
- ضرورة التخطيط العلمي للتنمية السياحية الشاملة و كذلك تنمية المشاركة الوطنية في صناعة السياحة .[126]

ثـــــــانيـاً :الديوان الوطني للسياحة(ONT)

يعود إنشاؤه إلى بداية السبعينات بموجب المرسوم رقم 88-214 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1409 هـ المعدل والمتمم والذي يجعل من الديوان الوطني للسياحة أداة للحكومة من اجل التعريف بالسياسة الوطنية في مجال السياحة وتنفيذها في ظل غياب هيئة وزارية كانت مهامه تتم في إطار المخطط الوطني الاقتصادي والاجتماعي بإعداد سياسة التنمية السياحية والحمامات المعدنية والمناخية واقتراحها وتنظيم تنفيذها ، حتى سنة 1992 بعد إنشاء وزارة السياحة نتيجة التطورات الهائلة التي أحدثت على مستوى الإقتصاد الوطني والدولي ، تم إعادة تعديله بموجب مرسوم تنفيذي تحت رقم 92-402 المؤرخ في 05 جمادى الأول عام 1413 هـ [127]تضمن هذا المرسوم تنظيم الديوان وتحديد مهامه المتمثلة فيما يلي :

- اقتراح وتحديد محاور تنمية القطاع السياحي في الأمدين المتوسط والطويل.

- انجاز دراسات عامة متعلقة بتحديد مناطق التوسع السياحي أو تكليف من يقوم بإنجازها.

- جمع المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالسياحة والقيام بتحليلها أو تقييم آداء القطاع ونتائجه .

- يقوم بتنسيق ومتابعة كل مشروع استثمار سياحي أجنبي في الجزائر وكل شكل آخر من أشكال تدخل المتعهدين الأجانب في القطاع.

- توجيه الاستثمارات العمومية والخاصة في ميدان السياحة ويشجعها بتدابير خاصة في إطار التشريع المعمول به.

- يقوم ببحوث ودراسات للسوق السياحية من أجل فهم كل حركاتها سواء أكانت داخلية أو خارجية.

[126]- سامي جمال الدين، المرجع السابق، ص181.

[127]- HACHIMI Madouche, le tourisme en Algérie jeu et enjeux, édition Osama, Alger, 2003 ,p 15.

- يشارك في ترويج السياحة ويتابع الأعمال المبذولة في هذا المجال من خلال المشاركة في التظاهرات الدولية ويمثل الجزائر في اجتماعات المنظمات قواعد ممارسة المهن السياحية.

- يضع أسس ترتيب المؤسسات الفندقية والسياحية ويسهر على تطبيقها.

ثـــالـثاً : الوكالة الوطنية للتنمية السياحية (ANDT)

هي مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-70 المؤرخ في 21 فيفري عام 1998[128]، الذي حدد قانونها الأساسي ، هذه الوكالة هي تحت وصاية الوزير المكلف بالسياحة ، مقرها سيدي فرج ولاية تيبازة .

هدف الوكالة هو تحقيق أكبر مردودية للإستثمارات السياحية وإنشاء صناعة سياحية حقيقية وتزويد القطاع بوسيلة التحكم في العقارات وبالتالي مواجهة كل المشاكل التي يعاني منها المستثمر وتعتبر أيضا هيئة التفكير في إعداد سياسة تنمية سياحية وأفضل وسيلة لاحترام التنظيم في ميدان تهيئة المحيط وحمايته وفي هذا الإطار فهي تقوم بالمهام التالي .

- السهر على حماية مناطق التوسع السياحي والحفاظ عليها.

- تقوم باقتناء الأراضي الضرورية لإنشاء الهياكل السياحية وملحقاتها وتقوم بدراسات التهيئة الضرورية.

- تقوم بالدراسات والتهيئة المخصصة للنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية.

- تساهم مع المؤسسات المعنية في ترقية الأماكن داخل مناطق التوسع السياحي وحول منابع المياه المعدنية سواء في الجزائر أو في الخارج.

- تقوم بالتنسيق مع المؤسسات والهيئات المعنية على التسيير العقلاني للأماكن والتجهيزات ذات المنفعة المشتركة وتقدم كل اقتراح يهدف إلى ضرورة تحسينها وتحديثها وتوسيعها.

رابـــــعاً: المؤسسة الوطنية للدراسات السياحية (ENET)

يعتبر جانب الدراسات أمر مهم ولا يمكن الإستغناء لتقدير حجم الإمكانات السياحية للبلد قصد استغلالها ، والمحافظة عليها ، لذلك كان لابد من انشاء هيئة متخصصة في تحليل وإعداد مخططات

[128]- سعاد صديقي : دور البنوك في تمويل المشاريع السياحية دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي ، مذكرة ماجستير العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، السنة الجامعية 2005-2006 ، ص119.

التهيئة و التي تسمى (ENET)[129]، وتمثلت هذه الهيئة في المؤسسة الوطنية للدراسات السياحية التي أنشأت في 10مار 1998 وأوكلت المهام التالي:

- الدراسات الخاصة بتحديد القدرات السياحية وتنسيقها .

- دراسات التهيئة السياحية والمعدنية.

- متابعة مشاريع التنمية ومراقبتها.

- مراقبة ومتابعة المنشآت السياحية، ومرافق الفندقية والمياه المعدنية ومعاينتها.

- إنشاء بنك للمعلومات الخاصة بتهيئة السياحة وتنميتها.

- انشأ كل الدراسات المرتبطة بمجال نشاطها بطلب من السلطات العمومية.

الفرع الثاني: على مستوى اللامركزي

أولاً : مديريات السياحة

إن مديريات السياحة موجودة في كل ولاية تم إنشاء مفتشيات للسياحة مكلفة بمراقبة ومتابعة الفنادق والوكالات ومهمتها في مجال السياحة تتمثل في:[130]

- تنفيذ البرامج وإجراءات ترقية وتطوير النشاطات السياحية والمعدنية .

- المشاركة في إعداد مخططات ودراسات التنمية، حماية الموارد السياحية والمعدنية ومراقبة عمليات التهيئة واستغلال مناطق التوسع السياحي والمنابع المعدنية.

- جمع وتحليل ونشر المعلومات وإعطاء الإحصاءات المتعلقة بالنشاطات السياحية وإعداد ملفات خاصة بالإمكانيات السياحية والمعدنية.

ثانياً : وكالات السياحة والأسفار[131]

بلغ عددها 348 وكالة سياحة وأسفار موزعة عبر التراب الوطني .تعتبر وكالات السياحة والأسفار من أهم المتعاملين الاقتصاديين في قطاع السياحة ، وذلك راجع للدور الذي تلعبه في مجال الحصول

[129] - ENET, Etablissement Nationale des Etudes Touristiques.
[130] -HACHMI Madouche , opcit ,p13
[131]- Pierre. Couvrat , des Agences de voyage en droit français ,Thèses ,LGDJ , Paris ,1968 ,p8.

على التمويلات والخبرات الأجنبية ، تحسين مستوى الخدمات ، خلق مناصب شغل وخلق روح المنافسة بين الوكالات .

وبالرجوع إلى التشريع الجزائري فالقانون المتعلق بالوكالات السياحية والأسفار.

قانون 06/99 المؤرخ في 04 أفريل 1999 عرفت وكالة السياحة والأسفار في المادة 03 منه أنها :**"كل مؤسسة تجارية تمارس بصفة دائمة نشاطاً سياحياً يتمثل في بيع مباشرة أو غير مباشرة رحلات أو إقامات فردية أو جماعية وكل أنواع الخدمات المرتبطة بها كما هو منصوص عليها في المادة 04 أدناه".**

- تنظيم وتسويق أسفار ورحلات سياحية وإقامات فردية وجماعية.

- تنظيم جولات وزيارات برفقة مرشدين داخل المدن والواقع والآثار ذات الطابع السياحي والثقافي والتاريخي.

- تنظيم نشاطات الصيد البحري والتظاهرات الفنية والثقافية والرياضية والمؤتمرات والملتقيات المكملة لنشاط الوكالة أو بطلب منظميها.

- وضع خدمات المترجمين المرشدين السياحيين تحت تصرف السياح.

- الإيواء أو حجز الغرف في المؤسسات الفندقية وكذا تقديم الخدمات المرتبطة بها.

- النقل السياحي وبيع كل أنواع تذاكر النقل حسب الشروط والتنظيم المعمول بهما لدى مؤسسات النقل.

- بيع تذاكر أماكن الحفلات الترفيهية والتظاهرات ذات الطابع الثقافي أو الرياض أو غير ذلك.

- استقبال ومساعدة السياح خلال إقامتهم.

- القيام لصالح الزبائن بإجراءات التأمين من كل المخاطر الناجمة عن نشاطاتهم السياحية .

- تمثيل وكالات محلية أو أجنبية أخرى قصد تقديم مختلف الخدمات بإسمها ومكانها.

- كراء سيارات بسائق أو بدون سائق ونقل أمتعة وكراء البيوت المنقولة أو غيرها من معدات التخييم.[132]

[132]- PIERE Couvrat, op.cit ,p08.

ثـالثاً : النادي السياحي في الجزائر (TCA)

تأسس النادي السياحي الجزائري في أكتوبر 1963، وفي سنة 1980 أصبح متعاملاً اقتصادياً فعلي من خلال النشاطات التي يقدمها في ميدان الترقية والتخييم وخدمات السفر والعمرة والحج وقد أوكلت للنادي السياحي الجزائري المهام التالية.

1- تنظيم الرحلات الدينية ،الحج والعمرة.

2- تنظيم الرحلات السياحية مع المنظمات الوطنية والدولية.

كما اتخذ طابعاً جديداً مؤخراً من خلال النشاطات التجارية من طرف شركتيه الفرعيتين ، سياحة وأسفار (TVA) والتي أنشئت في جانفي 1995 ، ومؤسسة الخدمات الدولية للسياحة (ITS)التي أنشئت في نفس السنة ومهمتهم هي :

- تنظيم وإقامة رحلات في المنشآت السياحية الوطنية.
- تنظيم رحلات ثقافية إلى خارج البلاد.
- إقامة رحلات إلى البقاع المقدسة.
- إصدار تذاكر السفر بحراً وجواً.
- إصدار رخص السياقة الدولية .

رابـــعاً: الجمعيات السياحية[133]

ومن أهم هذه الجمعيات نذكر منها :

- الفدرالية الوطنية لدواوين السياحة.

- الفدرالية الوطنية لجمعيات وكلاء السياحة والسفر.

- اتحادية عملاء السياحة.

- الجمعية الوطنية للدفاع والتعبير عن السياحة.

- الإتحاد الوطني لوكلاء السياحة.

- الفدرالية الوطنية للفنادق والمطاعم.

[133]- عيسى مرزاقة، المرجع السابق، ص14.

- كنفدرالية المتعاملين مع قطاع السياحة.

- جمعية ترقية السياحة المعدنية.

- جمعية المناطق المعدنية لولاية سعيدة.

ما يلاحظ على هذه الحركة الجمعوية أنها ضئيلة مما يدل على ضعف الوعي السياحي لدى أفراد المجتمع الجزائري أو غيابه حيث لم تشكل هذه الجمعيات عنصرا فعالا على الساحة السياحية في بلدنا كما أن الانخراط فيها غالبا ما يكون لدوافع شخصية دون الاقتناع بالاهداف الحقيقية للجمعية و ضرورة الدفاع عنها.[134]

[134]- يحياوي هادية، المرجع السابق، ص48.

الفصل الثاني

واقع الاستثمارات السياحية في الجزائر

الفصل الثاني: واقع الاستثمارات السياحة في الجزائر

مع إدراك أهمية القطاع عمدت الحكومة إلى رفع مستوى أداء السياحة في المستقبل القريب ولتحقيق هذا الهدف قامت الحكومة بالعديد من الخطوات بدءا من تنمية البنية التحتية ،وبصفة أساسية الطرق والنقل ومن الجدير بالذكر تخصيص 2 .8 مليار دولار أمريكي لمشروعات الأعمال العامة، كما قامت الحكومة بتوظيف خطة تسمى "هورين 2025.والتي تهتم بصفة رئيسية بتحسين البنية التحتية.

علاوة على هذا ، فقد تم تأسيس مطار دولي جديد للجزائر في العام 2006 ، كما وقعت كلاً من وزارة التخطيط الوطني والبيئة والسياحة 80عقداً مع مختلف المستثمرين الجزائريين في العام 2008 بهدف إقامة مشروعات سياحية بدءا من العام 2008 وتتضمن هذه المشروعات التي تقدر تكلفتها بنحو 20مليار دينار جزائري ، إقامة مارينا وفنادق .[137]

تبنت الحكومة خطة لتطوير قطاع السياحة ،والتي سيتم الإنتهاء منها بنهاية العام 2013 ، ومن المستهدف أن يصل عدد السياح إلى 3 مليون سائح في نهاية الخطة.

تتضمن الخطة تحسين الفنادق السياحية ومظهر الغرف مقترنة بتحديد جودة الخدمات المقدمة ويقدر لتكلفة هذه الخطة أن تصل إلى 232 مليار دينار جزائري وتهدف إلى توسيع طاقة الفنادق لتبلغ 187 ألف سرير في بداية العام 2007 وهو ما سينتج عن خطة التوسع التي تغطي 174 منطقة سياحية مختلفة.

قصد محاولة لتحسين قطاع قطاع السياحة بدرجة أكبر ، شجعت الحكومة الاستثمارات وتم الإعلان عن تشريعات جديدة والتي تتضمن إعفاءات ضريبية لمدة 10سنوات للمشروعات المرتبطة بالسياحة كما أعلنت أيضاً عن خطتها لخوصصة العديد من الفنادق العامة كما أنها أولت اهتماماً كبيراً لتحسين الخليج الجزائري.

كما أعلن الكثير من المستثمرين الأجانب عن عزمهم لتنمية مشروعات سياحية في الجزائر ويتضمن هؤلاء المستثمرين مجموعة آل حامد الإماراتية وفنادق ومنتجعات شارود، ومجموعة أكوروا لمهري ،والبانوراما الأمريكية للمجموعات السياحية ومجموعات سيدار السعودية وإعمار ،وشركة التنمية العقارية الإماراتية- القدرة القابضة.

[137]-Voir le site, Http //:www.travelmaktoob .com /travel 24 7999 /online , le 12/Aout/2010.

هذا وتشير المشروعات السياحية الكثيرة المعلن عنها إلى أن القطاع في طريقه لإظهار أداء أفضل في المستقبل وخاصة في ظل الهدف الحكومي بتوسيع الاقتصاد من خلال الموارد الأخرى بجانب قطاع الهيدكربونات.

إضافة إلى المشاريع الفندقية، فقد جاء مستثمرون أجانب بمشاريع بناء الحظائر الإيكولوجية و السياحية كالمجموعة الإماراتية **(ELLC)**[138].

إدراكا للأهمية الإستراتيجية لقطاع السياحة في الجزائر ومن أجل تعزيز الصادرات خارج المحروقات عمدت السلطات المسؤولة إلى تبني إستراتيجيات تنموية بالسياحة باعتبارها موردا لا ينضب لتحقيق التنمية ، أدى ذلك إلى تنظيم لقاءات إقليمية (2007) والوطنية (2008)لمناقشة جميع القضايا المتعلقة بإنعاش السياحة في الجزائر ، تحقيقا لهذه الغاية شارك في هذه الاجتماعات (1200 مستثمر ومتعاملين اقتصاديين والصحفيين المتخصصين محليين وأجانب) وركزت هذه اللقاءات على عنصر التنمية والجودة في خطة الجزائر للسياحة (PQTA)وكذا خطة الشراكة بين القطاعين العام و الخاص والاستثمار في الأسهم والتمويل في إطار رؤية متكاملة لتنمية السياحة الوطنية على مختلف الآفاق في القصير (2009) والمتوسط (2015) والطويل (2025) وذلك كله في سياق التنمية المستدامة لجعل الجزائر بلد إستقبال.

هكذا ومن خلال هذه الرؤية الاستراتيجية للسياحة من الوزارة الوصية تتجلى لنا إرادة الدولة في استغلال امكانات السياحة للبلاد لوضعها في خدمة التنمية السياحية في الجزائر من أجل إبرازها كوجهة متميزة في المنطقة الأوربية المتوسطية ، هذه التوجهات المسطرة هي بمثابة الدافعة لتنمية السياحة في البلاد.

138- انظر الملحق رقم 1.

المبحث الأول: مؤشرات وتقييم مناخ الاستثمار السياحي

سنحاول من خلال هذا المبحث الوقوف على حجم الاستثمارات السياحية وتطورها عبر مختلف مراحل التنمية التي شهدتها الجزائر منذ الاستقلال لمعرفة حجم الاهتمام الحقيقي بهذا القطاع المهم ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى سنحاول الوقوف على النتائج المحققة (أداء القطاع السياحي).

إن دراستنا للاستثمارات السياحية وأداء القطاع السياحي سوف تكون عبر ثلاث مراحل ، تبعاً للمراحل التي مرت بها التنمية في الجزائر فالمرحلة الأولى تغطي السنوات الممتدة من سنة 1967 إلى غاية نهاية سنة 1979 أما المرحلة الثانية فتغطي فترة الثمانينات 1980-1989أما المرحلة الثالثة فتبدأ من التسعينات إلى غاية 2000، وسنحاول خلال كل مرحلة من المراحل الوقوف على حجم الاستثمارات الممنوحة للقطاع السياحي مع القطاعات الأخرى ، وذلك مع مقارنة موجزة مع ما حققته الدول المجاورة (تونس والمغرب)[139] وتحليلها.

المطلب الأول: مؤشرات وأداء السياحة

يقاس أثر اهتمام البلد بأي قطاع إقتصادي كان بقياس حجم الإستثمارات الموجهة والمخصصة له وهذا نفسه مع القطاع السياحي فيمكن معرفة اهتمام الحكومة الجزائرية بهذا القطاع نظراً إلى الإحصاءات الواردة في الفترات التنموية لهذا القطاع وهذا ما سوف نقرره في هذا المطلب.

الفرع الأول : الفترة من 1967-1979

هذه المرحلة شهدت العمل بالمخططات التنموية لذلك سنحاول دراسة وتحليل اللإستثمارات السياحية المبرمجة في إطار المخططات لبتنموية الثلاث : الثلاثي ، الرباعي الأول ، الرباعي الثاني.

أولاً:المخطط الثلاثي 67-69

خلال هذا المخطط ظهرت السياحة ضمن بيانات الاستثمارات الوطنية المخصصة لإنجاز المشاريع التنموية في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ولمعرفة مكانة القطاع السياحي في التنمية سنحاول مقارنة قيمة الاستثمارات المخصصة للقطاع السياحي مع تلك المخصصة لقطاعات أخرى لنفس القدرة وذلك بالاستعانة بالجداول الموضحة:

[139]- كواش خالد، المرجع السابق، ص137.

جدول رقم 01:توزيع الإستثمارات على مختلف القطاعات خلالالمخطط الثلاثي 67-69

القطاعات	المبالغ لكل قطاع "مليون دج"	النسبة المئوية
الصناعة	5400	48.74
الزراعة	1869	16.87
الهياكل الأساسية	1124	10.14
التربية	912	08.23
السكن	413	3.72
السياحة	282	2.54
التكوين	127	1.14
الضمان الإجتماعي	295	2.66
الإدارة	441	3.98
متفرقات	215	1.94
المجموع	11078	100

المصدر: وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، إنشاء المخطط الثلاثي 67-69[140].

تحليل الجدول: من خلال المعطيات الواردة في الجدول نلاحظ أن القطاع السياحي احتل المرتبة ما قبل الأخيرة من حيث كمية الاستثمارات المخصصة لها مقارنة مع باقي القطاعات. فحصتها لا تتجاوز 2.54 % من إجمال الإستثمارات أي ما يعادل 282 مليون دج من أصل 11078 مليون دج.

نفهم من هذا أن قطاع السياحة في هذا المخطط لم يندرج ضمن القطاعات ذات الأولوية في التنمية وهذا يفسر وجهة برنامج الحكومة آنذاك إلى الإهتمام بالصناعة أكثر من أي قطاع.

إذكانتمجموعة الاستثمارات المخصصة للسياحة في هذا المخطط إلى تهيئة القاعدة السياحية كبناء الفنادق (هياكل الاستقبال) وتكوين اليد العاملة ما يعكس بروز الميثاق السياحي لسنة 1966.

[140]- وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية ، إنشاء المخطط الثلاثي سنة 67-إلى 1969.

جدول رقم 02: توزيع اليد العاملة في قطاع السياحة (خلال المخطط الثلاثي 67-69)[141]

نوع المنتج السياحي	عدد الأسرّة المبرمجة
السياحة الشاطئية	9766
السياحة الحضرية	1650
السياحة الصحراوية	1818
السياحة المعدنية	2847
المجموع	19081

المصدر:وزارة السياحة والصناعات التقليدية،مديرية الإحصائيات

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه تم التركيز على المنتج السياحي الساحلي وذلك كان متمركز في المركبات السياحية (موريتي وتيبازة) وبدرجة أقل على المنتج الصحراوي وذلك تم إنشاء 03 نادق صحراوية ، المهري بورقلة ، القائد ببوسعادة ، المرجيا بالأغواط.

كما يشيرالجدول أن الإستثمارات المبرمجة في هذا المخطط ضئيلة مقارنة بقطاعات أخرى وحتى الإنجازات للمشاريع السياحية لم ترق إلى مستوى التقديرات وذلك ما يمكن إستنتاجه في الجدول الموالي.

جدول رقم 03:حصيلة برنامج الاستثماراتالسياحية خلال المخطط الثلاثي 67-69

الأنواع المقررة	عدد الأسرّة المقرر إنجازها	النسبة المئوية	عدد الأسرّة المنجزة	النسبة المئوية	العجز بعدد الأسرّة	العجز بالنسبة المئوية
الشاطئ	6766	1 .51	2406	35.5	4360	64.5
الحضري	1650	12.6	654	15.4	1396	84.6
الصحراوي	1848	13.9	286	15.7	1532	84.3
المعدني	2847	21.8	0	0	2847	100
المجموع	13081	100	2946	22.5	10135	77.5

[141]- وزارة السياحة والصناعات التقليدية ، مديرية الإحصائيات ، سنة 67-69.

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الإنجاز لمجموع الأنواع السياحية المقررة إنجازها لم تتجاوز نسبة 22.5% ما يعادل 2946 سرير مجموع 13081 سرير أما المنتج المعدني [142]يشكل النقط السوداء في هذا المخطط.

ثانـياً : المخطط الرباعي الأول 70-73[143]

جاء هذا المخطط لإستوعاب النقائص التي آلت إليه المخطط الثلاثي ، وذلك كرفع من طاقات الإيواء وكذا إنجاز مشاريع ذات طابع (ساحلي، صحراوي) وتخصيص غلاف مالي يقدر بـ 700 مليون دج للقطاع السياحي من أصل 27736 مليون دج والجدول الآتي يوضح توزيع الإعتمادات، هذه القيمة من الاستثمارات المخصصة للقطاع السياحي موزعة على ما يلي:

جدول رقم 04: توزيع الإستثمارات على مختلف القطاعات خلال المخطط الرباعي الأول 70-73[144]

الوحدة : مليون دج

القـــــطاعـــــــات	المبـــــالغ المخصصة لكل قطاع	النـــسبة المـــئوية
الصـــناعة	12400	45
الزراعـــــة	4140	15
الهيــاكل الأســاسية	2307	08
الســـكن	1520	05
التـــــربية	2718	10
الســياحة	0700	02.5
التـــكوين	0585	02
الضـمان الإجتماعي	0934	03.5
الإدارة	0870	03.2
النـــقل	0800	03.0

[142]- هذا رغم أن المنتج السياحي المعدني يحتاج إلى يد عاملة خاصة في الصيانة والتجهيزات العلاجية ، وذلك بشهادة سياح العالم الذين يتوافدون على المنابع المعدنية والحضرية قصد الاستجمام أو العلاج باعتبارها الأحسن في العالم فهي منابع ذات فائدة علاجية (orthotherms).

[143]- كواش خالد، المرجع السابق،ص142.

[144]- Ministère du tourisme : bilan du développement du secteur touristique (65-76),p12.

متفـــــــــرقات	0760	03.1
الـمجـــــمـــــــــوع	27736	100

المصدر : وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية ، إنشاء المخطط الرباعي الأول (73-70)

-المشاريع القديمة التي تعود إلى المخطط الثلاثي : 420 مليون دج.

-المشاريع الجديدة خصص لها 280 مليون دج وهي كانت موزعة كما يلي:

- ✓ الدراسات والهياكل القاعدية خصصها : 44 مليون دج.[145]
- ✓ الإقامة السياحية (الفنادق) خصص لها 221 مليون دج.
- ✓ النقل السياحي خصص له:15 مليون دج.

نستخلص من الجدول السابق أن الحضيرة الفندقية خصص لها مبلغ معتبرفحصتها تقدر بـ 85 % من إجمالي مبالغ الإستثمارات المخصصة للمشاريع الجديدة في هذا المخطط.

كما سنتطرق إلى البيانات المتعلقة بطاقات الإيواء المحققة (اليد العاملة) في الجدول التالي :

جدول رقم 05: عدد الأسرّة المنجزة خلال المخطط الرباعي أو حسب نوع المنتج السياحي

نوع المنتج	الشاطئ	الصحراوي	الحضري	المناخي	المعدني	المجموع
عدد الأسرّة	4300	1250	710	300	300	6860
النسبة المئوية	62.68	18.22	10.34	04.37	04.37	100

المصدر :وزارة السياحة .

هذا الجدول يوضح لنا أن الأسرّة المنجزة حلال السياحة الساحلية والصحراوية بدرجة أقل ، كما أن مجموع الإنجازات المحققة تبقى بعيدة عن التقديرات والتي قدرت بـ 35000 سرير .

ثـــــــالثاً: المخطط الرباعي الثاني (74-77)

إن هذا المخطط يوضح كمية الإستثمارات المخصصة للسياحة تضاعفت مقارنة بالمخطط الرباعي الأول ، وذلك بإنجاز منشآت إضافية والجدول الموالي يوضح توزيعالإستثمارات في مختلف القطاعات

[145]- عزوز تيداني، إنشاء المخطط الرباعي ، الجزائر ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، 1971، ص12.

جدول رقم 06 :توزيع الإستثمارات على مختلف القطاعات خلال المخطط الرباعي الثاني (74-77)

الوحدة : مليون دج

القطـــــــاعـات	المبالغ المخصصة لكل قطاع	النـــــسبة المئوية
الصناعة	48000	43.5
الزراعة	125005	10.9
المياه- الري	4600	04.2
السياحة	1500	01.4
الصيد	0155	0.1
البنية الإقتصادية	15500	14
التربية والتكوين	9947	09
الشؤون الإجتماعية	14610	13.3
الإدارة	1399	1.3
دراسات مختلفة	2520	2.3
المـــــجموع	110236	100

المصدر:وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، إنشاء المخطط الرباعي الثاني (74-77).

نلاحظ من خلال الجدول بقاء القطاع السياحي مهمش من خلال الاستثمارات المخصصة له مقارنة بقطاعات أخرى ،وأن الحصة المخصصة لهذا القطاع عرفت انخفاضا مقارنة بالمخططات السابقة فقد انخفضت النسبة من 2.5 % خلال المخطط الرباعي الأول إلى 1.4 %خلال المخطط الرباعي الثاني.[146]

كما أن نسبة الإنجاز قدرت بـ: 31.84%أي ما يقارب 7960 سرير أما في سنة 1978 بلغ مقدار الاستثمارات المخصصة لقطاع السياحة 328.5 مليون دج حيث تم إنجاز 860سرير لتصبح الطاقة الإجمالية في نهاية 1978 تقدر بـ 8820سرير كما سنوضحه في الجدول الذي يلي:

[146]- عزوز تيداني، المرجع السابق، ص13.

جدول رقم 07:توزيع طاقات الإيواء السياحي المنجزة خلال فترة (74-78) حسب نوع المنتج السياحي

المنتج	الشاطئ	الصحراوي	الحضري	المناخي	المعدني	المجموع
عدد الأسرّة	3400	800	2620	300	1700	8820
النسبة المئوية	38.54	09.07	29.70	03.40	19.27	100

المصدر:وزارة السياحة

من خلال الجدول نلاحظ تمركز المشاريع المنجزة في السياحة الشاطئية والصحراوية بـ: 38.54 % و29.70%على التوالي.

كما يمكن أن نخلص إلى أن الاستثمارات السياحية المبرمجة في المخططات الثلاث المدروسة آنفا أدت إلى ظهور صناعة فندقية على غرار الصعوبات والتأخر في إنجاز هذه الاستثمارات، كما وصلت الحصيلة العددية لفنادق السياحة المصنفة نهاية 1978 إلى 127 فندق بطاقة إيواء تقدر بـ 8573 غرفة كما كانت في سنة 91،1968 بطاقة إيواء تقدر بـ 4194 غرفة .[147]

إضافة إلى هذا فالجدول الموالي، سوف نقوم بإعطاء نظرة إلى المشاريع الإستثمارية، دائما في نفس القطاع السياحي والذي يبين بصورة واضحة توزيع الأسرة أي الطاقة الإيوائية عبر مختلف الفنادق الموجودة آنذاك و التي تتوزع على عدد الفنادق نهاية سنة 1978 و التي سوف تمكننا من استخلاص بعض الملاحظات وأوجه التباين الموجودة في عدد المشروعات المحققة و كذا نسبة توفير مناصب الشغل المباشرة و الغير المباشرة فيما يمكن أيضا الكشف عن نسبة اليد العاملة خلال هذه السنوات.

جدول رقم 08:عدد الفنادق والأسرّة حسب نوع المنتج في نهاية 1978[148]

أنواع السياحة	عدد الفنادق	عدد الأسرّة	النسبة المئوية
الشاطئية	08	10026	52.66
الحضرية	11	2108	11.07
الصحراوية	15	2462	12.93

147- Revue :tourisme et statistique ,ministère du tourisme ,1987.
148- ONAT, année1978.

المـــــناخـــية	04	560	02.94
المـــــعدنية	16	2252	11.82
المخيمات والنوادي	18	1650	0.66
المـــــجموع	52	19058	100

المصدر: الديوان الوطني للسياحة

من خلال الجدول تبين تركز طاقات الإيواء السياحي في النوع الساحلي بنسبة تفوق 52 % بـ أكثر من 10 ألف سرير تليها السياحة الصحراوية وبدرجة أقل السياحة المعدنية بـ 2462 سرير و2252 سرير .

جدول رقم 09: مقارنة عدد السياح الوافدين إلى بلدان المغرب العرب خلال الفترة (74-79)

الوحدة:ألف سائح

البـــــــلد	الســـنوات	1974	1975	1976	1977	1978	1979
الجـــــزائر	العدد	249	296	185	242	260	266
	النسبة	11.47	11.58	8.14	9.00	9.03	8.21
المـــــغرب	العدد	1204	1245	1108	14.28	1477	14.36
	النسبة	15.50	48.74	48.78	53.16	51.30	44.34
تـــــــونس	العدد	716	1013	978	1076	1142	1536
	النسبة	33.01	39.66	43.06	40.05	39.66	47.43
المـــــجموع	/	2169	2554	2271	2686	2879	3238

المصدر : وزارة السياحة

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن حصة الجزائر في السوق السياحي المغاربي تعتبر أضعف حصة منذ 1974 إلى غاية 1979 ضعف التدفقات نحو الجزائر تعكس ضعف المنتج السياحي الجزائري وعدم قدرته منافسة المنتجات السياحية في الدول المجاورة، فحصة الجزائر على العموم لم تتجاوز 11 % من إجمالي النفقات السياحية في المغرب العربي الشيء الذي يؤكد عدم الاهتمام بالقطاع وعدم إدراجه في سلم الأولويات وبقائه كقطاع ثانوي مهمش[149].

[149]- عزوز تيداني، المرجع السابق، ص15.

فدراسة التدفقات السياحية ليس في جانبها البشري وحدها تكفي للحكم على مدى نجاعة التنمية السياحية ، بل يجب دراستها في مدى مساهمتها في ميزان المدفوعات وفي الانتاج الداخلي الخام وفي خلق القيمة المضافة.

فهي عامل معياري يمكن الإستغناء عن المقاييس الأخرى، فإذا كانت يد عاملة شاغلة، يعني هذا وجود منشئات قاعدية للسياحة قد أنجزت و جهزةللاشتغال و العمل، و بالتالي نفهم أنه يوجد استثمارات قد أنجزت و تمت.

جدول رقم 10:الميزان السياحي:1977، 1979،1978

السنوات	1977	1978	1979
الإيرادات	+232	+167	+182
النفقات	-635	-784	-911
الرصيد	-403	-617	-729

Source :FMI 1980.[150]

نلاحظ من خلال الجدول أن الميزان السياحي الجزائري خلال سنوات (79، 78، 77) كما كان سالب وجود عجز في ميزان المدفوعات نلاحظ أن النفقات أكبر من الإيرادات كذا:

- مبلغ العملات الصعبة المنفقة في الخارج أكثر من تلك المحصل عليها كإيرادات من السياح الأجانب .

- ارتفاع النفقات السياحية تفسر عجز القطاع السياحي على تلبية احتياجات المقيمين (الخدمات السياسية) وعدم قدرتها على جذب العملات الصعبة.[151]

الفرع الثاني: فترة من 1980-1989

قد تميزت هذه الفترة بتنفيذ مخططين خماسيين وهما:

[150]- كواش خالد، أهمية السياحة في ظل التحولات الإقتصادية- حالة الجزائر، ص148.
[151]- ونقصد هنا بصفة غير مباشرة السياح الأجانب وليس السياح المحليين.

أولا:المخطط الخماسي الأول 1980-1984[152]

خلال هذا المخطط تم تغيير التوجهات السياحية عن تنمية سياحية خارجية إلى داخلية،وذلك لتلبية وإشباع الحاجيات المحلية في مجال الترفيه والراحة والتسلية، مع مواصلة برمجة المشاريع الاستثمارية السياحية بهدف :

- ✓ إحداث مناصب شغل جديدة.
- ✓ الاستغلال العقلاني للموارد السياحية لتنمية سياحية داخلية.
- ✓ تنمية السياحة الخارجية بهدف الحصول على العملة الصعبة.[153]

وعليه تم تخصيص جهاز مالي لقطاع السياحة فيقدر بـ : 3400مليون دج من أصل 400 مليار مخصصة للإستثمار الإجمالي (كل القطاعات) فكانت حصة أو نسبة السياحة تمثل 0.85% فقط من إجمالي الاستثمارات وتم توزيع المبلغ المخصص للاستثمار السياحي على النحو الآتي :

1) 1.6 مليار دج خاص بإتمام المشاريع الباقية دون إنجاز.

2) 1.8 مليار دج خاصة بإنجاز مشاريع سياحية جديدة.

كما تم تحديد طاقة إيواء قدرت بـ 50880 سرير، حيث تم برمجة 89 مشروع سياحي، الجدول الموال:

الجدول رقم11:توزيع المشاريع السياحية حسب نوع المنتج خلال المخطط الخماسي الأول

نوع المنتج	شاطئ	صحراوي	معدني	مناخي	حضري	مخيمات	المجموع
عدد المشاريع	02	01	09	05	32	40	89
عدد الأسرّة	3300	2350	1650	1156	6900	1200	16550

المصدر : وزارة السياحة.

نلاحظ أن حصة الاستثمارات المبرمجة للقطاع السياحي أغلبها تم تخصيصها للمخيمات السياحية والحضرية وهو ما يبرر توجه الدولة إلى تشجيع التنمية السياحية الداخلية.

[152]- كواش خالد، المرجع السابق، ص152.
[153]- المرجع نفسه، ص152.

ثانـــــياً: المخطط الخماسي الثاني 1984-1989

بلغ عدد المشاريع الاستثمارية في هذا القطاع (السياحي) خلال هذا المخطط على نحو 3500 مليون دج من أصل 550 مليار دج من إجمالي الاستثمارات على كل القطاعات، كما يهدف هذا المخطط إلى تحديد مناطق التوسع السياحي ،إنجاز مشاريع سياحية، تطوير محطات المياه المعدنية والسياحة المناخية ، كما أن الجدول الموالي يوضح توزيع المشاريع المقررة إنجازها.

جدول رقم 12:[154] توزيع المشاريع المبرمجة خلال المخطط الخماسي الثاني

السـنوات	طبيعة المشاريع
1985	-توسيع العديد من الفنادق ، إعادة تحريك المشاريع قبل الإنجاز.
1986	-انجاز المشاريع خاصة بالمنتج المناخي في تيكجدة بطاقة 1000 سرير . -إنشاء فندق وهران بـ 600 سرير .
1987	-إنجاز فندق في جيجل بـ 300 سرير . -إنجاز فندق في أرزيو بـ 300 سرير. - تجديد بعض الوحدات السياحية الصحراوية.

إننا قد أعطينا جملة من الإحصاءات الإستثمارية التي قد خصصت لقطاع السياحة في الجزائر و ذلك من خلال المخططات التنموية التي جاءت بها سياسة الدولة، و التي شملت جميع النشاطات الإقتصادية.

موازاة مع تبيان النسب و إحصاءات الدول المغاربة، إذ سنعرض المقارنة حول التدفقات السياحية بين بلدنا وكذا تونس والمغرب في الجدول التالي:

جدول رقم 13: تدفقات السياحة في الدول المغاربية (الجزائر،تونس،المغرب)

الوحدة : ألف سائح

البلد	1981	1982	1983	1984

[154] كواش خالد ،المرجع السابق ، ص154.

المغرب	1600	1800	1800	1900
تونس	2100	1400	1400	1500
الجزائر	320	340	340	400
المجموع	4020	3470	3540	3800

إن هذا الجدول[155] يعكس تماماً أن القطاع السياحي في الجزائر ما يزال مهمشاً وذلك مقارنة بالحصيلة المسجلة في باقي الدول المغاربية المجاورة (تونس ، المغرب) فالسائح الأجنبي يختار المنتوج السياحي الأفضل ما يفسر ضعف عملية الجذب السياحي الجزائري.

الفـــــرع الثـــــالث :فترة بين 1990-2000

في هذه الفترة نرى أن القطاع السياحي وذلك حسب التدفقات السياحية وكذا طاقات الإيواء ،

(الفنادق المنجزة)خلال هذه السنوات ، في جدولين .

جدول رقم14: تطور عدد الفنادق حسب الدرجة خلال الفترة .1990-2000

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
5*	05	05	05	07	07	07	09	09	09	10	11
4*	17	20	22	21	29	31	33	33	33	20	20
3*	87	87	89	89	90	91	91	91	104	75	78
2*	63	68	73	73	73	83	85	87	87	65	66
1*	55	66	69	69	69	70	70	70	70	49	49
0	153	234	237	231	337	370	371	477	477	556	552
المجموع	382	480	493	510	605	653	659	781	781	775	776

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن عدد الفنادق ازداد وتضاعف من سنة 1990،بـ 382 فندق إلى 776 فندق سنة 2000 ،ولكن هذه الزيادة شملت على الفنادق الغير مصنفة أي فندق من الدرجة الخامسة (نجمة واحدة)[156].

كما سنرى تطور عدد الأسرة خلال فترة 1993 -2000 الموزعة أو المشتغلة في المؤسسات الفندقية.

[155]- voir, OMT , statistiques Algérie de l'année 1985.

[156]- كواش خالد ،المرجع السابق ، ص155.

جدول رقـــــم 15: تطور عدد الأسرّة حسب الدرجة خلال الفترة 1990-2000[157]

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
*5	2758	2400	9400	4566	4802	4943	5158	5158	5185	3888	4604
*4	3535	6844	6844	4429	4656	4792	5001	5047	5093	3222	4604
*3	21715	23630	23908	23947	25176	25914	27040	27204	28968	17029	3222
*2	651	3192	3192	5620	5908	6081	6345	6374	7284	5557	21310
*1	2534	2534	3194	2452	2581	2657	2772	2827	7284	2509	5519
0	17119	16386	16386	16976	17112	17613	18379	18379	20876	30071	29891

المصدر: وزارة السياحة والصناعات التقليدية[158].

في هذا الجدول نسجل تطور ملحوظ في عدد الأسرّة ولكن مركزة أيضاً في الفنادق الغير المصنفة.

كما سنعرض توافد السياح إلى كل من الجزائر والمغرب وتونس خلال سنوات (1997-2000)

السنة /البلد	الـــــــجزائر	الـــمغرب	تـــونس
1997	634752	3071668	3271623
1998	678448	3227537	4795201
1999	755286	3184014 نهاية سبتمبر	874126 نهاية مارس
2000	859000	4100000	5057000

نلاحظ أن وجهة الجزائر في هذه المعطيات أنها لم تبلغ مليون سائح على غرار تونس والمغرب التي تعدت 3 ملايين سائح وذلك ربما راجع إلى الأوضاع الأمنية.

كما أن يمكن ملاحظة مقارنة الاستثمارات السياحية بين الدول العربية، إذ تتنوع مجالات الاستثمار السياحي و تتعدد أشكالها بحيث تشمل الاستثمار في بناء و تشغيل و تطوير الفنادق و المطاعم و الملاهي و مراكز الرياضة و الترويج و القرى السياحية و البواخر السياحية، و سياحة المخيمات

[157]- إن هذه الفترة عرفت الجزائر تطورا ملحوظا في عدد الأسرة الموزعة عبر مختلف المؤسسات الفندقية في الجزائر.
[158]- وزارة السياحة والصناعات التقليدية، نشرة 2000.

بالإضافة إلى المشروعات الكبرى مثل تخطيط المدن السياحية المتكاملة، هذه بالإضافة إلى شركات السياحة ووكالات السفر، وسائل النقل إلى غير ذلك.

تتفاوت نسبة مساهمة الاستثمار السياحي المحلي الإجمالي من دولة عربية إلى أخرى بشكل كبير حيث تشير إحصاءات منظمة السياحة العالمية لعام 2007، إلى ارتفاع نسبة الاستثمار السياحي ألجملة الاستثمار المحلي في كل من السودان، الامارات و ليبيا، حيث بلغت 32.9%، 30.6 %، 28.7%على التوالي، في حين تصل هذه النسبة أدنى مستوياتها في الجزائر 50.9% و البحرين 6.4% و السعودية 6.5% و تأتي باقي الدول العربية في مكانة متوسطة بين المجموعات، انظر الملحق رقم 03.

المـــــطلب الـــــثاني: تقييم مناخ الإستثمار السياحي

رغم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية في تحقيق توازن في الإقتصاد الكلي وذلك في مختلف مجالاته، إلا أننا رأينا أن القطاع السياحي عانى تأخراً ملحوظاً في السنوات السابقة ، مما جعل النشاط اللإستثماري في قطاع السياحة بعيداً عن مواكبة احتياجات السوق في ضوء ما تملكه الجزائر من مقومات سياحية حيث تركزت المشاريع السياحية حتى الآن في عدد قليل من المدن الرئيسية بينما بقيت مناطق كثيرة بمنأى عن قيام استثمارات ومشاريع سياحية فيها.

الفرع الأول: المزايا

من خلال التطرق إلى محددات السياحة في دراستنا وإسقاط بعضها على الجزائر ن نستنتج أن هناك بعضاً منها تتوفر عليها الجزائر كالموقع الجغرافي وأخرى موجودة ولكنها هشت أو ليست في المستوى[159]، كتوفير التسهيلات القاعدية والتي تعتبر غير كافية للنشاط السياحي.

-الحوافز موجودة ولكنها لم تستقطب المستثمرين مما يفسر بأنها غير كافية.

-الإدارة والتنظيم السياحي مازالت غير مستقرة وتفتقد للمعدات ووسائل العمل الضرورية.

-أما بالنسبة للتسويق والدعاية فهي مازالت لم تقم بالدور المنوط بها نظراً لضعف الهيئات المخولة لذلك.

-أما فيما يخص التعاون السياحي فلا يزال بعيداً نسبياً ،إلى هناك إتفاقيات أين الجزائر وقعت عليها كما سنرى لاحقاً.

[159]- كواش خالد، المرجع السابق، ص156.

فعلى الرغم من توفر العديد من المقومات السياحية في الجزائر ،إلا أن ذلك لا يخلو من وجود بعض العقبات والصعوبات التي تعترض نمو الاستثمارالسياحي.

إذ تمثل عوامل أخرى داخلة[160] على الإستثمار في القطاع السياحي الجزائري ، التي تمثل المعوقات .

-إن التقرير الذي قدمته مؤخرا "البنك العالمي حول مناخ الأعمال والإستثمار" في سنة 2013[161] بأن الجزائر تراجعت إلى المرتبة 152 على المستوى العالمي ، وذلك في آخر تقرير لهيئة "بروتون وودز" بعدما كانت تحتل المرتبة 150 في سنة 2012 ويوضح أن الجزائر تأخرت في كافة المؤشرات ما يطرح تساؤلات ، وصنف التقرير الجزائر في المرتبة 156 في مؤشر إنشاء المؤسسات مقابل 155 في تقرير 2012 كما أنها تأحرت الجزائر إلى الرتبة 138 مقابل 137 في مؤشر منح رخص البناء وتعطي التقارير الدولية إنطباع بأن البلاد تواجه جموداً ومقاومة للتغير وترسيخ مقاربة الدولة الريعية المغلقة.

فبالنسبة لمؤشر حماية المستثمرين صنفت الجزائر في المرتبة 82 عالمياً مقابل 79 سنة 2012 والمرتبة 170 مقابل 165 فيما يتعلق بالنظام الجبائي والمرتبة 136 في مجال الفعالية الاقتصادية هذا لتقييم المناخ الاستثماري في الاقتصاد ككل ، أما فيما يخص التنافسية السياحية فاحتلت الجزائر المرتبة 113 عالمياً وذلك بعدما كانت تحتل المرتبة 132 عام 2011 ، والمرتبة 138 في إحصاء 2010 [162]، نرى أنه هناك فعلاً صعوبات وعوائق تؤثر على قطاع الاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي بصفة خاصة ويمكن من خلال المعطيات التالية استنباط جملة من المعوقات التي تعيق التنمية السياحية في الجزائر .

الفـــرع الثاني: معوقـــات التنمـــــية الســـياحية

يمكن حصر معوقات السياحة في الجزائر في عدة زوايا وهي كالآتي:

أولا:الوضع الأمني

إن الظاهرة الإرهابية التي عاشتها الجزائر في العشرية السوداء أدى وساهم بدرجة كبيرة في تأخر قطاع السياحة متمثلاً في تراجع عدد السواح الأجانب القادمين إلى الجزائر[163] مما أدى إلى تراجع

[160]- نقصد بها كل المشاكل الخارجة عن نطاق الإقتصاد كالوضع الأمني..إلخ.
[161] تقرير البنك العالمي حول مناخ الأعمال والإستثمار لسنة 2013.
[162]- اقتصاد هش ومنغلق حسب منتدى الاقتصاد العالمي، جريدة الخبر العدد 7050، 20أفريل 2013 ، ص5.

[163]- قويدر لويزة ، المرجع السابق، ص163.

المداخيل التي كان يحققها القطاع خلال مصاريف السواح وحيث انخفضت المداخيل من 105 مليون دولار أمريكي سنة 1990 إلى 20مليون دولار أمريكي سنة 1998 أي ما يمثل نسبة انخفاض بـ 81 %.[164]

ثانيا:سوء تسيير المؤسسات السياحية

حيث سجلت سنة 1992 م(13) ثلاثة عشر مؤسسة من بين سبعة عشر (17) مؤسسة اقتصادية عمومية للتسيير الفندقي والسياحي عجزاً مالياً وبالتالي فإن صورة هذه المؤسسات تعكس حالة القطاع.

ثالثا: الســــــعر

إن تأثير السعر على السياحة بصفة غير مباشرة وذلك أن السائح يختار الخدمات السياحية الأقل تكلفة وذلك نظراً لمورده المالي، وذلك في حالة الغلاء.

إذ هناك غلاء أسعار النقل الجوي في شركات النقل الجزائرية وذلك راجع لقلة المنافسين في مجال النقل الجوي وشركات الطيران وأيضاً مقارنتها بالأسعار المقدمة من طرف دول أخرى، كتونس والمغرب ..الخ.

إضافة إلى إرتفاع المنتجات السياحية فهي جد مرتفعة بالنسبة للمستهلكين المقيمين بالجزائر وذلك مقارنة بنوعيتها ، مع قلة المنتجات الموجهة للطبقات ذات الدخل المتوسط .

رابعا: مشكل العقار السياحي

يظهر ذالك في صعوبة الحصول على العقار بسبب عدم تهيئته وتجهيزه على مستوى مناطق التنمية السياحية.

خامسا:عدم ثبات قوانين الاستثمار الجزائري[165]

هذا العامل يؤثر على القطاع السياحي وعلى المستثمرين الأجانب .كما صرحأحد المستثمرين الفرنسيين**"Gérard Lambret"** سنة 2013،على قناة CANALALGERIEالفضائية، و ذلك في حصة

[164]- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ص51.

[165]- أحمد شرف الدّين، المعوّقات القانونية للاستثمارات تشخيص الحالة المصرية، ندوة حول التنسيق الضّريبي لتنمية الإستثمارات العربية (مجموعة أعمال الأمانة العربية لجامعة الدّول العربية)، القاهرة، مصر، 1995، ص 297، 298. يقول**" عدم وجود قانون موحّد و شامل ينظّم الإستثمارات حيث توزّع النّصوص الخاصّة بالإستثمار على أكثر من تشريع، إضافة إلى شمولها لكافة المسائل الّتي تعالج و تنظّم العملية الإستثمارية، ممّا يجعل المستثمر في وضع يصعب عليه فهم النّصوص التي تحقّق الإستقرار و تحقّق لاستثماراته النّماء، و قد يرجع في ذلك إلى أنّ غالبية التّشريعات في البلدان النّامية في مجال الإستثمار هي حديثة العهد".**

Question d'actus الذي قال :**" إن عدم استقرار أحكام التشريع الاستثماري في الجزائر سبب هروب وتردد المستثمرين الأجانبفي المجيء إلى الجزائر"**

كما أضاف في نفس السياق إلى مشكل التسيير بالملكية والكفاءة في تسيير المؤسسات الاقتصادية، وأضاف جيراردلومبري قوله:

"إن تسيير المؤسسات الاقتصادية الجزائرية تمتاز بالطابع العائلي وكذا كيفيات الإدماج وتشغيل اليد العاملة فيها فلا تعتمد مؤسساتها على اختيار الكفاءة المهنية والاحتراف"[166].

سادسا: مشاكل أخرى

-فالتمهين في قطاع السياحي في الجزائر يصدقه قول جيرار تماماً فكثير من العمال في قطاع السياحة سواء الإدارات أو المؤسسات السياحية، لا تعد بالتمهين والتكوين المحترف والكفاءة، مما أدى مصير هذه المؤسسات لا تطور في صناعة تنمية سياحية وأدت إلى التأخر في تحقيق أدنى ما وصلت إليه الدول المغاربية.

فلا يوجد مراكز تكوين في السياحة إلا 03 معاهد فقط على المستوى الوطني مع المدرسة الوطنية العليا للسياحة، إضافة أن التعليم العالي والبحث العلمي ، فأغلب جامعات الجزائر لا يوجد كلية في تخصص الفندقة أو الإدارة السياحية أو التسويق السياحي مثل مصر.

-تعدد وتضارب الاختصاصات بين وزارة السياحة والعديد من الوزارات الأخرى للموافقة على المشاريع السياحية مما يؤدي إلى عرقلة المستثمرين.

-افتقاد العديد من المناطق السياحية المهمة إلى مطارات دولية خاصة الجنوب.

-ارتفاع معدلات الضريبة المفروضة على الفنادق والأنشطة السياحية، كالضرائب على الأرباح.

-صعوبة الحصول على العقارات اللازمة لإقامة المشاريع السياحية.

-غياب الصيانة والنظافة في المنتجات السياحية، خاصة في بعض الأماكن العامة للتسلية والحدائق وحتى الشواطئ وكذا في فنادق[167]، وشهادة التقرير العالمي الذي أعاب على الجزائر قلة مراكز الترفيه ونظافة الأماكن العامة خير دليل.

[166]- GERARD Lambret : directeur de l'entreprise mixte SOCIAD , (Algérie-France) parmi ces œuvres Le Bip Etudiant , l'invité par l'émission de CANAL Algérie," Question d'Actus", Mars 2013 à 21h.

-غياب استخدام التكنولوجيا الحديثة وإتاحتها للسياحة ، خاصة ما يتعلق بتكنولوجيا الإعلام والإتصال.

فالجزائر احتلت في هذه السنة 2013 المرتبة 131 في تكنولوجيا الإعلام والإتصال حسب تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي الذي يحمل عنوان: النمو والتشغيل في عالم جد موصول ،**"وفقاً لمؤشر نتوورك ريدلاينز".**

كما أنه تم تسجيل المرتبة 178 عالمياً للجزائر من حيث سرعة الأنترنيت من أصل 182 دولة حسب موقع **"المكتب على الانترنيت"**[168]،فحسب المواقع التي تتابع كل شركات الأنترنيت عبر العالم. تابعت السوق الجزائرية بين فترة 18 أكتوبر 2010 إلى18 أفريل 2013 أن سرعة الجزائر لم تتجاوز 123.

-البنوك والخدمات المالية لا تتميز بالعصرنة والحداثة وانفصالها عن اللقطاع السياحي وقلة تعامل البنوك مع المستثمرين في القطاع السياحي وتوجهها إلى التعاملات الأكثر دخلاً وأولوية وذلك للقيود.[169]

-عدم قيام الجمعيات السياحية[170]،بدور فعال يمكن من ترقية صورة الجزائر السياحية على المستوى الداخلي والخارجي وكذا لقلتها.

-البيروقراطية وتعفن الجهاز الإداري وكذا انتشار الفساد المالي مما ينفر المستثمرين الأجانب إلى الدول المجاورة كتونس والمغرب.

-تشويه صورة الجزائر من طرف الدخلاء والبلدان المنافسة للجزائر في الميدان السياحي مما أثر على هذا القطاع السياحي.

-قاعدة 51-49 % وتأثيرها على المستثمرين الأجانب.

-محدودية تسيير الخوصصة والشراكة.

المبحث الثاني:آليات ترقية السياحة والآفاق المستقبلية

نظرا للمختلف المشاكل التي عانته السياحة الجزائرية و ضعف الاستثمارات المخصصة لها إلا أنه و بظل البرامج التنموية التي عكفت الدولة بتنفيذها و ذلك على مدى القصير أو الطويل، من اجل

---

[167]- انظر الملحقين رقم 02 و 03.

[168]-جريدة الخبرالعدد 7050، المرجع السابق، ص15.

[170]- سعاد صديقي، دور البنوك في تمويل المشاريع السياحية، دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي-وكالة جيجل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع بنوك و تأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص127.

النهوض و مواكبة السوق السياحية العالمية، كما سخرت وسائل و غلاف مالي معتبر خاصة ما تم خلال قانون المالية التكميلي 2009 التي طالبت على البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية الصغيرة والكبيرة

إضافة إلى المخططات التنموية للسياحة آفاق 2013 و 2025.

المطلب الأول:آليات ترقية السياحة

إن التفوق السياحي لأي بلد يكون دوما متبوعا سلفا بطرق الرواج السياحي سبيلا لتحسين الطلب على منتجاتهم بشكل مباشر (مقدمي الخدمات السياحية المختلفة)[171]، و كذا تعزيز دور الكفاءة و الفعالية في تطوير المنشآت السياحة بكل المقاييس لتصبح هذه الحالة كمحصلة إيجابية[172] للسياحة الجزائرية.

الفـــــرع الأول:تطـوير المنـشآت السياحية

أولاً: الحظيرة الفندقية

تمثل الطاقة الفندقية الاستيعابية للوحدات الفندقية ، وكل المؤسسات المعدة لإستقبال السياح القادمين إلى الدولة السياحية المضيفة وتعد الطاقة الفندقية أحد المؤشرات التي بواسطتها يمكن قياس مدى تقديم هذا القطاع في بلد معين[173].

فقد وصلت الطاقة الفندقية في الجزائر في سنة 1989 إلى48.83 سريراً منها 25.842 سريراً للقطاع العمومي وهنا يبدوا وكأن القطاع الخاص بدأ بأخذ نصيبه من الإهتمام خلال هذه السنة قدرت مساهمته بـ 46.50 % من إجمال الطاقة الفندقية .

وانطلاقاً في سنة 2000 فإن قدرات استقبال القطاع بلغت 67.087 سريراً (العمومي والخاص) من بينها 5000 فقط تتناسب مع المقاييس العالمية وبالفعل هناك ثلاث فنادق من أربعة (71%) ليست مصنفة و1 % فقط مصنفة من فئة 05 درجات.

وجود أزمة السكن وتدهور الوضعية الأمنية كان لها إنعكاسات سلبية سواء، على فرض الاستثمارات الجديدة او على تحسين المنشآت القاعدية الموجودة كما أن تحويل هذه الأخيرة عن طابعها السياحي لتصبح مناطق للإقامة زاد من حدة الوضع.والملاحظ أنه يتم التكفل بهذا الشكل إلا ابتداءا من

[171]- مثنى طه الحوري، الإرشاد السياحي، الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص102.
[172]- حميد عبد النبي الطائي،التسويق السياحي مدخل استراتيجي، الوراق للنشر و التزيع، الأردن، 2004، ص380.
[173]- مشروع تقرير حول مساهمة من أجل تحديد السياسة السياحية الوطنية ، الدورة 16 ، نوفمبر 2000 ، ص44.

سنة 1999 بعد صدور القانون رقم 99-01 الصادر في جانفي 1999[174] الذي ينظم عقد الفندقة الذي يمنع الزبون من الإقامة الدائمة في الفندق وإذا سجل تقدماً على المستوى القانوني فإن مشكل تطبيقه يبقى مطروح ، وهذا في المادتين (المادة 07 والمادة 10)[175].

لما لا الأخذ بتجربة المؤسسات الفندقية السياحية في بجاية، أين وزير السياحة السيد بن مرادي في الزيارة التي قام بها مؤخرا إلى بجاية، حيث ثمن واقع المؤسسات الفندقية خاصة الجديدة منها، و لعل هذا الفضول ما دفعنا في أخذ فندق براهمي في بجاية كعينة لبحثنا.

أ- حالة فندق براهمي في مدينة بجاية نموذجا

انشئ هذا الفندق في سنة 2011، و هو فندق من نجمتين، كما أنه ذات ملكية خاصة ، مالكه الأصلي السيد: براهمي عبد الرحمان، فقد أنجز هذا الفندق برأس ماله الخاص و الذي يقدر بـ: 60% ، و تقدر تكلفته الإجمالية حوالي 60 مليار دج.[176]

1- الدليل المادي

يتمثل الفندق في مبنى كبير يتألف من 09 طوابق، و طاقة إيواء تقدر بـ 70 سرير، كما يحتوي على 37 غرفة متنوعة تتمثل في غرف لشخص واحد ولشخصين ، وغرفة خاصة تسمى بالأجنحة، حيث تتوفر هذه الأخيرة على قاعة استقبال و قاعة لنوم و كل الغرف مجهزة بأسرة النوم وكذا التلفاز و المكفات الهوائية، و الأثاث الأخرى، كما يوجد موقف للسيارات وراء الفندق.

الجدير بالذكر أن السائح أو الزبون بامكانه معرفة وجهة قبلة الكعبة، و ذلك فقط بسحب درج طاولة النوم و التي تحتوي على بوصلة خاصة باتجاه قبلة الصلاة، كما يتكون الفندق من مطعم تقليدي و حديث ، إذ تقدر الوجبات الموزعة في اليوم حوالي 60 وجبة، كما يتوفر أيضا قاعة للندوات تستطيع جمع 30 شخص[177].

كما يتألف مدخل الفندق من قاعة استقبال و الترحيب ، و قاعة انتظار للزبائن، أما في سطح الفندق فيحتوي أيضا على مطعم مطل على جبال قورايا التاريخي.

---

[174]- قانون رقم 99-01 مؤرخ في جانفي سنة 1999 يحدد القواعد المتعلقة بالفندقة،ج،ج،ج العدد 02 صادر في 10جانفي 1999 ص03.

[175]- انظر المادتين، 7- 10، من نفس القانون.

[176]- مقابلة بين الطلبة و مدير فندق براهميالسيد بن ناصر سعيد، بتاريخ: 2013/03/12.

[177]- مقابلة بين طلبة البحث و مدير فندق براهمي السيد بناصر سعيد، بتاريخ: 2013/03/19.

2- الجمهور الداخلي

تتمثل عمالة الفندق من 35 عاملا، منهم المدير العام، مسير و يشرف على العمل الإداري و يتكفل على كافة أقسام المنشأة، و محاسب رئيسي يشرف على العمليات المالية للفندق، و ثلاثة عمال في قاعة الإستقبال، و الباقية يعملون في وظائف شتى (المطبخ، المطعم، النظافة، تقديم الخدمات بمختلف أنواعها.

3- الجمهور الخارجي

و يتمثل في الزبون و السياح، سواء أجانب أو محليين.

4- المنتج السياحي

تتمثل خدمات الفندق في : المبيت، الإطعام، عقد الندوات و الملتقيات بين رجال الأعمال أو الرياضيون، الفنانين....إلخ، إضافة إلى خدمة الهاتف.

للفندق علامة تجارية و ليس لها اسم تجاري و مسجلة في المعهد الوطني للملكية الصناعية (INAPI)

المصدر:من إعداد الطالبين

4- يعتمد الفندق من أجل الترويج السياحي على إستعمال لافتات في الطرق، مطويات أو على الموقع الرسمي للفندق.

ثـــــانياً:وكالات السياحة والأسفار

تعتبر وكالات الأسفار السياحية والأسفار من أهم المتعاملين الإقتصاديين في قطاع السياحة وذلك راجع للدور الذي تلعبه في مجال الحصول على التمويلات والخبرات الأجنبية ، تحسين مستوى الخدمات ، خلق مناصب شغل وخلق روح المنافسة بين الوكالات المحلية والأجنبية ، من أجل ذلك فقد

أعيد النظر في النصوص التنظيمية والقانونية والمؤطرة لنشاط هذه الوكالات والذي يحدد الخدمات المرتبطة بنشاط الوكالات السياحية والأسفار المتمثلة في :[178]

- تنظيم وتسويق أسفار ورحلات سياحية وإقامات فردية وجماعية .

- تنظيم جولات وزيارات برفقة مرشدين داخل المدن والمواقع والآثار ذات الطابع السياحي والثقافي والتاريخي.

- كراء السيارات بالسائق ونقل الأمتعة وكراء البيوت المنقولة وغيرها من معدات التخييم.

- تمثيل وكالات السفر المحلية أو الأجنبية قصد تقديم مختلف الخدمات باسمها ومكاتبها

-بيع تذاكر أماكن الحفلات الترفيهية والتظاهرات ذات الطابع الثقافي أو الرياضي أو غيرها.

قد تم إحصاء في سنة 2012 حوالي 874 وكالة سياحية وأسفار و98 ملحقة بعدما كانت في أواخر سنوات التسعينات تضم 240 وكالة سياحية، ما يدل على تطور هذا المنشأ السياحي الهام.

ثـــــــالثاً: النقل السياحي

من بين هذه الوسائل، نجد أن الجزائر تتربع على عدة تجهيزات سياحية وذلك في مجال النقل والتي بدورها تنقسم إلى ثلاث وسائل وهي تتمثل في (النقل البحري،البري،الجوي).[179]

احتلت الجزائر المرتبة الثانية على المستوى الإفريقي من حيث النقل الذي يتفرغ إلى النقل الجوي، البري والبحري حيث كان عددها موزع في نهاية 2007 كما يلي:[180]

أ- النـــــقل البـــري

هو الأكثر استعمالاً خاصة في السياحة الداخلية حيث قدر النقل البري لسنة 2007 بـ 109420 كلم من طرق من بينها 78801 كلم مغطاة حيث تتوزع على :

- الطرق الوطنية : 28275 كلم.
- الطرق الولائية :239326 كلم
- الطرق البلدية : 57251 كلم

[178]- أحصي 874 وكالة سياحية وأسفار و98 ملحقة ، وزير السياحة، الإثنين 04 أكتوبر 2011 ، الساعة 10:54،جريدة الفجر www.algerie 360.com

[179]-كريم قاسم، واقع السوق السياحية الجزائرية خلال فترة (2003-2008) وسبل ترقيتها، جامعة بومرداس، الجزائر 2010 ، ص4.

[180]- Reforme économique et opportunités d'investissement en Algérie, Ceneap,2001,p10.

كما تم إنشاء ميترو الجزائر وذلك بعد اتمام أشغاله وفتحه سنة 2011.

1- السكك الحديدية

وصل عددها 200 محطة وزعت على 45000كلم والمتمركزة معظمها في الشمال والتي تسهل خاصة في الساحة الداخلية من طرف المقيمين .

ب-النقل البحري الجزائري

تمتلك الجزائر عدة موانئ التي سيقوم من خلالها السياح المحليين والأجانب برحلات سياحية من أهم تلك الموانئ نجد (الجزائر ، وهران، الغزوات، بجاية، سكيكدة، عنابة).

إن خدمات النقل البحري (البواخر)مهمة جداً في صناعة الضيافة، كون السائح لا يبحث فقط عن الفندقأو المطعم وإنما يفتش عن واسطة النقل المريحة (تدفئة،تبريد) وكذا النظافة والنقاهة.

إلا أنه يجب تطوير هذا المنتج السياحي عبر جعله آلية لصناعة وتنمية السياحة في الجزائر وذلك بأخذ بتجارب الدول المطلة على البحار و نقصد بالبلدان التي تنتشر فيها السياحة البحرية مثلاً: اليونان ،إيطاليا، فرنسا، تونس ، جمهورية مصر العربية ،وذلك بإنشاء أو كراء بواخر على شكل فنادق (SHIP-TEL) وأن الباخرة تأخذ شكل الفندق وتصميمه وكذلك الغرف والصالات الخاصة بالطعام والشراب والحفلات وصالات الرياضة والمسبح والتنس ...إلخ.

إضافة إلى الأسواق الخارجية ، وقد بدأت بعض الشركات العالمية مثل (WORLD WIDE TRAVEL)بإنشاء فنادق كبيرة عائمة في البحار والمحيطات على شكل بواخر ضخمة وذات خدمات راقية لفئة معينة من السياح.[181]

فيجب على الدولة تشجيع الاستثمارات في هذا المجال والمرفق السياحي وذلك عن طريق عقود الشراكة الوطنية والدولية ، مما يؤدي إلى تشغيل اليد العاملة ويساهم في تطوير الخدمات السياحية وذلك باللحاق بالسوق السياحية العالمية.

[181]- حميد عبد النبي الطائي ،مدخل إلى السياحة والسفر والطيران ، ط1 ،الوراق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2003 ص117.

ج- النقل الجوي

تغطي شركة الخطوط الجوية الجزائرية 37 محطة عبر العالم و13 مدينة بالداخل فالخارجية منها (مصر للطيران، الطاسيلي للطيران ، تركيا للطيران وغيرها) وتستعمل خاصة من طرف سياح الأجانب [182]، يتمثل دور شركات الطيران في صناعة السفر في ما يلي:

- أسعار تذاكر السفر.
- جداول الرحلات الجوية.
- عدد المسافرين على الرحلات الجوية.
- جهات القصد(Destination).

يظهر ذلك بتخفيض سعر التذاكر وتوسيع شبكات أو إنشاء فروع شركات الطيران عبر دول العالم ليس في الجزائر فقط، بالإضافة إلى الاحتكاك بالمؤسسات وشركات الطيران العالمية ، قصد الشراكة والاستثمار في هذا المرفق السياحي كونه له علاقة مباشرة مع وكالات السياحة خاصة، فشركات السياحة لها تأثير على السائح والسياحة ككل،فتعد بائع جملة وبائع تجزئة ، فهي تسوق منتجاتها إلى الوكالات ، وكذا رغبات السائح ، كون الجزائر عرفت تقدماً نوعياً في هذا النشاط والمنتج السياحي إضافة إلى العميل Aigle Azur وكما قامت طائرات في الآونة الأخيرة.[183]

رابـــعاً : الاتصـــــالات

عرف قطاع الاتصالات في الجزائر تفتحا على سوق الاتصالات السلكية واللاسلكية إذ أصبح الهاتف وشبكة الانترنيت سهلة المنال خاصة بعد إدخال نظام (ADSL) حيث نظم ما يقارب 5ملايين مشترك في سنة 2005 و2 مليون مشترك للاتصالات في الجزائر في نفس السنة وكذا دخول المتعامل الثالث نجمة في السوق الجزائرية والذي حقق هو الآخر نتائج جد إيجابية ويبلغ عدد المشتركين في الهاتف النقال 65.8 % أي ما يعادل 35 مليون مشترك وقد شملت التغطية لمشتركي أوراس كوم واتصالات الجزائر وكل ولايات الوطن ومعظم الطرق الوطنية وذلك إلى غاية عام 2005 وهناك جهد من طرف نجمة لبلوغ نفس الأهداف، كما ساهم إنجاز مشروع 500ألف خط من طرف اتصالات الجزائر في سنة 2004 إلى رفع مستوى العرض ومستوى الخدمات.

[182]- كريم قاسم، المرجع السابق، ص04.
[183]- حميد عبد النبي الطائي، المرجع السابق، ص144.

كما أعطى بداية للمنافسة من خلال المكالمات أو الخدمات المجانية المقدمة والرسوم وقد تم رصد 95 رخصة تم اعتمادها لتزويد 4000 فضاء انترنيت بدلاً من 20 وربط 700 ألف متصفح لأوراق الشبكة مقابل 10 آلاف خلال نفس السنة.[184]

فقد جاءت فترة الإصلاحات التي قامت بها الجزائر منذ سنة 1999 وذلك من خلال القرار 03-2000 المؤرخ في 05 أوت 2000 إعلان عن استقلالية البريد والمواصلات .

تتفرع عن اتصالات الجزائر فرع موبيليس باشتراك 10 ملايين عبر التراب الوطني .كذا اتصالات الجزائر للانترنيت جواب .

-اتصالات الجزائر الفضائية المخصصة لتكنولوجيا الساتل والأقمار الصناعية[185]، وكذا من أهدافها إنشاء واستثمار الاتصالات الداخلية مع كل متعاملي شبكة الاتصالات.

إذ جاءت بمخطط تطوير شبكة الاتصالات السلكية 2004-2008وتبلغ عدد الاستثمارات الإجمالية 23976 مليون دج، أي ما يعادل 2.5 مليار دولار أمريكي وذلك لتهيئة جميع فروع إتصالات الجزائر (الانترنيت، تحميل الوظائف، نظم المعلومات).

كذلك المصادقة على إطلاق برنامج تقنية 3G وذلك لم يتم بالرسمية لكن تم إعداده في البرنامج الحكومي وذلك ما سوف يطور بشكل لافت من النشاط السياحي فالدولة تسير وتواكب تدريجياً إلى تطوير الاتصالات وهذا يرجح عاملاً مهماً في تنمية النشاط الاقتصادي ككل والنشاط السياحي بصفة خاصة.

الفـــــرع الثاني : تـــعزيز الشراكـــــة

يتضح هذا من خلال تشجيع الاستثمارات في ميدان القطاع السياحي عن طريق توقيع الشراكات مع المتعاملين في مجال السياحة ويمكن إبراز ذلك في:

أولاً : الشـــــــراكة الوطنية

هي تلك الشراكة بين القطاع الخاص والقطاع العام وسنعمد إلى عرض أهم هذه الشراكات :

---

[184]- كريم قاسم، المرجع السابق،ص04.

[185]- نبذة عن مجمع اتصالات الجزائر ،www.algerie télécom.dz.، تاريخ الاطلاع: 05-06-2013 ، 14:10سا.

أ- في ميدان البحث العلمي

إقامة الشراكة بين وزارة السياحة والجامعة الجزائرية وذلك بدعم كل الدراسات والبحوث التي تصب في مجال تسييح الجزائر خلال الملتقى الدولي حول موضوع السياحة ، رهان التنمية المستدامة ، جامعة البليدة (سعد دحلب).[186]

ب- في ميدان المواصلات

حيث يجب الأخذ بعين الإعتبارالشراكة بين كل من مؤسسات الإتصالات السلكية و اللاسلكية من تطوير الفعالية السياحية مع المتعاملين في خدمة الأنترنت و الهاتف و ذلك لضمان السرعة في التواصل مع السياح و وكالات السياحة العالمية ومواكبة ما لحقته العديد من الدول في هذا المجال و الصين خير دليل، فهذا لا نكاد نجد شراكة في المجال خاصة مع الفنادق و وكالات السياحة و مديريات السياحة المحلية و الجهوي، ممّا يطرأ علينا تدعيم و فتح المجال في خلق شراكات إضافية خاصة لتنمية السياحة.

ثانيا: الشـــراكة الدولية

إن الجزائر وفي ظل النهوض بقطاع السياحة لجأت مؤخرا إلى إبرام إتفاقيات دوليةِ في مجال السياحة و ذلك قصد الإستفادة من تجارب هذه الدول و التعاون معا وموازاة مع التطورات التي عرفتها السياحة العالمية، والعمل في إنعاش الشراكة بين مؤسسات السياحية للبلدين، في هذا المجال الإقتصادي و الثقافي، و سعيا منا التذكير ببعض هذه الإتفاقيات نجد:

- إتفاقية التعاون بين الجزائر و تونس سنة 2004 في مجال الصناعة التقليدية.[187]
- إتفاقية التعاون بين الجزائر و الجمهورية الإسلامية الموريطانية سنة 2006 في مجال السياحة.[188]
- إتفاقية التعاون بين الجزائر و جمهورية البرتغالسنة 2006 في مجال السياحة.[189]

---

[186]- إيجاد شراكة حقيقية بين القطاع العام والقطاع الخاص وكذا المجتمع المدني،تصريح وزير السياحة السيد اسماعيل ميمون في أشغال الملتقى وتثمين دور الجامعة في تنمية هذا القطاع، الثلاثاء 24 أفريل 2010، 20:28 على الرابط www.algerie.360.com

[187]- مرسم رئاسي رقم 04-328،ممضي في 10 أكتوبر2004، يتضمن التصديق على بروتكول التعاون في مجال الصناعة التقليدية بين حكومة الجزائر تونس، الموقع بتونس في 25 يونيو 2003، ج.ر.ج.ج، عدد 65صادرفي 13 أكتوبر 2004، ص15.

[188]- مرسوم رئاسي رقم 06-72،ممضي في 11 فبراير2006، يتضمن التصديق على إتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومة الجزائرو الجمهورية الإسلامية الموريتانية، الموقع بالجزائر في 27 ديسمبر2004، ج.ر.ج.ج، عدد09 صادر في19 فبراير2006، ص17.

المطلب الثاني :الآفـــــاق المـــــــستقبـلية للتــنمية السيـــــاحية

خلال الفترة الماضية قامت الدولة بالعمل على تشخيص معوقات الاستثمار السياحي ومعالجتها لخلق مناخ ملائم للاستثمار السياحي.

بهدف تدارك هذا التأخر المسجل في هذا القطاع وتأهيله وجعله في المستوى الذي يجب أن يكون عليه في ظل ما يتوفر عليه من مؤهلات طبيعية ومادية وتاريخية وتراث مادي وغير مادي وهي مؤهلات مشجعة للتدفق السياحي وركزت في مجملها على قواعد أساسية لتطوير السياحة منها:

-اعتماد مخطط نوعية الخدمات والترقية السياحية.

-تشجيع الاستثمار في المجال السياحي وإنشاء قرى سياحية كما يتم الأخذ بعين الاعتبار عند انجاز أي مشروع تنموي الجوانب المدعمة للسياحة منها النقل والمرافق العامة ومختلف الخدمات التي تشجع الجذب السياحي .[190]

أصبح دور الاستثمار السياحي يتجه إلى تغطية العجز المسجل في مجال الإيواء ، هذا الأخير الذي يبقى بعيداً في تلبية هذا الجانب ولأجل ذلك جاءت الإستراتيجية الوطنية الخاصة بتهيئة القطاع السياحي لآفاق 2013 وفي آفاق SDAT 2025 كما سنذكرها الآن.

الـــــفرع الأول: برنامج التنمية السياحية آفاق 2013

لقد تم في مطلع سنة 2000 صياغة خطة حول تطوير قطاع السياحة لآفاق 2013 في شكل وثيقة سميت" مخطط أعمال التنمية المستدامة للسياحة في الجزائر آفاق 2010"أدخلت على هذا الأخير تعديلات[191] بالنظر للتطورات الراهنة على الصعيد الداخلي والخارجي وإعطاء نفس جديد للسياحة الجزائرية من خلال:

-تحديد الاختيارات المستقبلية من أجل تثمين عقلاني للإمكانات التي تزخر بها البلاد وتفعيلها لتصبح الجزائر الجزائر مقصداً سياحيا .

---

[189]- مرسوم رئاسي رقم 06-291، ممضي في 02 ديسمبر2006، يتضمن التصديق على إتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومة الجزائر والجمهورية الجزائرية ، الموقع لشبونة في 231 مايو2005، ج.ر.ج.ج، عدد54، صادر في03 سبتمبر2006، ص04.

[190]- منصوري الزين، المرجع السابق، ص 04.

[191]- لحسين عبد القادر،استراتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر على ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتنمية السياحية لآفاق 2013 من آليات وبرامج، مجلة اداء المؤسسات الجزائرية، العدد 02-2012،ص176.

- تحديد الأهداف النوعية والكمية المنتظرة في آفاق 2013.

- تحديد التدابير والأدوات المستعملة لتنفيذ البرامج المسطرة بهدف الشروع في إنشاء صناعة سياحية مستقلة .[192]

على هذا الأساس فإن تلبية الطلب السياحي يستلزم تنمية حادة للمنتوجات السياحية التالية :

- السياحة الصحراوية.
- السياحة الشاطئية.
- سياحة الأعمال والمؤتمرات.
- السياحة الحموية والعلاج بمياه البحر .
- السياحة الثقافية.

كما أن أهداف هذه الإستراتيجية والبرنامج التنموي ينقسم إلى نوعين : هدف نوعي وكمي.

أولاً : الأهداف النوعية

تتمثل هذه الأهداف التي تضمنها البرنامج الخاص بالتنمية المستدامة للسياحة في ما يلي :

-تحسين نوعية الخدمات السياحية والإرتقاء بها إلى مستوى المنافسة الدولية .

-تحسين صورة الجزائر السياحية وإحداث تغييرات في التصور الذي يحمله المتعاملون[193] الدوليون تجاه سوق السياحة الجزائرية وتتلخص هذه الأهداف النوعية في :[194]

- المساهمة في التنمية المحلية .

-المحافظة على البيئة والفضاءات المخصصة لتوسيع السياحة البيئية.

-تلبية حاجات الطلب الوطني المتزايد باستمرار قصد تقليص عدد المتوجهين إلى الخارج.

- إعادة بناء الصورة السياحية الجزائرية في الخارج وبإدخال المنتجات في الدائرة التجارية الدولية.

- مشاركة السياحة في حل مشكلة البطالة ورفع المستوى المهني للموارد البشرية التي يشغلها القطاع.

---

[192]- لحسين عبد القادر، المرجع السابق، ص178.

[193]- عامر عيساني، المرجع السابق، ص115.

[194]- Ministère du tourisme et de l'artisanat ,éléments de la stratégie de développement en Algérie-2010,

- تحسين الوظائف الإقتصادية والتجارية والمالية لقطاع السياحة.[195]

ثـــانياً: الأهداف الكمـــــــية

لا شك أن الوصول إلى الأهدافالنوعية والتي ذكرناها سابقاً لا يمكن أن تتحقق دون أن تكون هناك الهياكل القاعدية المناسبة لذا عمدت الدولة الجزائرية من أجل دفع الاستثمار السياحي إلى تحديد الأهداف الكمية التي ينبغي السهر على إنجازها والمتمثلة أساساً في :

أ- زيادة طاقة الإيواء السياحي

فيجب من تسخير الأولوية فيها للاستمرار في إعداد المحيط القادر على تحفيز الإستثمار من خلال التحكم في الإرث السياحي وتهيئته لاستقبال مختلف المستثمرين وهكذا كان ضمن المرحلة الأولى التي امتدت من 2005 إلى 2007.

أما المرحلة الثانية فتمتد من 2007 إلى 2013 والتي ترى الدولة أنها سوف تعرف زيادة في المتوسط السنوي تصل إلى 6000 سرير أي مجموع 30000 سرير وذلك بسبب حل القيود والصعوبات التي كان يتخبط فيها القطاع وبالتالي تكون الطاقة الإجمالية الإضافية المسطرة إلى أن تصل الطاقة الإجمالية للإيواء السياحي إلى حوالي 120000 سرير،[196]التي كان يتخبط فيها القطاع وبالتالي تكون الطاقة الإجمالية الإضافية المسطرة إلى أن تصل الطاقة الإجمالية للإيواء السياحي إلى حوالي 120000 سرير.[197]

ب- زيادة حجم الإستثمار

إن الزيادة في طاقة الإيواء السياحي تتبعها حتماً زيادة في حجم الإستثمار لذا قدرت بسعر ثابت 1.0 مليون دج تكلفة العقار لكل سرير ينجز ليرتفع حجم الإستثمارالخاص إلى 70 مليار دج تتكفل بها الدولة بسبب طابعها المنفعي العام.

[195]- كرمية إبراهيم،الثقافة السياحية عند الشباب في الجزائر- دراسة ميدانية لعينة من شباب بلدية بوزريعة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2005، ص 52.

[196]- ينبغي الملاحظة أن وتيرة الانجاز المتوسطة المقدرة ب 5000 سرير سنويا والممتدة على فترة 10 سنوات تمثل 50% من الوتيرة السنوية المسجلة في كل من تونس والمغرب .

[197]- ينبغي الملاحظة أن وتيرة الانجاز المتوسطة المقدرة ب 5000 سرير سنويا والممتدة على فترة 10 سنوات تمثل 50% من الوتيرة السنوية المسجلة في كل من تونس والمغرب .

ج- خلق مناصب شغل جديدة

إنطلاقاً من تقديرات المنظمة الدولية للسياحة OMT المتعلقة بالشغل والتي تقضي بأن "إنجاز كل سرير يؤدي إلى خلق منصب شغل واحد مباشر ودائم في قطاع السياحة وفي مناصب شغل أخرى غير مباشرة في النشاطات الملحقة " ومنه سوف تظهر مناصب شغل جديدة التي سوف تنشأ ستصل في المرحلة الأولى إلى 1000 منصب شغل في آفاق مباشر.

إضافة إلى خلق 30000 منصب غير مباشر لتصل في المرحلة الثانية إلى 20000 منصب شغل مباشر و70000 منصب شغل غير مباشر أي بمجموع يقدر بـ 100000 منصب في آفاق 2013 .[198]

د- تأطير وتمويل المشاريع السياحية[199]

هنا يتعلق الأمربتكييف طريقة التمويل وفق الخصوصيات التي يتميز بها الإستثمار السياحي وعلى هذا الأساس لابد من :

- إبتكارمنتوجات مالية ذات خصوصية (قروض فندقية مثلاً) وتشجيع إنشاء بنوك متخصصة في تمويل الإستثمار السياحي .
- دعم تمويل المشاريع السياحية وتحفيز الإستثمارات عن طريق تخفيض نسب الفائدة على القروض الموجهة للإستثمارات السياحية.

الفرع الثـــاني :المـخطط التـوجيهي لـترقية السياحة آفاق 2025 (SDAT)

يشكل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT 20025) الإطار الاستراتيجي المرجعي للسياسة السياحية في الجزائر[200]، ويعد هذا المخطط بمثابة الوثيقة التي تعلن الدولة من خلالها لجميع الفاعلين وجميع القطاعات وجميع المناطق عن مشروعها السياحي الضخم لآفاق 2025 وهو أداة تترجم إدارة الدولة في تثمين القدرات الطبيعية ،الثقافية والتاريخية للبلاد ووضعها في خدمة السياحة في الجزائر ولتحقيق القفزة المطلوبة وجعل السياحة أولوية وطنية للدولة ولكون يجب التخطيط إلى ما بعد المحروقات وجعل من قطاع السياحة ، قطاع منتج ومصدر، إن هذا البرنامج يمثل في محتواه الأهداف العامة والمادية كما سنراها.

[198]- الجزيرة نت ، السياحة والأعمال : http//www.aldjazzera .2005/02/060M.
[199]- لحسين عبد القادر، المرجع السابق، ص178.
[200]- انظر ملحق رقم 4.

أولاً : الأهداف العامة

وتتمثل فيما يلي :

- توسيع الآثار المترتبة عن هذه السياسة إلى قطاعات أخرى (مثل الصناعة التقليدية ،النقل،الخدمات،الصناعة،التشغيل).
- تحسين التوازنات الكلية : التشغيل ،النمو،الميزان التجاري والمالي، والاستثمار.
- التوفيق بين الترقية السياحية والبيئة.
- تثمين التراث الثقافي ،التاريخي والشعائري ،كون هذه العناصر تمثل عوامل جذب هامة فإن استراتيجيات السياحة المتواصلة عليها احترام النوع الثقافي وحماية التراث والمساهمة في التنمية المحلية.
- التحسين الدائم لصورة الجزائر، حيث يرمي إلى إحداث تغيرات في التصور الذي يحمله المتعاملون الدوليون اتجاه السوق الجزائرية.[201]

ثـــانياً : الأهـــــداف المـــــــادية

والتي تنقسم إلى مرحلتين:

أ-الأهداف المادية لمرحلة 2008-2015

يمكن تلخيص الأهداف المادية 2008-2015 في الجدول التالي :

جدول رقم17:خـطة الأعمال الســـــياحية لآفـــــــاق 2015[202]

السـنة	2007	2015
عدد السواح	1.7 مليون	2.5 مليون
عدد الأسرّة	84.869 يعاد تأهيلها	75000 سرير فخم
المساهمة في الناتج المحلي		%3

[201]- عامر عيساني، المرجع السابق،ص 128.
[202]- وزارة الإقليم والبيئة والسياحة الجزائرية، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، برنامج الأعمال ذات الأولوية ، 2008، ص18.

الخام ايرادات (مليون دولار)		1500 إلى 2000
مناصب الشغل مباشرة وغيرمباشرة	200000	400.000
تكوين مقاعد بيداغوجية .	51200	91600

المصدر: من إعداد الطالبين نقلا من صدرها

في هذا الجدول نلاحظ أن مستوى التطور الخاص بعدد السواح المتوقع نهاية الفترة في حدود 1.47 ضعف ما هو محقق سنة 2007 أما عدد الأسرّة فإن مستوى التطور المستهدف حدد بـ 1.8.

كما أن من حيث الحصيلة المالية لهذا المخطط حيث يقدر الإستثمار العمومي والخاص الضروري بين 2008-2015 بـ : 2.5 مليار دولار أمريكي .

يمكن تقدير الإستثمار الإجمالي العمومي والخاص المادي وغير المادي (الهياكل الطبيعية الإتصال)بـ: 60000 دولار لكل سرير يوضح كل الترتيبات ، 55000 دولار في استثمارات مادية و5000 دولار في استثمارات مادية و5000 دولار في استثمارات غير مادية.

ذلك من أجل توفير 40000 سرير التي يعتزم وضعها في الأقطاب السياحية للامتياز ، يتوقع أن يزيد المبلغ المخصص لهذا الاستثمار عن 2.5 مليار على مدى 7 سنوات إلى غاية 2015 أي 350 مليون دولار سنوياً.[203]

الأقطاب السياحية للامتياز

القطب السياحي هو تركيبة من العرض السياحي للامتياز في رقعة سياحية جغرافية معينة مزودة بتجهيزات الإقامة، التسلية ،الأنشطة السياحية ، والدورات السياحية ، بالتعاون مع مشاريع التنمية المحلية و الأجنبية، ويستجيب لطلب السوق ويتمتع بالاستقلالية ومتعدد الأقطاب بدمج المنطق الإجتماعي ، الثقافي ، الإقليمي ، التجاري مع الأخذ بعين الإعتبار توقعات طلبات السوق وقد حدد المخطط التوجيهي لتهيئة السياحة في هذا الإطار ، سبعة أقطاب سياحية للامتياز[204].

[203]- عامر عيساني، المرجع السابق،ص129.
[204]- انظر الملحقين رقم 4 و 5 في آخر ملاحق من هذه المذكرة.

تهدف هذه الأهداف النوعية السياحية التي يمكن تبريرها بمخططات تنموية، التي تدعم الأنشطة السياحية التي يقوم بها المرقون والمطورون والعمل على جذب المستثمرين المحليين والدوليين والمساهمة في ترقية القطاع ونوجز هذه المخططات في الآتي:[205]

أ- مخطط وجهة الجزائر

تعاني الجزائر اليوم فيما يتعلق بصورتها من بعض الذهنيات السلبية وأيضاً غياب الصورة والاستثمار السياحي ، لذا عليها اختبار أوراقها القوية بغية تقوية صورتها، حتى تتمكن من تثبيتها كوجهة سياحية كاملة ، وتبقى ترقية صورة الجزائر مسألة أساسية لتصبح وجهة سياحية كاملة وتنافسية، تكون أبرز ملامحها الأصالة الابتكار والشرعية، وعليه يجب تعزيز جاذبية وجهة الجزائر بالتموقع بالصورة على مستوى الأسواق المطلوب المحافظة عليها والفئات السكانية المستهدفة ففي مرحلة الأولى يجب منح الأولوية للأسواق الواعدة المطلوب المحافظة عليها مع حصر الفروع والمنتوج الواجب تطويره [206]، كما يتعين تحديد الأهداف لهذه الأسواق.

ب – الأقطاب السياحية للامتياز

وهي كل من :[207]

القطب السياحي للامتياز شمال شرق ويشمل الولايات (عنابة ، الطارف،سكيكدة،قالمة،تبسة،سوق أهراس).

القطب السياحي للامتياز شمال وسط :
(الجزائر،تيبازة،بومرداس،البليدة،الشلف،البويرة،بجاية،تيزيوزو).

القطب السياحي للامتياز شمال غرب (مستغانم، وهران،عينتيموشنت،تلمسان،معسكر،سيدي بلعباس،غلزان،).

- ✓ القطب السياحي للامتياز جنوب شرق (الواحات،غرداية،بسكرة،الوادي،المنيعة)
- ✓ القطب السياحي للامتياز جنوب غرب (القرارة،طرق القطور ،أدرار ، تيميمون، بشار)
- ✓ القطب السياحي للامتياز الجنوب الكبير (طاسيلي، اليزي، جانت).
- ✓ القطب السياحي للامتياز الجنوب الكبير (أدرار، تمنراست)

[205]- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة، المخطط الاستراتيجي، الحركيات الخماسية وبرامج الأعمال السياحية ذات الأولوية جانفي 2008،ص04.
[206]- لحسين عبد القادر، المرجع السابق، ص182.
[207]- عامر عيساني، المرجع السابق، ص131.

ج- مخطط النوعية السياحية

لقد أصبحت النوعية السياحية اليوم مطلباً ضرورياً في الدول السياحية الكبيرة ، إنها الفلسفة التي جعلت مخطط السياحة يرمي إلى تطوير نوعية العرض السياحي الوطني ، فمخطط النوعي للسياحة يتمثل في:

- ✓ تحسين النوعية وتطوير العرض السياحي.
- ✓ منح رؤية جديدة للمحترفين.
- ✓ حث المتعاملين في السياحة على العمل بإجراءات النوعية.
- ✓ نشر صورة الجزائر وترقيتها كوجهة نوعية.

قصد الاستجابة للهدف المادي والنقدي في مخطط الأعمال 2025،أصبح تكوين العنصر البشري أمراً ضرورياً وعلى هذا الأساس حدد المخطط ثلاثة أهداف استراتيجية للتكوين ، قصد تحفيز الجزائر سياحياً لآفاق 2025.

- ضمان الميزة التنافسية للبرامج البيداغوجية وتأهيل المؤطرينالبيداغوجيين بمدارس السياحة.
- إعداد مقاييس الإمتياز للتربية والتكوين السياحي.
- الإبتكار واستعمال تكنولوجيات الإعلام والإتصال في مخطط النوعية السياحية.

د- مخطط الشراكة العمومية والخاصة

لا يمكن تصور تنمية دائمة للسياحة دون تعاون فعال بين القطاع العمومي والخاص،ويمكن الحديث عن الشراكة العمومية –الخاصة عندما يتحرك العموميون والخواص سوية للاستجابة لطلب الجماعي للمنتجات السياحية .

فإذا كانت أصوله تمارس دوراً ضرورياً في المجال السياحي خاصة في تهيئة الإقليم وجمال المناظر العامة، ووضع المنشآت القاعدية ،كالمطارات والطرق في خدمة السياحة ،كما أنها تسهر على النظام العام وحفظ الأمن وتدبر المتاحف والصروح التاريخية فإن القطاع الخاص يضمن أساسيات الاستثمار والاستغلال السياحي ، يثمن ويسوق الأملاك والخدمات التي تضعها الدولة تحت تصرفه.

كما يسعى مخطط الشراكة العمومية[208]الخاصة إلى خلق روابط بين مختلف الفاعلين في العملية السياحية سواء كانوا عموميين أو خواص وذلك من أجل مواجهة المنافسة الأجنبية وتحقيق منتوج سياحي نوعي وجعل الواجهة الجزائرية أكثر جاذبية وتنافسية ،لبلوغ مستوى نضج سياحي يرقى بالجزائر إلى مصاف البلدان السياحية الأكثر تفضيلاً :ألمانيا، الصين ، فرنسا...

هـ - مخطط تمويل السياحة

أخذ بعين الإعتبار خصوصية قطاع السياحة لكونها ثقيلة تتطلب استثمارات ضخمة من جهة ، وكونها ذات عوائد بطيئة من جهة أخرى ، فإن المخطط التوجيهي لتهيئة السياحة جاء لمعالجة هذه المعادلة الصعبة ،من خلال دعم الشريك المرقي أو المطور.

أما عن محتوى مخطط تمويل السياحة فالأمر يتعلق بـــ:

- مرافقة المستثمرين المرقيين وأصحاب المشاريع بالمساعدة في اتخاذ القرار ، في تقدير المخاطر وفي تمويل عتاد الاستغلال.
- تخفيف إجراءات منح القروض البنكية.
- التمديد في القرض.
- الدعم ومرافقة المؤسسات المعدة لاحتياجات المؤسسة السياحية وأصحاب المشاريع من خلال : نظام مرافقة مالي ، مساعدة التكوين ، تشجيع شامل للنوعية ، إنشاء أداة جديدة لتمويل الاستثمارات السياحية مثل : إنشاء بنك الاستثمار السياحي.[209]

[208]- الشراكة العمومية –الخاصة، تكاد لا ترى في القطاع السياحي في الجزائر ،وهذا عكس البلدان التي تشهد تطوراً في هذا المجال (رأي شخصي).
[209]- لحسين عبد القادر، المرجع السابق، ص 183

خـــاتمـة

خـاتمــة

في ختام بحثنا، يجدر بنا القول أن السياحة لها دور كبير في زيادة النمو الاقتصادي نظرا لما تقدمه من مردودية سريعة و إمكانيتها في امتصاص اليد العاملة، و بالتالي يساهم في تقليص البطالة، إذا لا يمكن للجزائر أن تهمل هذا القطاع خاصة و أنه أصبح تنويع الاقتصاد و الموارد على الصعيد المحلي ضرورة لابد منها.

إن قطاع السياحة في الجزائر تطور و لو نسبيا حيث ارتقى إلى أن أصبح قطاعا استراتيجيا يستحق الدفع لاسيما في ظل محدودية عطاء المحروقات ذي الآفاق المغلقة، مما يستدعي إعادة ترتيب موارد الدولة و بشكل خاص القطاع السياحي بكل مواصفاته، وذلك وفق إدراجه في قالب قانوني بناء بخلق قواعد قادرة على دفع نشاط السياحة باللحاق و مواكبة المنافسة الكبيرة على المستوى الدولي و استثمار هذه الفرصة في ظل ما يشهده العالم الآن من بروز ظاهرتين أساسيتين و هما الأزمة الاقتصادية التي تعانيها منطقة الأورو، و ثانيها تردي الوضع الأمني في الدول العربية (الربيع العربي)، و هاتين الظاهرتين نرى أنها قد غيرت خريطة العالم الاقتصادية العالمية بطريقة تجعل من الاستقرار معطى يأخذه السياسيون من صناع القرار على أنه معطى ثابت تبنى عليه القرارات و التوجهات العامة للدول.

و النتائج المتوصل إليها في هذا البحث، يمكن أن تندرج في خانة الملاحظات، والسبب هو عدم وضوح السياسات القطاعية للسياحة في الجزائر مما يجعل إصدار أحكام أو نتائج أمر مبالغ فيه و يمكن تبيان هذه النتائج على النحو التالي:

- ✓ في الفترة ما بعد الاستقلال مباشرة صنفت السياحة في الجزائر من الأقطاب الاقتصادية الرئيسية، حيث كان يدر أرباحا ضخمة على الخزينة العمومية للدولة كون الظروف المتوفرة آنذاك من وضعية أمنية مستقرة، الوضع المالي، وأسعار مدروسة، إلا أن أصحاب القرار و الساسة المسيرين لمقاليد الحكم في هذه الفترة لم يأخذوا هذا بعين الاعتبار، فأخفقوا في ترتيب هذا القطاع الحيوي بالطريقة الصحيحة التي تنمي من مساهمته.
- ✓ عدم الاستقرار الذي عرفه القطاع لم يسمح بوضع الإطار العام لممارسة المهنة السياحية في الجزائر حيث تعددت الوصاية و انتقال هذا النشاط من قطاع إلى آخر (وزارة الثقافة، وزارة الصناعات الخفيفة و المتوسطة، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة....الخ)، أدى إلى إضعاف عزيمة العنصر الأساسي في عملية تنمية النشاط محل الدراسة و هم القائمين على القطاع لعدم إقناعهم بالرغبة الجادة للدولة في تطوير السياحة.

- ✓ إعادة الهيكلة التي عرفها القطاع السياحي بالجزائر بالاستعانة على العمليتين الرئيسيتين: الخوصصة و الاستثمار الذي بدوره يمكن تقسيمه إلى مرحلتين:

- مرحلة التسعينات حيث احتكرت الدولة هذا النشاط و ذلك لأسباب تعود إلى رغبة الساسة من إقصاء المستثمر الخاص و الأجنبي على وجه التحديد تحسبا لعمليات الجوسسة خاصة في ظل تدني الأوضاع الأمنية و انعكاسها على نظام الحكم مما نتج عنه من فوضى سياسية عارمة، بالإضافة إلى اعتماد الدولة قطاع النفط بشكل مطلق إيمانا منها بكونه والوسيلة الوحيدة المتوفرة لديها لدفع العجز عن ميزان مدفوعاتها .
- ما بعد فترة التسعينات الدولة الجزائرية فتحت المجال على الخواص لاستقطاب المستثمرين الخواص و إعادة بعث الأمان كخطة منها لجلب الاستثمار الأجنبي من جهة، وقصد مشاركتهم (الخواص) في إعانة الدولة بعد تراجع عائدات البترول و بدء احتياطي الصرف في الانهيار من جهة أخرى، إلا أن صعوبة إقناع المستثمر سواء الوطني أو الأجنبي خفضت من نسبة النجاح لهذا التغيير رغم المنظومة القانونية التي سنتها الدولة لتشجيع الاستثمار.

- ✓ إن استحداث هيكلة جديدة لقطاع السياحة في الجزائر خضع لمعايير كلاسيكية لم تأت بعناصر تتماشى مع معطيات السياحة العالمية القائمة على المنافسة ذات البعدين:

بعد إيجابي فهو تشجيع النشاط السياحي المحلي و السلبي هو القضاء عليه و نفي مصداقيته فالمتعامل مع الشركات السياحية العالمية بمختلف أنواعها (فنادق، وكالات، وسائل نقل)، يجب من وضع قواعد قانونية يضمن مردودية (règles juridiques productive)العنصر المحلي بشكل فعال و مستدام.

إن قضية الاستثماري بالنسبة للدفع بوتيرة لتنمية السياحة أمر جوهري حيث أنه لا تقدم دون دراسة جدية لهذه السياسة و الشيء الأساسي الذي لا جدال فيه هو إرفاق عملية الاستثمار إلى مجموعة من الدراسات الدقيقة في قالب سياحي بحت و ذلك المتمثل في:

- ضرورة تخفيض سعر الفائدة على القروض الاستثمارية، و اقتراح إنشاء مؤسسات مخصصة لتمويل هذه القروض مع تسهيل إجراءات التعامل معها، ففي الدول المتقدمة سياحيا كمصر توجد بنوك متخصصة موجهة أساسا لتمويل المشاريع السياحية التابعة للقطاع الخاص.
- أما فيما يخص الرسوم الجمركية و الضرائب، فمن الأفضل إعفاء السائح من التخليص على السلع الخفيفة مثل الهدايا، و التذكارات كما نرى ضرورة تسهيل جمركة صادرات

المتعاملين السياحيين الوطنيين مع إلغاء الصرف الإجباري على السائح الأجنبي و المقدر بـ 20 دولار.

فيما يخص التجهيزات المتعلق بالمنشآت السياحية فيجب توسيعها و إلحاقها بما يتطابق مع المستويات العالمية على غرار المجالات التالية:

- في مجال النقل سواء الجوي أو البحري من الضروري تجهيز الهياكل الموجودة من مطارات و موانئ، و خلق خطوط جوية مباشرة مع أهم الأسواق السياحية في العالم مع تشجيع نظام كراء الطائرات (charterisation) لصالح الوكالات السياحية مع إعطاء أولوية لعملية الإعلام على مستوى هذه المؤسسات باستعمال مكاتب فرعية لأهم الشركات المتعاملة مع المطارات أو الموانئ الجزائرية.
- المحافضة على الإرث السياحي بتعزيز صلاحيات المراقبة و المتابعة من طرف أجهزة القطاع لاتخاذ الإجراءات الصارمة في حالة وجود تهاون يمس بصورة و مصداقية القطاع.

فمن أجل تجسيد هذا المبتغى يجب منح مكانة أكبر للسياحة في إطار السياسة التنموية الراهنة، كما يجب على ساسة الدولة أن تركز على مخطط رئيسي للتنمية على المدى الطويل و السهر على توافقه مع القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية، و ذلك بتحديد الأولويات في مناطق التوسع السياحي و في أشكال التي يجب ترقيتها و كذا في نوع الزبائن المستهدفين وطنيين كانوا أو أجانب.

كما أنه يجب على الحكومة الجزائرية إعادة النظر في التشريعات و القوانين الاستثمارية و ذلك بحسب رأينا ، إنطلاقا من دراسة اقتصادية فخلال استقراء الأطر القانونية لقانون الإستثمار الجزائري وجدت بأن الدولة الجزائري كثيرا ما تعدل هذا القانون، و هذا ما يدل ارتباطه (قانون الإستثمار) بالظروف السياسية و الاقتصادية، وليس من خلال دراسة اقتصادية بعيدة المدى، فإصدار المرسوم التشريعي 12/93 كان نتيجة الإذعان لشروط صندوق النقد الدولي (FMI)، أي أن إصدار هذا القانون كان أمرا ملزما على الجزائر، أما الأمر رقم 03/01 فكان نتيجة اقتناع الدولة بأن الاستثمار هو الحل الوحيد لدفع عجلة التنمية، و إنعاش الاقتصاد الوطني و التقليل أو إنقاص مديونيتها، من هنا بإمكاننا اعتبار إصدار هذا القانون نتيجة عوامل اقتصادية بحتة بفعل توسع نطاق العولمة الاقتصادية و اتجاه غالبية الدول النامية و منها الجزائر نحو الاستثمار.

كما يمكن القول أن الاستثمار وحده لا يمكن أن يطور قطاع إقتصادي مهما كان، إذا لم يحاط بدراسة سابقة من المشرع بالدرجة الأولى والخبراء الاقتصاديين من درجة ثانية، و ذلك على كل الأنشطة

الاقتصادية بصفة عامة و على النشاط السياحي بصفة خاصة، و يجب من التدقيق لأجل تحقيق مردودية مستدامة في كل المشاريع الاستثمارية السياحية، و ليس استثمار جزء فقط من المنشآت السياحية و إهمال المنشآت الأخرى، كتشجيع الاستثمار في الهياكل و الحظائر الفندقية على غرار، تحسين الخدمات، النقل، الحرف، و الصناعات التقليدية، و أنشطة التسويق، و مختلف وكالات السياحة و السفر المحلية و الأجنبية في الداخل أو الخارج.

فرغم المشاكل التي تحول دون التطور في قطاع السياحة في الجزائر، ومختلف الصعوبات و العراقيل التي تقف في وجه المستثمرين و السياحة ككل، إلا انه على الدولة السعي قدما في تحقيق كل المخططات التنموية لترقية السياحة ، و كذا ما سطرته من آفاق، فلا بد من التوجه إلى التطبيق الفعلي لهذه البرامج الهادفة و استخلاص الدروس من الدول التي تعرف تقدما في السوق السياحية العالمية.

فالاستثمار أداة إنتاج و المقومات و الإمكانات السياحية التي تزخر بها الجزائر هي مادة خام، وينقص من يشغل هذه الآلة بأحسن وجه، و التي تعتبر الكفاءة و المهارة وحسن التسيير، فالسياحة يجب أن تعود إلى أهلها لتعرف الرواج و البروز فالجزائر ليست بعيدة من المغرب و تونس بكل المقاييس، فالمشاكل معروفة و الحلول موجودة فلا وجود لشيء آخر سوى اليد في اليد و العمل جنبا لجنب، من أجل جزائر سياحية .

الملاحـــق

ملحق رقم 01: صور تبرزمختلف منتوجات الصناعات التقليدية في الجزائر

الحلي الترقي	**صناعة الفخار**
الحلي الشاوي	**الحلي القبائلي**
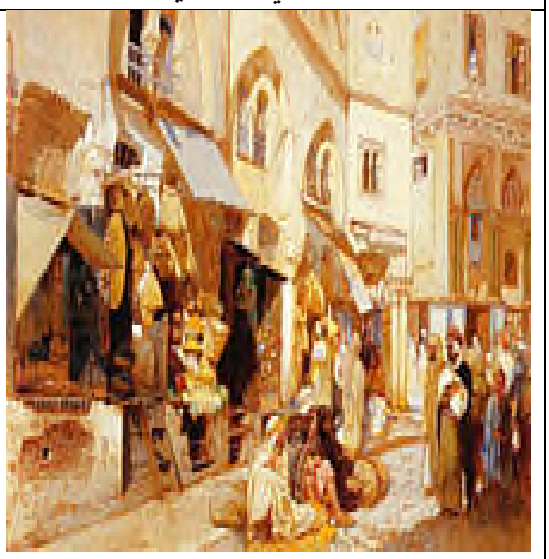	
اللباس التقليدي الجزائري الأصيل	**زربية قبائلية**

المصدر: من إعداد الطالبين

ملحق رقم 02:

الحظائر الإيكولوجية و السياحية * القطب السياحي * شمال وسط

حديقة دنيا الجزائر

المستثمر: المجموعة الإماراتية ELLC

المجموع: 1000 سرير

صور تظهر ضعف المنتوج السياحي الجزائري

ملحق رقم 03

منتوج سياحي غال مقابل خدمة ضعيفة	غياب الصيانة و النظافة في المنتجات السياحية في حمام معدني

ملحق رقم 04

شاطئ سياحي بدون رعاية من السلطة المختصة

المصدر: من إعداد طلبة البحث

ملحق رقم 05 :

القرى السياحية للإمتياز (VTE) القطب السياحي شمال وسط

جيل جديد من الفنادق

مشروع: القرية السياحية أقريون، بجاية

المستثمر: مجموعة cevital

المجموع : 1282 سرير

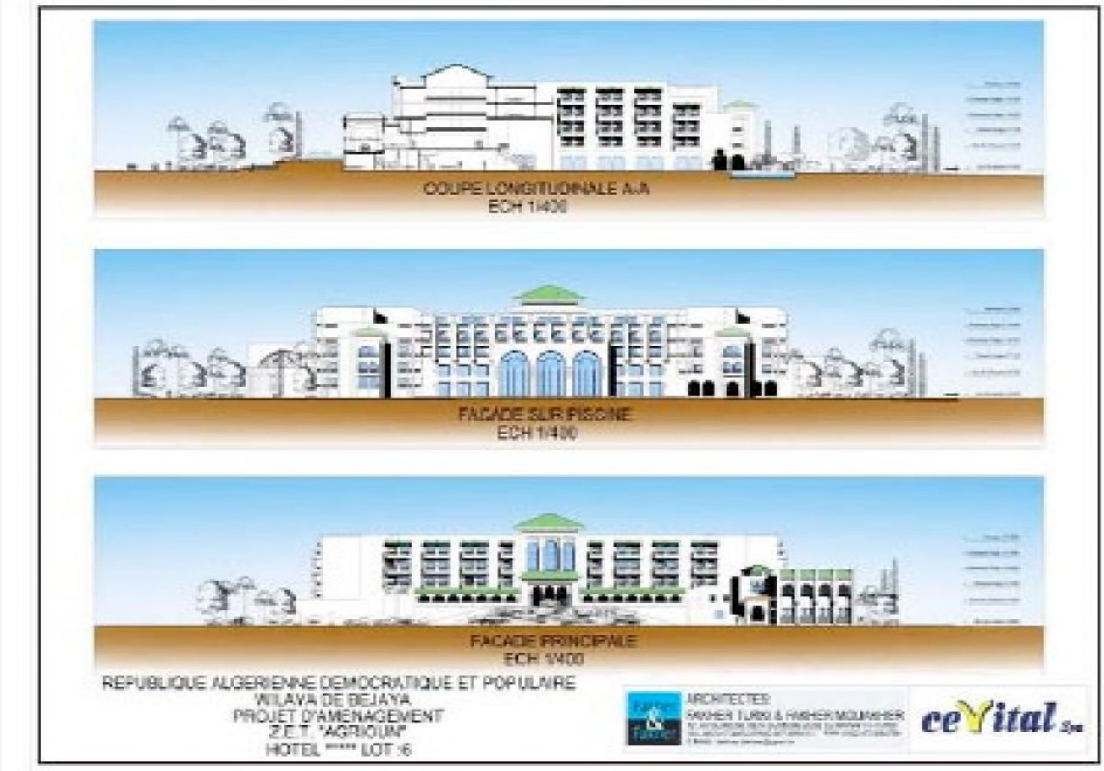

ملحق رقم 06

القرى السياحية للإمتياز (VTE) القطب السياحي شمال وسط

جيل جديد من الفنادق

مشروع: القرية السياحية الصغيرات بومرداس

المستثمر: المجموعة الكويتية للإستثمار (الكويت) + الشركة الإماراتية للستثمار الدولي" ELLC"

المجموع: 2697 سرير

الملاحق

ملحق رقم 07:

توزيع بعض محطات المياه المعدنية حسب الولايات
و خصائصها العلاجية

المحطة	الولاية	درجة حرارة المياه	المعادن الأساسية	الفوائد العلاجية
حمام شقير	تلمسان	30	كلور الصوديوم	أمراضالمفاصل والأوعية وأمراض النساء
عين فرانين	وهران	30	بيكربونات	أمراض المفاصل و الجلد
عين وركة	النعامة	47	كلور الصوديوم	أمراض المفاصل و الأوعية. أمراض الجلد و الأعصاب، التنفس وأمراض النساء
حمام كسانة	بويرة	60	كلور الصوديوم	الأمراض العصبية و التنفسية و الجلدية
حمام شارف	جلفة	42	كلور الصوديوم	الامراض العصبية والتنفسية والجلدية و التناسلية
حمام بوزيان	قسنطينة	42	بيكربونات	أمراض الجهازالعصبي و البولي
حمام زايد	سوق أهراس	49	بيكربونات	أمراض الجهاز العصبي و أمراض الأنف و الحنجرة

المصدر: المؤسسة الوطنية للدراسات السياحية

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

أ- الكتب

1- أحمد منحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح بن عكنون، الجزائر، 2000.

2- بركات كامل المهيرات، الأمن السياحي و التشريعات السياحية، دار الفكر، الأردن، 2009.

3- حسين كفيف، رؤية عصرية للتنمية السياحية في الدول النامية، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1991، ص15.

4- حميد عبد النبي الطائي، مدخل غلى السياحة و السفر و الطيران، ط1، الوراق للنشر و التزيع، عمان، 2003.

5- ـــــــــــــــــــ، التسويق السياحي، الوراق للنشر و التوزيع، عمان، 2004.

6- روبرت ماكنتوش، بانوراما الحياة السياحية، ترجمة عطية محمد شحاتة، دار الثقافة، مصر، 2002

7-عزوز تيداني، إنشاء المخطط الرباعي، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1971.

8- عبد العزيز فهمي، أساليب تقييم الاستثمارات، الدار الجامعية، لبنان، 1985.

9-عليوش قربوع كمال قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

10-عثمان محمد غنيم ، بينيتا سعد، التخطيط السياحي، دارصفاء للنشر و التوزيع، مصر، 2003.

11- علي بن أحمد الأحمد، السياحة و معالم الدعوة إلى الله في المواقع السياحية، دراسة شرعية أصلية، ، مكتبة الرشد السعودية، 2006.

12- فؤاد عبد المنعم البكري، التنمية السياحية، دار النشر عالم الكتب،د.ب.ن، 2004.

13- قحطان سيوفي، اقتصاديات المالية العامة، دار طرابلس للدراسات و النشر و التوزيع، ليبيبا، 1999.

14- سامي جمال الدين، أحكام التشريعات السياحية و الفندقية، (التنظيم القانوني لمرفق السياحة و المنشآت الفندقية و الشركات السياحية و الإرشاد السياحي)، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2009.

15- كمال درويش، محمد الحامي، رؤية عصرية للترويج و أوقات الفراغ، مركز الكتاب للنشر، مصر،1997.

16- محمد البشير شنتي، التغييرات الاقتصادية و الاجتماعية في المغرب أثناء الاحتلال الروماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

17- محمد موسى الحريري، جغرافية السياحة، دط، د.د.ن، مصر، 1991.

18- مثنى طه الحوري، إسماعيل محمد علي الدبّاغ، مبادئ السفر والسياحة، ط1، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، عمان، 2001.

19- مثنى طه الحوري، الإرشاد السياحي، الوراق للنشر و التوزيع، عمان، 2002.

20- محيي محمد مسعد، الإطار القانوني للنشاط السياحي و الفندقي، المكتب العربي الحديث، مصر، ب.س.ن.

21- نبيل الروبي، اقتصاديات السياحة، مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية، مصر، 1985.

22- يسرى دعبس، السلوك الإستهلاكي للسائح، البيطاش، مصر، 2002.

23- ـــــــــــــــ، صناعة السياحة بين النظرية و التطبيق، الملتقى المصري للإبداع و التنمية، مصر، 2003.

I - الرسائل و المذكرات الجامعية

أ - الرسائل الجامعية

1)عيساني عامر، الأهمية الاقتصادية لتنمية السياحة المستدامة- حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، شعبة تسيير المؤسسات، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2010.

2) كواش خالد، أهمية السياحة في ظل التحولات الإقتصادية - حالة الجزائر- ،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ، فرع التخطيط ، جامعة الجزائر، 2004.

3) منصوري الزين ،آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتحويل التنمية الاقتصادية ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر، 2006.

ب - المذكرات الجامعية

1) برنجي أيمن، الخدمات السياحية و أثرها على سلوك المستهلك- حالة مجموعة من الفنادق الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، كلية علوم التسيير و العلوم التجارية، فرع الإدارة التسويقية، جامعة بومرداس، 2008-2009.

2) بن عميروش ريمة، آليات تشجيع الإستثمار في الجزائرفي ظل الإصلاحات الإقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون، فرع القانون العام، تخصص القانون العام للأعمال، جامعة محمد الصديق بن يحي- جيجل،2012.

3) تيفرسي الهواري، آفاق التنمية الاقتصادية من خلال قطاعي الفلاحة و السياحة- دراسة حالة إليزي، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2000-2001.

4) حبشاوي ليلى، الاستثمار في السياحة كنشاط مقنن، دراسة وكالات السياحة و الأسفار، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، فرع قانون الأعمال، جامعة الجزائر، 2010-2011.

5) درويش ريان، الاستثمارات السياحية في الأردن، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص (علم الاقتصاد)، جامعة الجزائر، 1997.

6) زياني غوثي بومدين، مكانة السياحة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية الجديدة- حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية، فرع النقود و المالية، جامعة الجزائر، 1999-2000.

7) سعاد صديقي، دور البنوك في تمويل المشاريع السياحية – دراسة حالة بنك الجزائر، وكالة جيجل، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية، فرع بنوك و تأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006.

8)علي موفق، أهمية القطاع السياحي في الإقتصاد الوطني، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001-2002.

9)عبد الجبار جبار، السياسات السياحية في الجزائر- دراسة تحليلية (2000-2025)، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص رسم السياسات العامة، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر، 2009.

10) قويدر لويزة، السياحة من منظور إقتصادي و سبل ترقيتها في الجزائر، رسالة ماجيستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.

11) كرمية ابراهيم، العلاقات العامة في المؤسسة الجزائرية- دراسة حالة وزارة السياحة -، رسالة ماجيستير في علوم الاتصال، تخصص مؤسسات إقتصادية و تكنولوجيا الاتصال، جامعة يوسف بن خدة – الجزائر، 2005.

12) معيفي لعزيز، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كآلية جديدة لتفعيل الإستثماراتفي الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجيستيرفي الحقوق، فرع قانون الإصلاحات الإقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، 2005-2006.

13) يحياوي هادية، السياحة و التنمية بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستيرفي العلوم السياسية، فرع التنظيمات السياسية و الإدارية، جامعة باتنة، 2003.

ج – المقـالات

1) أحمد شرف الدين،« المعوقات القانونية للإستثمارات- تشخيص الحالة المصرية »، ندوة حول التنسيق الضريبي للتنمية الإستثمارات العربية (مجموعة أعمال الأمانة العربية لجامعة الدول العربية)، القاهرة، مصر، 1995، م.ق.غ.م.

2) أحمد قايد نور الدين ،« النهوض بالسياحة في الجزائر » ،جامعة محمد خيضر ، بسكرة،2000، ص.ص1- 6.

3) تلايجية نورة،« سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية، إشارة إلى حالة الجزائر»، جامعة سكيكدة ،2004، م.ق.غ.م.

4) قاشي يوسف ،عبيدات عبد الكريم ،« قراءة في واقع القطاع السياحي الجزائري ومتطلبات ترقيته» ، جامعة البويرة ،الجزائر،2010،

5) كريم قاسم، «واقع السوق السياحية الجزائرية خلال فترة (2003-2008) وسبل ترقيتها »، جامعة بومرداس ، الجزائر 2010، م.ق.غ.م.

د – المـجـلات

1) كربالي بغداد، « نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر»، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثامن، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، سبتمبر 2005.

2) كواش خالد، « مقومات و مؤشرات السياحة في الجزائر» ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، 2010.

3) لحسين عبد القادر، « استراتيجية تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائرعلى ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتنمية السياحية لآفاق 2013 من آليات و برامج »، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 02، الجزائر، 2012.

4) منير يونس، « ثمار الإصلاحات بالنهوض الاقتصادي »، مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد خاص، أفريل 2002.

ب- الجرائد

1) الحكومة توافق على إنشاء بنك للاستثمار، جريدة الخبر، العدد 7110، صادرة يوم الخميس 20 جوان 2013.

2) اقتصاد هش ومنغلق حسب منتدى الاقتصاد العالمي، جريدة الخبر، العدد 7050 ، صادرة يوم 20 أفريل 2013.

3) وزارة الصناعة تعتمد إجراءات لتطهير مناخ الاستثمار، جريدة الخبر، العدد 7108، صادرة يوم الثلاثاء 18 جوان 2013.

III- الملتقيات العلمية

1) صلاح فلاحي، النهوض بالسياحة في الجزائر كأحد شروط اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، الملتقى الدولي الأول، الاقتصاد الجزائري في الألفية الثانية، جامعة البليدة،الجزائر،20-21 ماي2002.

2) عيسى مرزاقة، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر- دراسة أداء وفعالية مؤسسات القطاع السياحي في الجزائر، « أعمال الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة »، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 09- 10 مارس 2010.

3) محمد العطا عمر، صناعة السياحة و أهميتها الإقتصادية، الندوة العلمية "أثر الأعمال الإرهابية على السياحة"، سوريا، 2010، ص.ص1- 34.

V - النصوص القانونية

أ- الدستور

1) المرسوم الرئاسي رقم 483/96، مؤرخ في 07 دسيمبر 1996، يتضمن دستور الجزائر لسنة 1996، ج.ر.ج.ج عدد 76، صادر في 08 دسيمبر 1996، معدل و متمم بالقانون رقم 03/02، مؤرخ في 10 أفريل 2002، ج.ر.ج.ج عدد 25، صادر في 14 أفريل 2002 و معدل و متمم بالقانون رقم 19/08، مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج.ر.ج.ج عدد 63، صادر في 16 نوفمبر 2008.

ب- الإتفاقيات الدولية

1) إتفاقية التعاون في مجال الصناعة التقليدية بين حكومة الجزائر و تونس، صُدقت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-328،ممضي في 10 أكتوبر2004 الموقع بتونس في 25 يونيو 2003، ج.ر.ج.ج، عدد 65، مؤرخة في 13 أكتوبر 2004.

2) إتفاقية التعاون في مجال السياحة بين حكومة الجزائرو الجمهورية الإسلامية الموريتانية، صُدقت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-72،ممضي في 11 فبراير2006 الموقع بالجزائر في 27 ديسمبر2004، ج.ر.ج.ج، عدد09، مؤرخة في19 فبراير2006.

3) إتفاقية التعاون في مجال السياحة بين حكومة البرتغال والجمهورية الجزائرية ، صُدقت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-291، ممضي في 02 ديسمبر2006 الموقع بلشبونة في 231 مايو2005، ج.ر.ج.ج، عدد54، مؤرخة في03 سبتمبر2006.

ج - النصوص التشريعية

1) قانون رقم 277/63، مؤرخ في 26 جويلية 1963، يتضمن قانون الاستثمارات، ج.ر.ج.ج عدد 53 صادر في 02 أوت 1963. (ملغى)

2) أمر رقم 284/66، مؤرخ في 15 سبتمبر 1965، يتضمن قانون الاستثمارات، ج.ر.ج.ج عدد 80 لسنة 1966(ملغى).

3) أمر رقم 11/82، مؤرخ في 21 أوت 1982، يتعلق بالاستثمار الخاص الوطني، ج.ر.ج.ج عدد 34، صادر في 24 أوت 1982 (ملغى).

4) قانون رقم 22/90، مؤرخ في 14 افريل 1990، يتعلق بالنقد و القرض، ج.ر.ج.ج عدد 16 صادر في 18 افريل 1990 (ملغى).

5) مرسوم تشريعي رقم 10/93، مؤرخ في 23 ماي 1993، يتعلق ببورصة القيم المنقولة، ج.ر.ج.ج عدد 34 صادر في 23 ماي 1993، معدل و متمم بالأمر رقم 04/03، مؤرخ في 17 فيفري 2003، ج.رج.ج عدد 11 صادر في 19 فيفري 2003.

6) مرسوم تشريعي رقم 12/93، مؤرخ في 05 أفريل 1993، يتعلق بترقية الاستثمار، ج.ر.ج.ج عدد 64 صادر في 10 أكتوبر 1993 (ملغى).

7) أمر رقم 22/95، مؤرخ في 26 أوت 1995، يتعلق بخصصة المؤسسات العمومية، ج.ر.ج.ج عدد 48 صادر في 03 سبتمبر 1995 (ملغى).

8) أمر رقم 22/97، مؤرخ في 19 مارس 1997، يتضمن تعديل الأمر رقم 22/95، المؤرخ في 26 أوت 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية، ج.ر.ج.ج عدد15 صادرفي 19 مارس 1997 (ملغى).

9) قانون رقم 99-01 مؤرخ في06 جانفي سنة 1999 يحدد القواعد المتعلقة بالفندقة، ج،ج،ج عدد 02 صادر في 10جانفي 1999.

11) أمر رقم 03/01، مؤرخ في 20 أوت 2001، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج عدد 47 صادر في 12 أوت 2001، معدل و متمم.

12) قانون رقم 03-01 مؤرخ في 17 فبراير سنة 2003 ،يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة ،ج. ر.ج.ج.، عدد 11 ، صادر في19 فبراير لسنة 2003.

13) قانون رقم 03-02 مؤرخ في 17 فبراير سنة 2003، يحدد القواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ، ج.ر.ج.ج عدد 11صادر في19 فبراير سنة 2003.

14) قانون رقم 03/03، مؤرخ في مؤرخ في 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بمناطق التوسع و المواقع السياحية، ج.ر.ج.ج عدد 11، صادر في19 فبراير سنة 2003.

15) أمر رقم 08/06، مؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، يعدل و يتمم الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت سنة 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ج.ج، عدد47 صادر في 19 يوليو 2006.

16) أمر رقم 01/09، مؤرخ في 22 أوت 2010، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج.ر.ج.ج عدد 44 صادر في 02 يوليو 2009.

17) قانون رقم 16/11، مؤرخ في 28 ديسمبر 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012، ج.ر.ج.ج عدد 72 صادر في 29 ديسمبر 2011.

د - النصوص التنظيمية

1) مرسوم تنفيذي رقم 319/94، مؤرخ في 17 أكتوبر 1994، يتضمن صلاحيات و تنظيم سير وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها، ج.ر.ج.ج عدد67 صادر في 19 أكتوبر 1994، معدل و متمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 319/97 مؤرخ في 24 أوت 1997، ج.ر.ج.ج عدد 57 صادر في 27 أوت 1997 (ملغى).

2) مرسوم تنفيذي رقم 281/01، مؤرخ في24 سبتمبر2001، يتعلق بتشكيل المجلس الوطني للإستثمار و تنظيمه وسيره ، ج.ر.ج.ج عدد55 صادر في 26 سبتمبر 2001.

3) مرسوم تنفيذي رقم 282/01، مؤرخ في24 سبتمبر2001، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و تنظيمها وسيرها ، ج.ر.ج.ج عدد55 صادر في 26 سبتمبر 2001(ملغى).

4) مرسوم تنفيذي رقم 355/06، مؤرخ في 03 أكتوبر 2006، يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للإستثمار و تشكيلته و سيره، ج.ر.ج.ج عدد 64 صادرفي 11 أكتوبر 2006.

5) مرسوم تنفيذي رقم 356/06، مؤرخ في 09 أكتوبر 2006، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و تنظيمها و سيرها، ج.ر.ج.ج عدد 64 صادر في 11 أكتوبر 2006.

هـ - التقارير و النشرات الحكومية

1) تقرير البنك العالمي حول مناخ الأعمال والإستثمار- إحصاء الجزائر، لسنة 2013.

2) تقرير المنظمة العالمية للسياحة OMT، توزيع الاستثمارات السياحية في الدول العربية لسنة 2007 .

3) مشروع تقرير حول مساهمة من أجل تحديد السياسة السياحية الوطنية ، الدورة 16 ، الجزائر، نوفمبر 2000.

4) تقرير وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة ، المخطط الاستراتيجي ، الحركيات الخماسية وبرامج الأعمال السياحية ذات الأولوية ، نشرة جانفي سنة 2008.

5) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مساهمة من أجل إعادة تحديد السياسة السياحية الوطنية، نشرة لسنة 2005.

6)الديوان الوطني للسياحة، ستعرف الاستثمارات العربية دفعاً قوياً، الجزائر سياحة، نشرة إعلامية رقم 33.

ي - مواقع الآنترنيت

1)أحصي 874 وكالة سياحية وأسفار و98 ملحقة ، وزير السياحة، الإثنين 04 أكتوبر 2011 ، الساعة 10:54 ،جريدة الفجر www.algerie360.com

2) الاستثمار: المفهوم ،الأنواع ،الخصائص، اطلع أكثر على الرابط التالي http://www.aflawa.com/showthread.php?t=3994.

3) الاستثمار و التمويل، http://www.ibndz.com/vb/ibndz14050/.

4) إيجاد شراكة حقيقية بين القطاع العام والقطاع الخاص وكذا المجتمع المدني، تصريح وزير السياحة السيد اسماعيل ميمون في أشغال الملتقى وتثمين دور الجامعة في تنمية هذا القطاع، الثلاثاء 24 أفريل 2010، 20:28 على الرابط www.algerie .360.com.

5) الجزيرة نت ، السياحة والأعمال، على الرابط : http//www.aldjazzera.2005/02/060M.

6) نبذة عن مجمع اتصالات الجزائر، على الرابط: www.algerie télécom.dz.، تاريخ الاطلاع: 2013-06-05 ، 14:10سا.

ز- مقابلة

1) مقابلة بين طلبة البحث و مدير فندق براهمي السيد بن ناصر سعيد، بتاريخ: 2013/03/12.

2) مقابلة بين طلبة البحث و مدير فندق براهمي السيد بناصر سعيد، بتاريخ 2013/03/19.

ثانيا : باللغة الفرنسية

A – Ouvrages

1) AHMED Houari, la politique touristique et les investissements en Algérie depuis 1885, Des-I-S-E, 1990.

2) CHRISTINE Petr, le marketing du tourisme, Dunod, Paris, 2010.

3) HACHIMI Madouche, le tourisme en Algérie jeu et enjeux, édition Osama, Alger, 2003.

4) HADDAR Belkacem, le rôle socio-Economique du tourisme cas de l'Algérie, OPU Alger, 1988.

5) Kamel Chehrit , guide de l'investissement et de l'investisseur ,collection « guide et plus » , Algérie sans année d'édition.

6) PIERRE. Couvrat , les Agences de voyage en droit français, Thèses ,LGDJ , Paris ,1968.

7) YVES Tinard, le tourisme économie et management .Mc gram-hile, Paris, 1992.

B- Articles

1) contrat de management et société mixte Algéro-Espagnol, Algérie tourisme, publication d'information, Novembre - décembre, 1995.

2) CENEAP , Réforme économique et opportunités d'investissement en Algérie, 2001.

3) ZOUAIMIA Rachid, « le régime des investissements en Algérie », journal du droit international, N°3 Juillet- Aout-septembre, Paris, 1993.

C- Journaux

1) M.A ACCROVA construire un complexe touristique à Constantine, le quotidien d'Oran, n° 3045 du 03 janvier 2005.

2) MARTIN. Stéphane, DG de l'ARPP (Autorité de Régulation professionnelle de la publicité, en France), « les points fort de la destination Algérie », journal El Wattan- Vacance & Loisirs N°6837, jeudi 04 Avril 2013.

D- Sites Internets :

1) Http //:www.travelmaktoob .com /travel 24 7999 /online ,consulté le 12/Aout/2010.

الفهرس

الفهرس

المحتويـات **الصفحة**

مقدمــة.....**8.**

الفصل التمهيدي
الإطار المفاهيمي للسياحة في الجزائر

المبحث الأول:.مدخل إلى مفهوم السياحة..... **13.**
المطلبالأول: تعريف السياحة و السائح..... **13.**
الفرع الأول: تعريف السياحة.....**13.**
أ- تعريف السياحة.....**13 .**
الفرع الثاني: تعريف السائح..... **15.**
المطلب الثاني: التطورالتاريخي للسياحة في الجزائر.....**16.**
الفرع الأول: مرحلة قبل الإستقلال.....**16.**
الفرع الثاني: مرحلة بعد الإستقلال..... **18.**
أولا: تحسين الشروط السياحية الطبيعية و الثقافية..... **19.**
ثانيا: اختيار مناطق التوسع السياحي.....**20.**
ثالثا: انشاء و تطوير الصناعة الفندقية..... **20.**
المبحث الثاني:مقومات وأنماط السياحة في الجزائر.....**21.**
المطلب الأول: مقومات السياحة في الجزائر.....**21.**
الفرع الأول: الموارد الطبيعية.....**21.**
أولا: الموقع.....**22.**
ثانيا: المناخ.....**22.**
ثالثا: الساحل الجزائري.....**23.**
رابعا: المناطق الجبلية..... **23.**
خامسا: المناطق الصحراوية..... **23.**
سادسا: المحطات المعدنية.....**23.**
الفرع الثاني: الموارد الثقافية و التاريخية والدينية.....**24.**
المطلب الثاني: أنماط السياحة.....**26.**
الفرع الأول: السياحة البيئية.....**26.**

الفرع الثاني: السياحة ذات الطابع العائلي والإجتماعي..... 27.
الفرع الثالث: السياحية الصحية و المعدنية..... 27.
الفرع الرابع: السياحة الصحراوية..... 28.
الفرع الخامس: السياحة ذات الطابع الديني ..... 28.

الفصل الأول

ماهية الإستثمار السياحي في الجزائر

المبحث الأول: مفهوم الإستثمار و إطاره القانوني..... 31.
المطلب الأول: مفهوم الإستثمار..... 31.
الفرع الأول: تعريف الإستثمار..... 32.
أولا: تعريف عام..... 32.
ثانيا: تعريف خاص (قطاع السياحة)..... 33.
الفرع الثاني: خصائص الإستثمار..... 33.
أولا: تكاليف الإستثمار..... 33.
أ- التكاليف الاستثمارية..... 33.
ب- تكاليف التشغيل..... 33.
ثانيا: التدفقات النقدية..... 34.
المطلب الثاني: الإطار القانوني للإستثمار..... 34.
الفرع الأول: الإطار التشريعي..... 35.
أولا: قانون ترقية الإستثمارأمر رقم 12/93 ..... 35.
ثانيا: قانون تطوير الإستثمار 03/01 المعدل و المتمم بأمر 08/06 ..... 40.
أ- الضمانات..... 41.
ب- المزايا..... 42.
الفرع الثاني: الإطار التنظيمي..... 44.
أولا: هياكل دعم الإستثمار..... 44.
أ- المجلس الوطني للاستثمار(CNI)..... 44.

ب- الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار(ANDI)..... 46.
ج- صندوق دعم الاستثمارات (CSI)..... 47.
د- الشباك الوحيد اللامركزي(GUD)..... 48.
ثانيا: الضمانات المخولة لتشجيع الإستثمار السياحي..... 50.
أ- الخوصصة..... 51.
ب- الشراكة..... 53.
المبحث الثاني: الإطار القانون للسياحة في الجزائر..... 57.
المطلب الأول: التنظيم القانوني للقطاع السياحة..... 58.
الفرع الأول: الإطار التشريعي للسياحة..... 58.
أولا: قانون رقم 01/99..... 58.
ثانيا: قانون رقم 01/03..... 59.
ثالثا: قانون رقم 02/03..... 59.
رابعا: قانون رقم 03/03..... 60.
الفرع الثاني: الطابع التنفيذي..... 60.
المطلب الثاني: الهيئات المكلفة بتسييرالقطاع السياحي.....61.
الفرع الأول: على المستوى المركزي..... 61.
أولا: وزارة السياحة و الصناعات التقليدية..... 61.
ثانيا: الديوان الوطني للسياحة (ONT)..... 62.
ثالثا: الوكالة الوطنية للتنمية السياحية (ANDT)..... 63.
رابعا: المؤسسات الوطنية للدراسات السياحة (ENET)..... 63.
الفرع الثاني: على المستوى اللامركزي..... 64.
أولا: مديريات السياحة..... 64.
ثانيا: وكالات السياحة و الأسفار..... 64.
ثالثا: النادي السياحي في الجزائري (TCA)..... 66.
رابعا: الجمعيات السياحية..... 66.

الفصل الثاني

واقع الإستثمارات السياحية في الجزائر

المبحث الأول: مؤشرات و تقييم المناخ الاستثمار السياحي ..... **70.**
المطلب الأول: مؤشرات و أداء السياحة ..... **70.**
الفرع الأول: فترة من 1967-1979 ..... **70.**
أولا: المخطط الثلاثي 67-69 ..... **70.**
ثانيا: المخطط الرباعي الأول 70-73 ..... **73.**
ثالثا: المخطط الرباعي الثاني 74-77 ..... **74.**
الفرع الثاني: فترة من 1980-1989 ..... **78.**
أولا: المخطط الخماسي الأول 1980-1984 ..... **78.**
ثانيا: المخطط الخماسي الثاني 1984-1989 ..... **79.**
الفرع الثالث: فترة بين 1990-2000 ..... **81.**
المطلب الثاني: تقييم مناخ الاستثمار السياحي ..... **83.**
الفرع الأول: المزايا ..... **83.**
الفرع الثاني: معوقات التنمية السياحية ..... **85.**
أولا: الوضع الأمني ..... **85.**
ثانيا: سوء تسيير المؤسسات السياحية ..... **85.**
ثالثا: الســـــــعر ..... **85.**
رابعا: مشكل العقار السياحي ..... **85.**
خامسا:عدم ثبات قوانين الاستثمار الجزائري ..... **86.**
سادسا: مشاكل أخرى ..... **86.**
المبحث الثاني: آليات ترقية السياحة و الآفاق المستقبلية ..... **88.**
المطلب الأول: آليات ترقية السياحة ..... **88.**
الفرع الأول: تطوير المنشئات السياحية ..... **88.**
أولا: الحظيرة الفندقية ..... **88.**
أ- حالة فندق براهمي في مدينة بجاية نموذجا ..... **89.**
ثانيا: وكالات السياحة و الأسفار ..... **91.**

ثالثا: النقل السياحي..... 91.
رابعا: الإتصالات..... 93.
الفرع الثاني: تعزيز الشراكة..... 94.
أ- الشراكة الوطنية..... 95.
ب- الشراكة الدولية..... 95.
المطلب الثاني: الآفاق المستقبلية للتنمية السياحية ..... 96.
الفرع الأول: برنامج التنمية السياحية آفاق 2013..... 96.
أولا: الأهداف النوعية..... 97.
ثانيا: الأهداف الكمية..... 98.
أ- زيادة طاقة الإيواء السياحي..... 98.
ب- زيادة حجم الاستثمار..... 99.
ج- خلق مناصب شغل جديدة..... 99.
د- تأطير و تمويل المشاريع السياحية..... 99.
الفرع الثاني: المخطط التوجيهي للترقية السياحية آفاق 2025(SDAT)..... 100.
أولا: الأهداف العامة..... 100.
ثانيا: الأهداف المادية..... 101.
أ- الأهداف المادية لمرحلة 2008-2015..... 101.
خاتمـة:..... 107.
الملاحق:..... 112.
قائمة المراجع:..... 119.
الفهرس:..... 135 .